ISN=
212399

جامعة بيرزيت
BIRZEIT UNIVERSITY

اللاجئون الفلسطينيون والبحث عن الحل الدائم

DS
126.954
.D3
1999

اعداد الطالب : أمين محمد علي دبّور ٩٤/٥٠٤٩
اشراف : د. كميل منصور
تاريخ المناقشة : ١٩٩٩/٣/٢٥
لجنة المناقشة :
د. كميل منصور
د. علي الجرباوي
د. روجر هيكوك

مكتبة جامعة بيرزيت
35240
BIRZEIT UNIVERSITY LIBRARY

قدمت هذه الدراسة استكمالا لمتطلبات درجة الماجستير في الدراسات الدولية من كلية الدراسات العليا في جامعة بيرزيت–فلسطين.

اعداد الطالب : أمين محمد علي دبّور

اللاجئون الفلسطينيون والبحث عن الحل الدائم

تاريخ المناقشة: ١٩٩٩/٣/٢٥

د. كميل منصور | **د. علي الجرباوي** | **د. روجر هيكوك**

Roger Heacock

إلى والديّ ... تقديراً وإعتزازاً

إلى زوجتي وأطفالي الأعزاء

إلى كل من قدم شيئاً إلى هذا الوطن

ولازال قابضاً على جمر النار

يكتوي لينير الطريق

Abstract

The conflict over Palestine has produced one of the most tragic and compelling refugee crises of the post Second World War era, Which is the Palestinian Refugee Problem.

A special feature of the Palestinian Refugee Problem is that the refugees were not citizens of a state but rather the subjects of a mandate territory being administered by the United Kingdom, under the auspices of the League of Nations, in order to prepare them for future independence. Also their flight coincided with the creation of a new political entity, the state of Israel, on the territory they left, and the simultaneous termination of the British Mandate. The exodus, thus, brought to an end the provisional exercise of self-determination by the Palestinians concerned, particularly as the new state of Israel refused to allow them to return. Consequently, the Palestinian refugee problem and the Palestinian struggle for self-determination has been closely inter woven and amounting to two sides of the same coin.

The study will shed light on the probable policies and trends that can be followed to reach a final, permanent, comprehensive, and practical solution to the Palestinians refugee problem. It will study the to what extant, we can reach the wanted resolution depending on the Palestinian awareness of their historical, legal right of return to their homeland. Or the probability to do that depending on the rules of international law. Or according to the final political negotiations which will be held depending on the existing balance of powers.

Finally, the study proposes for the Palestinian refugees, as final policy, not to involve in reaching a solution and waiting for any change in the future can affect the balance of powers towards their interests. Waiting

with doing hard with all their best to achieve their goals. The study looks to this policy as a best alternative from getting in negotiations for an unacceptable solution.

The writer hypothesizes that the main elements of the solution are durability and continuity, acceptability, comprehension, acceptability of practical application. He also hypothesizes that the measurements for these elements will be; to what extent that solution can accommodating both sides minimum national interests. For the Israeli, they are the security concerns, the normalization of the relationships with Arab countries, and the recognition with Israel as a normal state in the area. In the other side, for the Palestinian, they are the need for the Palestinian Independence State, right of return and self-determination.

For the problem of the study is considered one of the main International Political Relations issues. The study commit itself to a set of analytical approaches of the International Relations concentrating on the three dimensions of the issue, historical, legal, and political one. So, to be convent to the core of the study.

According to the writer, the negotiations should first and foremost address the issue of the territorial status of the occupied Palestinian territories in 1967. Only once the core issue of Palestinian Sovereignty has been resolved through establishing the Palestinian legal state (De Jure), according to the General Assembly resolution (181), to be actual state (De Facto). So, the occupied territories are parts from that Palestinian legal state; part of it, which under the Palestinian authority is liberated one, which is the A areas. The other one is still under the Israeli occupation. This legal status will enable the parties to deal with other outstanding issues including that of refugees and borders.

The study emphasizes that a just, comprehensive, and durable solution to the refugee issue does not depend exclusively on Israeli Palestinian agreement, but requires the involvement of many other parties including; the Arab countries, Europe, United states, United Nations, donor countries and other international organizations with a vested interest in stability in the region.

The study has come up with a solution depending on the final political negotiations, which should be conducted under the conditions of the existing balance of powers in two stages. During the first, bilateral stage, Palestinian and Israeli negotiators are to agree on the principles that should govern a comprehensive, final solution like; the Question of Responsibility, the Right of Return, and the Question of compensation. The second, multilateral stage, an international conference should be convened, similar to those held to work out comprehensive final solutions for other refugee problems, with aim to agree upon an integrated approach towards the political, humanitarian and developmental dimensions like; housing and socio-economic rehabilitation of the refugees.

The study discusses the three policies and trends, and reaching to the conclusion that no one of them can provide us with a complete framework to the durable solution. The solution which must be permanent, acceptable, comprehensive, and the acceptability to the practical application. So, the study prefers to take the trend, not to involve or to agree to a solution rather than to reaching unacceptable one.

قائمة المحتويات

مقدمة	د
الإطار النظري	١
الفصل الأول: الحق الفلسطيني التاريخي وحل مشكلة اللاجئين	١٣
نهاية الانتداب وقيام دولة إسرائيل	١٤
حرب عام ١٩٤٨	١٥
نزوح اللاجئين الفلسطينيين عن فلسطين	١٦
المخطط الصهيوني لطرد الفلسطينيين	٢٠
قرار الأمم المتحدة رقم (١٩٤)	٢٣
لجنة التوفيق الدولية الخاصة بفلسطين	٢٤
وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى	٢٦
اللاجئون الفلسطينيون بعد خمسين عاما	٢٦
النازحون الفلسطينيون بعد حرب ١٩٦٧	٢٨
تعريف اللاجئ الفلسطيني	٢٩
نضال اللاجئين الفلسطينيين من أجل العودة والتحرير	٣١
خلاصة	٣٧
الفصل الثاني: اللاجئون الفلسطينيون والقانون الدولي	٤٢
اتفاقية الأمم المتحدة عام ١٩٥١ المتعلقة بوضع اللاجئين	٤٥
بروتوكول عام ١٩٦٧ الخاص باللاجئين	٤٧
اتفاقية عام ١٩٥٤ المتعلقة بالأشخاص الذين لا ينتمون إلى دولة (عديمي الجنسية)	٤٨
القانون الدولي والحلول الدائمة لمشاكل اللاجئين	٥١
القانون الدولي ومفهوم حق العودة	٥٥
العلاقة بين حق العودة وحق تقرير المصير	٥٨
قبول إسرائيل في الأمم المتحدة وحق العودة	٦٠
خلاصة	٦٢
الفصل الثالث: المواقف السياسية للأطراف ذات العلاقة بمشكلة اللاجئين الفلسطينيين	٦٧
الموقف الفلسطيني	٦٨
مواقف فلسطينية غير رسمية	٧٢
الموقف الإسرائيلي	٧٥

مواقف إسرائيلية غير رسمية ٧٨

الموقف الأمريكي ٨٥

الموقف الأوروبي ٨٨

الموقف العربي ٩٠

خلاصة ٩٣

الفصل الرابع: المفاوضات النهائية والحل الدائم **٩٧**

مستقبل المناطق الفلسطينية المحتلة عام ١٩٦٧ ٩٨

الحكم الذاتي الفلسطيني ٩٨

إقامة دولة فلسطين المستقلة ١٠٢

فيدرالية أو كونفدرالية فلسطينية-أردنية ١٠٤

حل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين ١٠٥

المستوى الثنائي ١٠٦

المسئولية عن مشكلة اللاجئين ١٠٧

ممارسة حق العودة ١٠٩

مسألة التعويض ١١٢

المستوى الدولي ١١٦

خلاصة ١١٨

الخاتمة **١٢٢**

قائمة المراجع **١٢٥**

مقدمة

لقد خلق الصراع على فلسطين واحدة من أشد أزمات اللاجئين إيلاما في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، سواء كان من الناحية الكمية، أو الاستمرارية، أو درجة الحساسية السياسية. فمنذ ذلك التاريخ لا يوجد لها مثيل، علاوة على أن وضع اللاجئين الفلسطينيين في القانون الدولي تشوبه وتعتريه تعقيدات كثيرة.

إن أحد الملامح الأساسية والخاصة بمشكلة اللاجئين الفلسطينيين، أنهم لم يكونوا مواطنين في دولة ما، بل رعايا لمنطقة تحت الانتداب كانت تديرها حكومة بريطانيا بموجب صك الانتداب الصادر عن عصبة الأمم. هذا وقد تصادف فرارهم ورحيلهم من فلسطين مع خلق كيان سياسي جديد فيها، وهو دولة إسرائيل وانتهاء الانتداب. وبهذا فالخروج وضع حدا للممارسة المؤقتة لتقرير المصير من قبل الفلسطينيين، حيث كان يجب أن يحصلوا على استقلالهم مع نهاية الانتداب، أو إقامة دولتهم الخاصة بناء على قرار التقسيم رقم (١٨١)، والصادر عن الأمم المتحدة في ٢٩ نوفمبر ١٩٤٧.

ولقد بقيت القضية الفلسطينية، ومعها مشكلة اللاجئين الفلسطينيين محط أنظار العالم إلى يومنا هذا أهم قضية دولية وإقليمية في العالم. ومنذ أن أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارها رقم (١٩٤) (د-٣) في ١١ ديسمبر ١٩٤٨، الذي أعطى اللاجئين الفلسطينيين حق العودة إلى ديارهم وقراهم في عام ١٩٤٨، وهذا الحق يقع في صلب الصراع العربي – الإسرائيلي، والفلسطيني – الإسرائيلي. إلا أن هذا الحق والمطالبة بتحقيقه حجبت جزئيا ولأعوام طويلة. وقد أخضعت إسرائيل هذا الحق منذ البدء لشروط متعددة ومختلفة، تتغير بحسب الأوضاع، وذلك بهدف تأخير تحقيقه قدر المستطاع. ومن الناحية الفلسطينية، تراجعت المسألة إلى الدرجة الثانية بسبب الأفضلية التي أعطيت للمطالبة بالحقوق القومية. ويبدو أن التطورات الأخيرة تظهر أن هذه المسألة التي بقيت نسبيا في الدرجة الثانية، قد وصلت إلى مرحلة المفاوضات. وأصبحت مسألة حل مشكلة

اللاجئين الفلسطينيين مسألة مركزية مجدداً، وربما تشكل أكثر الامتحانات تعبيراً عن إرادة الوصول إلى ذلك السلام الشامل والعادل والدائم المنشود، والذي يدور حوله الحديث منذ أعوام في منطقة الشرق الأوسط.

إنها مركزية بالنسبة للفلسطينيين إذ تشكل وبصورة فورية رفعاً للظلم الذي اقترف بحقهم ودام ما يقرب من نصف قرن. وهي كذلك بالنسبة للإسرائيليين، فحل المشكلة بعودة عدد من هؤلاء اللاجئين ولو رمزيا، بجوار الفلسطينيين الموجودين حاليا في إسرائيل منذ ١٩٤٨، يعزز القلق الإسرائيلي من وصولهم في نهاية المطاف إلى دولة ثنائية القومية، وليست دولة عبرية خالصة. كما أن هذا التواجد مقرونا بمعدلات الزيادة السكانية الفلسطينية السنوية المتزايدة مع الزمن، ستحول الإسرائيليين إلى أقلية في هذه الدولة في خلال عقدين من الزمن. وهذا الحل يعني بالنسبة للإسرائيليين، فشل الاستراتيجية التي قامت عليها إسرائيل منذ بداية القرن، والتي بدأت بشعار "أرض بلا شعب، لشعب بلا أرض"، ونكرانها الدائم لوجود الشعب الفلسطيني وحقه في تقرير مصيره. واقتراب كبير من الرؤية الفلسطينية التي كانت تنادي دوما بدولة علمانية ديمقراطية تتسع لكل من الفلسطينيين والإسرائيليين، المسلمين منهم والمسيحيين واليهود. والاثنان متصلان بطابع الدولة الديمقراطي الذي أعطته دولة إسرائيل لنفسها دائماً، وخاصة في نظر الغرب.

لقد ارتبطت مشكلة اللاجئين الفلسطينيين، ومنذ بداية الخروج بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (١٩٤) (د-٣)، والصادر عنها في ١١ ديسمبر ١٩٤٨. والذي استمرت الأمم المتحدة في كل قراراتها المتعاقبة حتى اليوم، تؤكد على أهمية تطبيقه. لقد أدرج حق العودة كحل للمشكلة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨، ونصت عليه أيضاً اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز العنصري عام ١٩٦٥. كما أنه ورد في الوثيقة الدولية بشأن الحقوق المدنية والسياسية التي وضعت عام ١٩٦٦. فضلاً عن استنتاج هذا الحق في اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية المدنيين في زمن الحرب. ونصت

عليه أيضا، الاتفاقيات الإقليمية الأساسية: الأوروبية، الإفريقية، والأمريكية، ومع أنـــه لا يمكن تطبيقها على الحالة التي نحن بصددها، إلا أنها تزودنا بعناصر مفيدة للمقارنة.

إن هذه النصوص لا تكفي لتناول حق اللاجئين الفلسطينيين في العـــودة بكـامل أبعاده. فهي قابلة للتطبيق ما دام كل فرد يملك هذا الحق، وتلك هي الحال. لكـــن وجهـة النظر هذه تنحى جانبا بعدا أساسيا في المسألة الفلسطينية، حيث أن لحق العودة هنا بعـــدا جماعيا يجعل منه عنصرا حاسما لحق الشعوب في تقرير مصيرها. فرفض هذا الحـق لا يعني فقط أشخاصا منفردين، إنما يعني أيضا غالبية شعب لا يمكنها بفعل هـــذا الإنكـار والرفض، أن تمارس حقها الذي كرسه القانون الدولي ألا وهو حق تقرير المصير.

إن العملية السلمية الدائرة الآن في الشرق الأوسط بين الـــدول العربيـــة ودولـــة إسرائيل، وخصوصاً توقيع إعلان المبادئ من كل من: منظمة التحرير الفلسطينية ودولـــة إسرائيل في ١٣ سبتمبر ١٩٩٣، يشكلان فرصة للبحث عن حل دائم لمشـــكلة اللاجئيـــن الفلسطينيين. فمن بين جميع الشروط التي وضعتها إسرائيل، فإن الشرط الوحيد الذي لـــه مظاهر الصحة القانونية، هو ذلك المستمد من القرار رقم (١٩٤) ذاته، والـــذي يخضـــع عودة اللاجئين لشرط التعايش بسلام مع جيرانهم. والحال أنه نتيجة لتوقيع اتفاق إعـــلان المبادئ في ١٩٩٣، يمكن اعتبار أن هذا الشرط قد أزيل، ولم يعد في استطاعة إســـرائيل أن تحتج بحالة الحرب لتأجيل النظر في قضية اللاجئين الفلسطينيين، فقـــد وصـــل حـــق العودة لهؤلاء اللاجئين إلى النقطة التي يمكن وصفها بالاستحقاق.

تكمن أهمية هذه الدراسة في محاولتها تحديد السياســـات والتوجـــهات المحتمـــل إتباعها في البحث عن حل لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين، يفترض أن تتوافر له عنـــاصر القبول والرضى من الأطراف المعنيـــة وخصوصـــا الطرفـــان الرئيســـان، الفلســـطيني والإسرائيلي، الشمولية في تناول المشكلة، وقابلية التطبيق العملي، والديمومة. وقياس مدى توافر هذه العناصر في الحل، يكمن في تلبية هذا الحل للحد الأدنى على الأقل من الحقوق والمصالح الحيوية للأطراف المتفاوضة. وهي بالنسبة للفلسطينيين، حق تقرير المصـــير،

حق العودة والتعويض للاجئين بناء على قرار الأمم المتحدة رقم (١٩٤)، الدولة الفلسطينية المستقلة بموجب قرار الأمم المتحدة رقم (١٨١)، والأمن المتبادل. أما بالنسبة للإسرائيليين فهي، الاعتراف بوجود دولتهم إسرائيل في المنطقة، إقامة العلاقات الطبيعية معها، وهو ما اصطلح على تسميته تطبيع العلاقات، والأمن. اعتمادا على توجه الطرفين نحو السلام من خلال الفرصة المتوفرة الآن والمتمثلة في العملية السلمية الدائرة.

وتتعاظم هذه الأهمية، من خلال استناد هذه الدراسة إلى العديد من الدراسات التي أجريت حول مشكلة اللاجئين الفلسطينيين، والتي قام بها العديد من الباحثين والمفكرين، ومؤسسات البحث والدراسات المتخصصة. وهي بذلك توفر كما من المعلومات والتصورات عن القضية، قد تشكل مرجعية معلوماتية للقارئ ولصناع القرار المهتمين بالقضية. ولم تتطرق الدراسة إلى معالجة آلام ومعاناة اللاجئين من خلال هجرتهم ولجوئهم، مع أهمية هذا البعد الإنساني. إلا أنها تركزت في الجوانب التي تخدم محاولة الوصول إلى حل دائم لقضيتهم. وكان التركيز على الجوانب التاريخية والقانونية، والسياسية التي تخدم هذا الهدف، والذي لابد له أن يتحقق من خلال المفاوضات السياسية. ولعل هذا أحد الميزات التي تميزها عن غيرها من الدراسات التي عالجت الوضع القانوني فقط، أو تلك التي تناولت قضايا الحل السياسي فقط، أو حتى تلك التي ركزت على سبل تطوير حياتهم المعيشية اقتصاديا واجتماعيا من خلال برامج المساعدة والإغاثة المختلفة.

ونظراً لتداعيات موضوع الدراسة، وتشعبه في أكثر من اتجاه، وعلاقته بأكثر من طرف إقليمي ودولي. سيتم الأخذ بمنهج للتحليل يشتمل على أكثر من منهج تحليلي واحد. حيث يجمع منهج التحليل بين المناهج التالية: المنهج التاريخي، المنهج القانوني، المنهج الواقعي، منهج المصلحة القومية، منهج تحليل النظام السياسي الدولي ومكوناته الفرعية. وذلك لاستيفاء جوانب الموضوع المختلفة ولتلافي العيوب والانتقادات والمآخذ الموجهة لمناهج البحث المذكورة كل على حده. في محاولة للاستفادة منها مجتمعة في تحديد السياسات والتوجهات الممكن اتباعها للوصول إلى حل دائم لمشكلة البحث. ولذا تم تقسيم

الدراسة إلى أربعة فصول وخاتمة.

الفصل الأول :

يتناول البعد التاريخي لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين، في إطار فحص مدى إمكانية التوصل إلى حل استنادا إلى رؤية وشعور الفلسطينيين بحقوقهم التاريخية في العودة و/ أو التعويض و إقامة الدولة المستقلة. وذلك من خلال التطرق لجذور نشوء قضيتهم في إطار أدبيات علم القانون والسياسة، لإبراز خصوصية تجربة اللجوء الفلسطينية. إلى جانب إعطاء لمحة عامة عن اللاجئين الفلسطينيين من حيث تعريفهم وإعدادهم وتواجدهم. وذلك استكمالا لرسم الصورة حول قضيتهم. وكذلك إلقاء الضوء على أهمية كل من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (١٨١) والصادر في ٢٩ نوفمبر ١٩٤٧، والقاضي بتقسيم فلسطين إلى دولتين؛ دولة فلسطين العربية ودولة إسرائيل. والقرار رقم (١٩٤) (د-٣) الصادر في ١١ ديسمبر ١٩٤٨، والذي شرع خياري عودة اللاجئين إلى ديارهم، أو تعويضهم. ثم التطرق إلى دور اللاجئين في إذكاء الصراع وتأجيجه من خلال انخراطهم في العمل النضالي الفلسطيني، بل وتأكيدهم على شعاراته التي نادت بالعودة والتحرير. وهذا البعد تاريخيا يؤكد على أن عملية الوصول إلى حل ثابت ومستقر ومقبول وقابل للتطبيق العملي، لابد أن يمر عبر إنهاء وحل مشكلة اللاجئين، أصل وجذر الصراع في الشرق الأوسط.

الفصل الثاني :

يعالج وضع اللاجئين الفلسطينيين في ظل القانون الدولي، موضحا مدى أهمية تحديد وضعهم القانوني في ظل قواعد القانون الدولي وأدواته المتعلقة بمعاملة اللاجئين، كإطار يمكن أن يساعد في الوصول إلى حل نهائي ودائم لمشكلتهم. ويستند هذا الفصل في التحليل على المنهج القانوني متناولا أدوات القانون الدولي العام، وقانون اللاجئين، والمواثيق الدولية ذات العلاقة لفحص مدى الاستفادة منها كإطار للتوصل إلى الحل.

وكذلك إلقاء الضوء على أهمية قرار الجمعية العامة للأمم المتحـــدة رقـــم (١٩٤) (د-٣) الصادر في ١١ ديسمبر ١٩٤٨، والذي شرع خياري عودة اللاجئين إلى ديـــارهم، و/أو تعويضهم. وعلاقة ذلك بحق تقرير المصير للشعب الفلسطيني. وارتباطات القرارين رقـم (١٩٤)، ورقم (١٨١) بقبول إسرائيل كعضو في الأمم المتحدة. ثم إلقاء الضـــوء علـــى الحلول الدائمة لمشاكل اللاجئين المعمول بها في نطاق القانون الدولي، وقانون اللاجئين.

الفصل الثالث :

يعرض لمواقف الأطراف المختلفة ذات العلاقة بقضية اللاجئيـــن الفلســـطينيين، ووجهة نظر هذه الأطراف في حل المشكلة استنادا لفهمها لطبيعة العملية السلمية الجاريـــة من جهة. وكذلك مصالحها القومية الحيوية في المنطقة. في محاولة إيضاح أبعاد مشـــكلة اللاجئين الفلسطينيين الدولية والإقليمية. وكذلك المواقف السياسية للأطراف المختلفـــة ذات العلاقة، وذلك لاستبيان صورة الوضع السياسي ومواقف أطرافه المؤثرة علـــى مجـــرى عملية المفاوضات في وضعها النهائي، وتقدير مدى الإمكانية المتاحة للوصول إلى اتفـــاق سياسي عبر المفاوضات النهائية في ظل ميزان القوى القائم، يشكل حلا للمشكلة. وذلـــك لأنه لا يمكن التوصل إلى حل هذه المشكلة حلا واقعيا يقبل التطبيق دون الأخـــذ بعيـــن الاعتبار مواقف ووجهات نظر هذه الأطراف ذات العلاقة سواء على المستوى الدولي، أو الإقليمي. وسيتناول هذا الفصل كل من: الموقف الفلســـطيني، الإســـرائيلي، الأمريكـــي، الأوروبي، والعربي، استنادا إلى رؤية هذه الأطراف لمصالحها القومية، وكذلك علاقاتـــها بالأطراف المحلية الإقليمية الأخرى، وتأثيرات ذلك على علاقاتها ومصالحها الحيوية على مستوى النظام السياسي الدولي.

الفصل الرابع :

يحمل هذا الفصل محاولة لفحص مدى قدرة المفاوضات السياسية النهائية، علـــى التوصل إلى الحل النهائي الدائم لقضية اللاجئين الفلسطينيين، ارتكازا على حجم وقـــدرات

الأطراف المعنية تفاوضيا للوصول إلى حل. ونقصد هنا ميزان القوى القائم والذي يتحكم لدرجة كبيرة في قدرة أي من الطرفين في توجيه المفاوضات لخدمة أهدافه التفاوضية تحقيقا لأكبر قدر ممكن من مصالحه الحيوية.

الخاتمة:

ستحمل الخاتمة تقييما للنتائج والاقتراحات التي خلصت إليها الدراسة، استنادا إلى طبيعة مشكلة اللاجئين وموقعها في الصراع الفلسطيني _ الإسرائيلي الذي يشكل أساس الصراع العربي _ الإسرائيلي في المنطقة منذ نصف قرن.

الإطـــار النظـــري

تعتبر مشكلة اللاجئين الفلسطينيين من المشاكل الإقليمية والدولية الكبيرة التي تقع في صلب دراسة العلاقات السياسية الدولية. ونتيجة لبقائها فترة طويلة من الزمـــن بـــدون حـــل لارتباطها بقضية فلسطين، والصراع العربي الإسرائيلي في منطقة الشرق الأوســـط، فقـــد عكست نفسها على مجمل العلاقات السياسية الدولية، سواء في المستوى الإقليمي أو الدولـــي وأثرت فيها شكلاً ومضموناً. لذا نرى من الضرورة البدء بإبراز أهميـــة دراســـة العلاقـــات السياسية الدولية وتحديد مفهومها بشكل عام، قبل البدء في تفصيل جوانب الإطـــار النظـــري الذي ارتكزت عليه الدراسة.

مفهوم العلاقات السياسية الدولية:

تعبر العلاقات السياسية الدولية بشكل عام عن "التفاعلات الجارية بين مجمل الوحدات الدولية والفاعلين الدوليين". وتعتبر السياسة الخارجية للدول محور هـــذه العلاقـــات، وهـــي بدورها تشير إلى السلوك الذي تتبناه الدولة الواحدة في تفاعلاتها تجـــاه بـــاقي الوحـــدات أو الفاعلين الدوليين.

وتكمن أهمية دراسة العلاقات السياسية الدولية في كونها أحد الفروع الرئيســـية فـــي حقل العلوم السياسية. حيث تستهدف التوصل إلى تحليل دقيق على قـــدر الإمكـــان لحقـــائق الوضع النهائي، والتفاعلات الجارية بين مجمل وحداته والفاعلين فيه. وذلك بهدف التعـــرف على طبيعة القوى التي تتحكم في تشكيل الاتجاهات السياسية للدول إزاء بعضـــها البعـــض. وتحديد الكيفية التي تتفاعل بها هذه القوى، والإلمام بمختلف التـــأثيرات وردود الفعـــل التـــي تتركها على أوضاع المجتمع الدولي.

كما تسعى الوحدات الدولية أو الفاعلين الدوليين من خلال هذه العلاقات السياسية إلـــى تحقيق أهدافها الاستراتيجية المختلفة، والتي يفترض أن تخدم المصالح القومية لهذه الوحـــدات أو هؤلاء الفاعلين. ومن الملاحظ أن السياسات التي تنتهجها دولة ما تجاه دولة أخـــرى فـــي معرض علاقاتها السياسية قد تشهد مراحل من المد والجزر. وهذه الصفة غالبـــاً مـــا تميـــز العلاقات السياسية الدولية بشكل عام.[١]

إن المشكلة الرئيسية التي تواجه التحليل النظري في مجال العلاقات السياسية الدولية هي الغموض في طبيعة المادة التي يتناولها التحليل. فمواقف السياسة الدولية لا تتكرر، بمعنى أنه لا يمكن الوصول إلى تعميمات نظرية مقبولة بخصوص المواقف، التي وإن بدت متشابهة، إلا أن المؤثرات والقوى والملابسات التي تحيط بها قد تكون جد مختلفة. كما أن الدارس للعلاقات السياسية الدولية عليه أن يدرك أنه نظرا للتعقيد الشديد في أوضاع المجتمع الدولي وعلاقاته، فإن الافتراضات والتوقعات والحلول التي يقيمها بشأن هذه المشكلات المعقدة لا يمكن أن تكون حتمية أو مؤكدة. إنما هي في أحسن الأحوال، لا يمكن أن تكون سوى تخمينات يصل إليها عن طريق اجتهاد خاص في تحليل القوى والضغوط التي تؤثر في موقف معين من مواقف السياسية الدولية. وذلك لأن المجتمع الدولي يختلف عن المجتمع السياسي الداخلي في أن الأول يمثل مجموعة متجانسة من النظم والقيم والاتجاهات، مما يجعل التعرف على عملية التغيير التي تحدث فيه من الصعوبة بمكان.(٢)

منهجية الدراسة

إن الدراسة موجهة نحو تحديد السياسات والتوجهات المحتمل إتباعها من أجل التوصل إلى الحل المطلوب. هذا الحل الذي قد يكون مبنيا على الضغط النضالي الناتج عن الشعور الفلسطيني بالحق القانوني والتاريخي بالعودة إلى أرض الوطن، أو على قواعد القانون الدولي، أو على المفاوضات السياسية الدائرة حاليا والتي يتحكم فيها ميزان القوى السائد، كخيارات مختلفة للحل المنشود. وتفترض الدراسة في بحثها عن الحل الدائم احتوائه العناصر والصفات التالية: رضى وقبول الأطراف المباشرة وغير المباشرة عن عناصر هذا الحل، الديمومة والاستمرارية لضمان عدم تفجر المشكلة من جديد، الشمولية من حيث تناول كل جوانب المشكلة السياسية والقانونية والاجتماعية والاقتصادية، وأخيرا قابلية الحل للتطبيق العملي. وأيا كان التوجه أو السياسة المنشودة، فالحل الناتج لا بد وأن تتوافر له هذه العناصر. وفي حال عدم توافرها لا يمكن وصف هذا الحل بأنه دائم وشامل ومقبول وقابل للتطبيق العملي. كما تفترض أن قياس مدى وجود هذه العناصر وتوافرها يتوقف على مدى تحقيق هذا الحل للحد الأدنى من الحقوق والأهداف والمصالح الحيوية للأطراف المعنية. وهي للطرف الإسرائيلي، الحصول على الاعتراف بإسرائيل كدولة ذات حدود آمنة، وتطبيع العلاقات مع دول الجوار الإقليمي، والأمن. أما بالنسبة للجانب الفلسطيني، فهي تعني حق العودة وتقرير

المصير، وإقامة دولة فلسطين الفعلية، والأمن التبادل مع إسرائيل. وقد يكون من الأفضل كتوجه أخير في مثل هذه الحالة عدم الاتفاق أو العمل على الاتفاق على حل، وذلك انتظارا لما يمكن أن يحمله المستقبل من تغيرات وتطورات قد تعتري مواقف الأطراف المباشرة للمشكلة.

وكون موضوع الدراسة يتعلق أساسا بالعلاقات الدولية، وحيث أنه لا يمكن تناول أية حالة دراسية في العلاقات الدولية بالتركيز فقط على مفاهيم علم العلاقات الدولية مثل المصلحة القومية، أو توازن القوى، أو النظام السياسي الدولي وتفرعاته ، كان لا بد من فحص وتحليل الجوانب المختلفة لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين في أبعادها الرئيسية الثلاث: التاريخي، القانوني، والسياسي وصولا لاستشراف التوجه أو السياسة التي من المفترض انتهاجها في بحثنا عن الحل الذي يجب أن تتوافر فيه الديمومة والقبول والشمولية وقابلية للتطبيق العملي. إذ نفترض أن هذه العناصر يمكن معرفتها وقياسها من خلال فهم وربط هذه الأبعاد الثلاث معاً، وذلك لعدم تمكن أي منها منفرداً على استجلاء كامل العناصر المختلفة التي تحتكم إليها عملية البحث عن الحل المنشود والسياسة المنوي إتباعها للوصول إليه.

البعد التاريخي

لضرورات دراسة البعد التاريخي لمشكلة البحث، اعتمدنا المنهج التاريخي في التحليل وذلك لتتبع التطور التاريخي لجذور نشأة مشكلة.اللاجئين الفلسطينيين وذلك على أساس أن للعلاقات الدولية المعاصرة وقضاياها جذوراً وإمتدادات تاريخية سابقة، وأن العودة إلى تتبع الظروف والمؤشرات التاريخية المحيطة بهذه الجذور والامتدادات، يلقي بمزيد من الضوء على الكثير من الجوانب الإشكالية المعاصرة للمشكلة مما يساعد في استشفاف السياسات المفترض اتباعها بحثا عن حلول لها . ودعاة هذا المنهج في التحليل يعتقدون أن بإمكانه تحقيق عدة مزايا منها:[٣]

١- القدرة على تحري الأسباب التي تكمن وراء نجاح أو فشل قادة الدول في إتباع سياسات خارجية معينة في وقت ما، وكذلك استخلاص مغزى أو دلالات عامة لأنماط السلوك الدولي.

٢- يعطى تفهم أكبر وأعمق للاتجاهات التي يسلكها تطـــور العلاقـات السياسـية، وانتقالها من نظام إلى آخر.

٣- يساعد على تفهم كيفية اتخاذ بعض قرارات السياسة الخارجية، والدوافـــع التـــي تميلها.

والرؤية أن تناول البعد التاريخي بالبحث والتقصي يمكننا من فحص إمكانية بناء الحل على أساس الشعور الفلسطيني بالحق في العودة وتقرير المصير من عدمها . وكذلـــك مـــدى توافر مقاييس ومعايير الحل المنشود في هذا التوجه من حيث الديمومة والشمولية والقبول من الأطراف المعنية وقابلية التطبيق العملي. ولعل أبرز العناصر الواجب التركيز عليها لإيضـاح ذلك، قرار الأمم المتحدة رقم (١٨١) والصادر في ٢٩ نوفمـــبر ١٩٤٧ والقـاضي بتقسـيم فلسطين إلى دولتين، دولة عربية للفلسطينيين وأخرى يهودية، هذا القرار الذي جـــاء مؤكـدا على وجود الشعب الفلسطيني وحقه في إقامة دولة مستقلة ذات سيادة خاصة به كأساس عـادل ارتضته الشرعية الدولية ونصت عليه مواثيقها وأدواتها القانونيـــة. وإبـــراز هـــذا العنصـــر التاريخي من الأهمية بمكان حيث أنه يشكل دعامة قوية للحل المبني على فرضيـــة الشـــعور الفلسطيني بحق العودة وتقرير المصير للشعب الفلسطيني ومن ضمنه اللاجئين الفلســـطينيين وإقامة الدولة المستقلة في سياق تصور الحل الدائم للمشكلة. كما أن هناك قرار الأمم المتحـدة رقم (١٩٤) (د-٣) والصادر في ١١ ديسمبر ١٩٤٨، والذي جاء في السياق الخاص بمشـكلة البحث نفسها والذي أقر دوليا من ناحية تاريخية وقانونية حق العودة و/أو التعويض للاجئيـــن الفلسطينيين. كذلك إبراز ما يتعلق بكيفية نزوح وخروج اللاجئين الفلسطينيين القســـري مـــن فلسطين لما لهذا العنصر من صلة وثيقة بالمسئولية عن المشكلة برمتها وما يترتب على ذلـك من استحقاقات قانونية وسياسية لا يمكن تجاوزها.

البعد القانوني

أما فيما يخص البعد القانوني فقد اعتمدنا في التحليل على المنهج القـــانوني، وذلـك لدراسة المشكلة من زاويتها القانونية، لاستقصاء إذا ما كان بإمكان أدوات القـــانون الدولـــي وقواعده، خاصة تلك المتعلقة بتعريف المعايير الأساسية لمعاملـــة اللاجئيـــن وكيفيـــة حـــل

مشاكلهم، أن تشكل أساسا أو توجها نحو حل لمشكلة البحث تتوافر فيه مقاييس الحل المنشود. ودعاة هذا المنهج التحليلي يرون أن الموضوعات التي يعنى بها هي:(٤)

١- المعاهدات والاتفاقات الدولية من حيث الالتزام والجزاءات التي تنص عليها لمعاقبة من يخل بالتعهد. كما ينصرف اهتمام القانون الدولي إلى التركيز على جوانب مثل كيفية إعداد المعاهدات، السلطة الدستورية المخولة بالتوقيع والتصديق النهائي، كيفية التعديل والتجديد أو الإنهاء والانسحاب من المعاهدات.

٢- تحليل عناصر المسئولية الفردية الدولية في تصرف الدول، والتمييز بين ما يعتبر مشروعاً أو غير مشروع.

٣- التكييف القانوني لموضوع الحرب، وذلك من خلال معايير يحتكم إليها في تنفيذ شرعية الحرب كأداة من سياسات الدول أو عدم شرعيتها. هذا إلى جانب تحليل الآثار القانونية المترتبة على الحرب من الضم والإلحاق والاحتلال، والحقوق والواجبات.

٤- التكييف القانوني لموضوع الاعتراف بالدولة أو بنظام الحكم فيها. والتمييز بين الاعتراف القانوني، والاعتراف بالأمر الواقع، وكذلك الآثار المترتبة على الاعتراف أو عدمه في علاقات الدول بعضها ببعض.

٥- كيفية تسوية المنازعات الدولية بالطرق القانونية والدبلوماسية. وتحليل أهم الطرق والإجراءات المستخدمة مثل الوساطة والاستقصاء، وتحري الحقائق، والتحكيم والتوفيق، وبذل المساعي الحميدة والتسوية القضائية.

وفي سياق تناول البعد القانوني سيتم دراسة وضع اللاجئين الفلسطينيين في القانون الدولي ومن خلال أدواته الخاصة بمعاملة اللاجئين مثل اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ المتعلقة بوضع اللاجئين، بروتوكول عام ١٩٦٧ الخاص باللاجئين، واتفاقية عام ١٩٥٤ المتعلقة بالأشخاص الذين لا ينتمون إلى دولة (عديمي الجنسية). ثم التعرض للحلول الدائمة التي يطرحها القانون الدولي لمشاكل اللاجئين ومدى انطباقها على وضع اللاجئين الفلسطينيين. كذلك تناول مفهوم العودة في القانون الدولي، وكيف تم تناوله في السياق الخاص بمشكلة اللاجئين الفلسطينيين، وكذا العلاقة بين حق العودة وحق تقرير المصير، ثم ملابسات قبول إسرائيل كدولة في الأمم المتحدة وعلاقة ذلك بكل من حق العودة وحق تقرير المصير.

لقد كرست وأكدت أدوات وقواعد القانون الدولي وبزخم كبير ومصداقية خلقية مصالح وحقوق الشعب الفلسطيني، لكن الاختلاف على تفسير قراراته واتفاقياته ومصطلحاته الجامدة أبقت طوال هذا الزمن مسألة طرحه كتوجه أو سياسة مكتملة لحل المسالة الفلسطينية ومن ضمنها مشكلة اللاجئين أمرا غير عملي. فهذا التوجه أو السياسة لا يتوافر لها مقاييس القبول والرضى من الأطراف المعنية والشمولية وقابلية التطبيق العملي وكذلك الديمومة ما لم يترافق ذلك مع، أو يكون جزءا من، اتفاق سياسي كامل تقبل به جميع الأطراف المعنية. إلا أن ذلك لا يلغي أهمية العناصر سالفة الذكر في الجانب القانوني لأهميتها في أي تسوية سياسية تهدف إيجاد حل دائم لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين على أساس آخر كالمفاوضات السياسية الجارية حاليا بين الفلسطينيين وإسرائيل.

البعد السياسي

نظرا لأن العلاقات السياسية الدولية لا يمكن تجريدها من صبغتها السياسية وتجميدها في إطارها القانوني الشكلي. ولأن هذه العلاقات تحكمها المصالح القومية والاستراتيجية للدول، إلى جانب العامل الأيديولوجي والتسابق على النفوذ السياسي، فقد اعتمدنا في تحليل البعد السياسي لمشكلة البحث على دراسة وفحص المواقف السياسية للأطراف المختلفة ذات العلاقة بمشكلة البحث سواء المباشرة منها أو غير المباشرة لمحاولة التعرف على نقاط الاتفاق، والاختلاف والتي ستكون موضوع التفاوض في مفاوضات المرحلة النهائية الهادفة للتوصل إلى حل دائم لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين.

لذا سيتم التطرق في الدراسة إلى الموقف الفلسطيني، الموقف الإسرائيلي، الموقف الأمريكي، الموقف العربي، والموقف الأوروبي . وكذلك استعراض بعض المواقف غير الرسمية التي احتوت على رؤى وتصورات لحل مشكلة اللاجئين، طرحت من قبل العديد من الكتاب والمفكرين المستقلين أو ذوي العلاقة بصانعي القرارات السياسية لدى الأطراف المختلفة ذات العلاقة بمشكلة اللاجئين . حيث بإمكان هذه المواقف والرؤى غير الرسمية أن تشكل رديفا لعملية المفاوضات السياسية يمدها ببعض العناصر المساعدة على جسر الهوة والاختلاف فيما بين مواقف الأطراف الرسمية في إطار توجه نحو الحل على أساس المفاوضات السياسية في ظل ميزان القوى القائم اليوم. وكذلك نرى ضرورة بحث وتقصي

إمكانية توافر مقاييس الحل المنشود من حيث الديمومة والقبول والرضى والشمولية وقابلية التطبيق العملي في إطار هذا التوجه للبحث عن الحل.

وقد ارتكز تحليل هذه المواقف السياسية للأطراف على منهج التحليل الذي يركز على المصلحة القومية، ومنهج التحليل في إطار سياسات القوى، ومنهج تحليل النظام السياسي الدولي ومكوناته الفرعية. وذلك لاعتقادنا أن المفاهيم الأساسية لهذه المناهج التحليلية هي التي ستتحكم في مضمون وشكل المفاوضات النهائية ومواقف الأطراف المختلفة فيها، وكذلك ستحدد العناصر التي يمكن أخذها من البعدين القانون والتاريخي كمرجعيات في المفاوضات السياسية . تلك المفاوضات التي سيتحكم بها اختلاف وتفاوت المصالح القومية للأطراف المختلفة، وطبيعة توازنات القوى القائمة بينهم، وموقع هذه الأطراف من النظام السياسي الدولي ومكوناته الفرعية.

منهج التحليل الذي يركز على فكرة "المصلحة القومية"

يرى هذا المنهج أن السعي نحو تحقيق المصلحة القومية للدولة هو الهدف النهائي والمستمر لسياستها الخارجية، بمعنى أن المصلحة القومية هي محور الارتكاز أو القوة الرئيسية المحركة للسياسة الخارجية لأي دولة من الدول. فالمصلحة القومية تظل دائماً وأبداً المقياس العام الذي يمكن الاستدلال بواسطته على العوامل التي تحدد السلوك الخارجي لأي دولة عضو في المجتمع الدولي رغم التبدل الذي قد يصيب الزعامات السياسية، أو التحول الذي قد يحدث في نمط الأيديولوجية المسيطرة أو في نماذج القيم الاجتماعية والسياسية السائدة.(٥)

منهج التحليل في إطار سياسات القوى "النظرية الواقعية"

من أكبر دعاة هذه النظرية هانس مورجانثو، ودعامات التحليل فيها: فكرة المصلحة (Interest)، وفكرة القوة (Power).

المصلحة في مفهوم هذه النظرية تحدد في إطار القوة التي تحدد بدورها في نطاق ما يسميه مورجانثو بفكرة التأثير أو السيطرة والتحكم (Control). فالقوة السياسية (Political

Power)، التي تعنيها هذه النظرية الواقعية هي مدى التأثير النسبي الذي تمارسه الدول في علاقاتها المتبادلة. وهي بذلك لا يمكن أن تكون مرادفا للعنف بأشكاله المادية والعسكرية، وإنما هي أوسع نطاقا من ذلك بكثير، حيث أنها الناتج النهائي في لحظة ما- لعدد كبير من المتغيرات المادية وغير المادية، والتفاعل بينها هو الذي يحدد حجم قوة الدولة. وحجم قوة الدولة هذا يحدد إمكانات هذه الدولة في التأثير النسبي في مواجهة غيرها من الدول. وعليه ترى هذه النظرية العلاقات الدولية في المجتمع الدولي على أنها صراع مستمر نحو زيادة قوة الدولة، واستغلالها بالكيفية التي تمليها مصالحها واستراتيجيتها، بغض النظر عن أية تأثيرات تتركها على مصالح غيرها من الدول.(٦)

منهج تحليل النظام السياسي الدولي ومكوناته الفرعية

هذا المنهج هو أحد تطبيقات نظرية النظم في دائرة العلوم الاجتماعية، ومن الدعاة البارزين لتطبيق هذا الاتجاه في دائرة العلاقات السياسية الدولية "مورتون كابلان".(٧)

والأهداف التي يتوخاها هذا المنهج هي التوصل إلى القوانين والنماذج المتكررة في كيفية عمل هذه النظم، وتحديد مصادر ومظاهر الانتظام فيها، والتوصل إلى استنتاجات عامة تتعلق بعوامل التوازن والاختلال التي تتحكم في تطور هذه النظم السياسية الدولية الرئيسية والفرعية، وانتقالها من شكل إلى آخر.

ومن أمثلة هذه النظم، نظام توازن القوى الذي يقوم على وجود عدد من التحالفات أو محاور القوى المضادة، والتي تتكافأ قواها أو تكاد، وذلك لردع أي محور دولي من استغلال أي تفوق مؤقت في قواه لتغيير معالم الوضع الدولي القائم. ومن أبرز خصائصه، تعدد الدول واستقلالها ومرونتها الكاملة أو شبه الكاملة في الانضمام إلى هذه التحالفات أو الخروج منها. أي أن الدولة تتمتع بسلطة مطلقة في تقرير كل ما يتعلق بمصالحها في إطار التوازن الدولي الذي تحاول الإبقاء عليه. وهذا النظام هو الذي سيطر على السياسة الدولية منذ قيام نظام الدولة الحديثة في أوروبا، في أعقاب انتهاء الحروب الدينية وعقد معاهدة وستفاليا في عام ١٨١٥، وحتى أواخر الثلاثينات من القرن العشرين تقريبا.

نظام القطبية الثنائية، ويقوم على وجود مركزين متفوقين من مراكز القوى في السياسة الدولية. يحيط بكل مركز منها عدد من الدول التابعة والأقل كثيراً في إمكانيات القوة ومقدراتها، ويكون حق التوجيه ورسم السياسات واتخاذ القرارات احتكاراً للدولة المسيرة في داخل كل من هذين المركزين (Dominant Power). وانبثق هذا النظام في أعقاب انتهاء الحرب العالمية الثانية في عام ١٩٤٥، واستمر على وجه التقريب حتى عام ١٩٦٠ حين بدأت تتحطم السيطرة الأمريكية والسوفيتية؛ الأيديولوجية والاستراتيجية، ظهرت بعض القوى التي مثلت تحدياً هاماً لأقطاب القطبية الثنائية مثل الصين في الكتلة السوفيتية، وفرنسا في الكتلة الأطلسية.

أما نظام تعدد مراكز اتخاذ القرارات في السياسة الدولية، فيعنى التخلص من احتكار سلطة التحكم والتوجيه الذي يمارسه مركز واحد داخل كل كتلة بصفة مطلقة أو شبه مطلقة، وتوزيع هذه السلطة على عدد اكبر من الدول بغض النظر عن التفاوت في التوزيع النسبي لإمكانياتها من القوة.

والرؤية أن البحث عن الحل المنشود من خلال المفاوضات النهائية على أساس ميزان القوى القائم يمكن أن يتم على مستويين: الأول ثنائي، يجمع الفلسطينيين والإسرائيليين وذلك لوضع أسس الحل النهائي، والتي يجب أن تتضمن نقاش مصير الأراضي الفلسطينية المحتلة النهائي أولا. والسيناريو الذي يمكن أن يكون ملائما لتسهيل عملية الوصول إلى حل لمشكلة البحث، توصل الطرفين إلى الموافقة على إقامة دولة فلسطينية مستقلة في هذه الأراضي . ومن ثم يعالج هذا المستوى المواضيع الرئيسية للحل وهي : المسئولية عن مشكلة اللاجئين، ممارسة حق العودة وأين؟، من سيعود ومن سيعوض؟ وكيفية التعويض ومعاييره.

أما المستوى الثاني فهو متعدد الأطراف، وذلك كون المشكلة تمس مصالح العديد من الأطراف وعلى رأسها الدول التي تأوي اللاجئين وكذلك بعض الأطراف الأخرى ذات العلاقة والمصالح الحيوية في منطقة الشرق الأوسط. تلك الأطراف التي لا يمكن لها أن تؤمن مصالحها إلا بالاستقرار السياسي والأمني لمنطقة الشرق الأوسط، وهذا لا يمكن له أن يحدث إلا بحل القضية الفلسطينية وجذرها الأساسي مشكلة اللاجئين. على أن يكون هذا الحل مقبولا ومرضيا عنه من كل الأطراف المباشرة وغير المباشرة. وهذا القبول لن يتأتى إلا من خلال

تحقيق المصالح الحيوية لهذه الأطراف ليس بإطلاقيتها ولكن بشكل نسبي مرضى، وانسجاما مع موازين القوى السائدة . يناقش هذا المستوى بقية القضايا الفرعية الأخرى المتعلقة بقضية اللاجئين الفلسطينيين، مثل الجوانب الاقتصادية والتنموية التي تحقق استقرار اللاجئين وانسجامهم مع أوضاعهم الجديدة دون التأثير على هذه الدول المعنية وخصوصا المضيفة لهم اقتصاديا وديموغرافيا وسياسيا وأمنيا .

إن هذا الحل المفترض في إطار هذا التوجه يعتمد بالأساس على آلية سير عملية المفاوضات السياسية وميزان القوى السائد الذي يتحكم فيها، والذي حكم الأطراف المعنية للذهاب إلى مدريد. وكذلك توجه الطرف الفلسطيني لمغادرة معادلة مدريد واعتماد قناة أوسلو التفاوضية، والتي أنتجت اتفاق إعلان المبادئ، الذي على أساسه سيتم نقاش مشكلة اللاجئين الفلسطينيين في المرحلة النهائية من المفاوضات. أن هذا التوجه في البحث عن الحل قد يوصل إلى حل مقبول ومرضي عنه في المرحلة الحالية وضمن معطيات ميزان القوى القائم اليوم. وقد يكون هذا الحل الناتج، في حال قبوله من الأطراف المعنية، قابلا للتطبيق العملي إلا أنه بالقطع لن يكون دائما. فالأطراف المعنية حال قبولها به ورضاها عنه تعي تماما أن هذا هو ما يمكن تحقيقه من أهدافها الوطنية ومصالحها الحيوية في المرحلة الحالية، وضمن دائرة إمكانياتها على الفعل والتأثير في ظل ميزان القوى الحالي. وهذا لا يضمن للحل الديمومة والاستمرارية حيث أن ميزان القوى السائد اليوم قابل للتغير في أي زمن، وضمن أي مرحلة، ومع أي طارئ مستقبلي جديد.

وهذا يوصلنا إلى التوجه الأخير الذي ستعالجه الدراسة باتجاه البحث عن حل لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين، وهو توجه الأطراف المعنية نحو رؤية الأفضلية في عدم الاتفاق على حل قد يكون غير مرضي في المرحلة الحالية ولا تتوافر فيه مقاييس الحل العادل المنشود. وذلك من خلال سياسة تأجيل نقاش وحل المشكلة وانتظار ما قد يحمله المستقبل من تغيرات قد تؤدي لتغير ميزان القوى القائم،وكذلك مواقف الأطراف المعنية ورؤيتها للحل المقبول عليها. اعتقادا من الأطراف المعنية المختلفة أن الزمن سيعمل لصالح مواقفها وأهدافها ومصالحها الحيوية التي قد تتضرر حال التوصل إلى حل في المرحلة الحالية. ومن الملاحظ أن بعض مظاهر هذا التوجه واكبت عملية المفاوضات من بدايتها في أوسلو حين تم إرجاء حل مشكلة اللاجئين إلى المرحلة النهائية من المفاوضات، وكذلك في التلكؤ في عقد اجتماعات

مجموعة العمل الخاصة باللاجئين والمواقف المطروحة فيها من قبل الأطراف المعنية التي تعبر عن التمترس في المكان وعدم التوجه نحو الحل. أضف إلى ذلك المحاولات العملية من قبل إسرائيل كطرف أساسي في القضية من التنصل من الاتفاقيات التي تم التوصل إليها من حيث النص وجداول التنفيذ الزمني لبنودها.

وفي سياق هذا التوجه نحو البحث عن حل لمشكلة اللاجئين ، ومع تعذر التوصل إلى حل يوفي بمقاييس الحل المنشود من حيث الديمومة والعدالة والشمولية وقابلية التطبيق العملي ضمن التوجهات الأخرى، نرى أن يأخذ الطرف الفلسطيني بأفضلية الثبات على الحق والمحافظة عليه على الولوج إلى، أو الموافقة على، حل لا يؤدي إلى إحقاق حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة والتعويض وتقرير المصير في دولة مستقلة ذات سيادة. على أن يستند هذا التوجه الانتظاري إلى حركة نضالية ضاغطة من الفعل النشط على الأرض أولا لتهيئة الذات وتقويتها لتغيير ميزان القوى ومواجهة أي تغير مستقبلي طارئ على طريق استثماره لصالح تحقيق المصالح الحيوية للشعب الفلسطيني.

هوامش الإطار النظري

[1] إسماعيل مقلد. "العلاقات السياسية الدولية: دراسة في الأصول والنظريات، منشورات ذات السلاسل، الكويت، الطبعة الخامسة، 1993، ص 11-12.

[2] Stanley, Hoffmann, Contemporary Theory in International, Relations, (Prentice Hall Inc, N.J,1960), P.39.

[3] Quincy, Wright, The Study of International Relations, (Appleton -Crofts, N,Y., 1955), PP,83-89

[4] K.J., Holsti, International Politics: A Framework for Analysis, (Prentice Hall Inc., N. J., 1967), PP. 5-6.

[5] Stanley, Hoffmann, op. cit, PP. 73-79.

[6] Hans Morganthau, Politics among Nations: The Struggle for Power and Peace, (Alfred A. Knopf, N.Y., 1960), PP.3-15.

[7] Morton Kaplan, Variants on Six Models of the International Systems, in James Rosenau, International Politics and Foreign Policy, op. cit. PP.291-401.

- David Edwards, International Political Analysis, (Holt, Rinehart and Winston Inc.,1970), PP. 318-344.

- Stanley Hoffmann, Contemporary Theory, op. cit, PP.42-44.

-Karl Deutsch and David Singer, Multipolar Power Systems and International Stability, in James Rosenau, op. cit., PP. 315-325.

الفصل الأول
الحق الفلسطيني التاريخي
وحل مشكلة اللاجئين

يتناول هذا الفصل بحث ودراسة إمكانية التوصل إلى حل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين على قاعدة الحق الفلسطيني تاريخيا في العودة وتقرير المصير في فلسطين وشعور اللاجئين بهذا الحق ونضالهم المستمر من أجله. وذلك في إطار الهدف العام للدراسة في البحث عن حل دائم. وكذلك بحث مدى توافر مواصفات ومعايير الحل المنشود ضمن هذا التوجه من حيث الديمومة، والشمولية، والقبول من كافة الأطراف المعنية، وقابلية التطبيق العملي.

وفي هذا السياق سيتم التركيز على قرار الأمم المتحدة رقم (١٨١) والصادر في ٢٩ نوفمبر ١٩٤٧، والقاضي بتقسيم فلسطين إلى دولتين؛ دولة عربية للفلسطينيين وأخرى يهودية. هذا القرار الذي جاء مؤكدا على وجود الشعب الفلسطيني وحقه في إقامة دولة مستقلة ذات سيادة خاصة به كأساس عادل ارتضته الشرعية الدولية. وكذلك قرار الأمم المتحدة رقم (١٩٤) (د-٣) والصادر في ١١ ديسمبر ١٩٤٨، والذي جاء في السياق الخاص بمشكلة اللاجئين الفلسطينيين نفسها. هذا القرار الذي أقر دوليا من ناحية تاريخية حق العودة إلى فلسطين و/أو التعويض للاجئين الفلسطينيين.

إضافة إلى إبراز ما يتعلق بكيفية نزوح وخروج اللاجئين الفلسطينيين القسري ، والذي جاء في سياق مخطط صهيوني لطردهم من فلسطين. وتكمن أهمية هذا العنصر لما له من صلة وثيقة بحق العودة ذاته والمسئولية عن المشكلة برمتها، وما يترتب على ذلك من استحقاقات قانونية وسياسية لا يمكن تجاوزها فلسطينيا لإحقاق الحق وكيفية ممارسته في سياق الحل المنشود.

كما سيعالج الفصل نضال اللاجئين الفلسطينيين من أجل العودة والتحرير، والذي ارتكز كنهج نضالي لديهم على إيمانهم الراسخ بحقهم في العودة وتقرير المصير. وقد تجلى هذا الإيمان الفلسطيني بهذه الحقوق من خلال رفض اللاجئين الدائم لكل أشكال الحلول البديلة للعودة وتقرير المصير، مثل التوطين في بلدان اللجوء أو إعادة توطينهم في بلدان أخرى غير بلدهم الأصلي فلسطين.

نهاية الانتداب وقيام دولة إسرائيل

بداية عندما فشلت بريطانيا في التوفيق بين موقف الهيئة العربية العليا في فلسطين التي تمثل الفلسطينيين، حيث اتهمت الهيئة الحكومة البريطانية بالتراجع عن الكتاب الأبيض لعام ١٩٣٩، وكذلك موقف الوكالة اليهودية التي تمثل اليهود في فلسطين، والتي كانت ترفض الكتاب الأبيض وما جاء فيه. ونتيجة للضغط الأمريكي- الصهيوني الذي أخذ يلعب دورا فعالا في تحويل القضية برمتها إلى الأمم المتحدة. قررت الحكومة البريطانية التخلي عن دورها كدولة انتداب تملك حق الوصاية على فلسطين وشعبها، وإعادة قضية فلسطين إلى الأمم المتحدة، وذلك من خلال طلبها في فبراير ١٩٤٧، بعقد جلسة طارئة للجمعية العامة لدراسة القضية الفلسطينية تمهيدا لنقاشها في الجلسة العادية القادمة.[1]

في ٢٩ نوفمبر ١٩٤٧، وبعد شهرين من النقاشات الطويلة والمكثفة، اتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثانية قرارها الخاص بتقسيم فلسطين إلى دولتين؛ دولة عربية وأخرى يهودية، والذي يحمل رقم (١٨١)، والذي أوصى باعتماد وتنفيذ خطة التقسيم مع مشروع الوحدة الاقتصادية المرفق بالخطة التي كانت مقترحة من أغلبية أعضاء اللجنة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بفلسطين مع بعض التعديلات . وهي نسخة مطورة من تلك المقترحة من لجنة بيل قبل عشر سنوات . وهي تتحدث عن إنهاء الانتداب والانسحاب المبكر للقوات البريطانية العسكرية، وتحديد الحدود بين الدولتين ومنطقة القدس، ونادت بإنشاء الدولة العربية والدولة اليهودية في موعد أقصاه الأول من

أكتوبر ١٩٤٨. هذا وقد اعتمد القرار بموافقة (٣٣) دولة، ورفض (١٣) دولة بما فيها العراق، لبنان، السعودية، اليمن، وسوريا، وامتناع (١٠) دول عن التصويت. وفي الوقت الذي رفض فيه الفلسطينيون ومعهم الدول العربية خطة التقسيم، فقد قبلت الحركة الصهيونية المشروع حيث رأت فيه فرصة مواتية لإقامة دولة إسرائيل، وتوسيع حصة اليهود من الأرض الفلسطينية من (٧%) إلى ما يزيد على (٥٦%).[٢]

وللتخلص من تبعات القضية سارعت الحكومة البريطانية للإعلان عن إنهائها للانتداب في ١٥ أيار/مايو ١٩٤٨، قبل عدة شهور من الموعد المقرر في مشروع الأمم المتحدة، وأن الجيش البريطاني سيغادر البلاد قبل انقضاء ذلك التاريخ . وبناء على ذلك اتخذت الوكالة اليهودية برئاسة بن غوريون قرارها بالإعلان عن قيام دولة إسرائيل في ١٤ مايو/أيار ١٩٤٨، انسجاما مع قرار الأمم المتحدة رقم (١٨١) الذي نادى بتقسيم فلسطين إلى دولتين في موعد أقصاه الأول من أكتوبر ١٩٤٨، وتحقيقا للهدف الصهيوني في إقامة دولة لليهود في فلسطين .

حرب عام ١٩٤٨

أدى اعتماد قرار التقسيم رقم (١٨١) إلى تفجر العنف في أنحاء مختلفة من فلسطين، وأخذت الأحداث تتحول إلى مواجهات عسكرية كبرى، تفجرت على أثرها حرب ضروس بين الفلسطينيين واليهود. كانت الحركة الصهيونية تهدف من خلالها العمل على توسيع رقعة إقليمها المقبل، وذلك باحتلال أقسام أخرى من فلسطين غير مخصصة للدولة اليهودية، وطرد السكان الفلسطينيين المحليين من المنطقة المخصصة لقيام الدولة اليهودية، وصولا إلى دولة يهودية صرفة خالية من الفلسطينيين . أما الدول العربية فقد دخلت حرب ١٩٤٨ مؤكدة العزم على إحباط مشروع التقسيم الظالم وتحقيق استقلال فلسطين ووحدتها، وقد جاء في البيان الذي أصدره مجلس الجامعة العربية في ختام دورة اجتماعات اللجنة السياسية في القاهرة في الفترة ما بين (٨-١٧) ديسمبر ١٩٤٧ ، والذي

حضرها رؤساء الحكومات "أن التقسيم باطل من أساسه ... وأنهم وطدوا العزم على خوض المعركة التي حملوا عليها وعلى السير بها حتى نهايتها الظافرة ... "[٣].

وكان من نتائج هذه الحرب أن استولت إسرائيل على (٧٧،٤ %) من مساحة فلسطين، بينما كان قد خصص لها مشروع التقسيم نحو(٥٦,٤٧%) من مساحة فلسطين الكلية، والدولة العربية (٤٢,٨٨%)، وأن تكون مدينة القدس (٧٥,.%). وأصبحت فلسطين بعد انتهاء معارك ١٩٤٨،وعقد اتفاقات الهدنة بين عدد من الدول العربية وإسرائيل عام ١٩٤٩ مقسمة إلى ثلاثة أجزاء: الجزء الأول منها، والذي تبلغ مساحته (٢٠٧٧٠) كيلومترا مربعا أي ما يعادل تقريبا (٧٧،٤ %) أقيمت عليه دولة إسرائيل؛ والجزء الثاني والبالغة مساحته (٥٨٧٨) كيلومترا مربعا- أي ما يعادل تقريبا (٢١،٣%) من مساحة فلسطين- والذي يطلق عليه اليوم الضفة الغربية والتي ألحقت بالمملكة الأردنية الهاشمية، والجزء الثالث، والبالغة مساحته (٣٦٤) كيلومترا مربعا-أي ما يعادل تقريبا (١،٣%) من مساحة فلسطين-، والذي يطلق عليه قطاع غزة، كان قد وضع تحت الإدارة المصرية[٤].

نزوح اللاجئين الفلسطينيين عن فلسطين

نتيجة الانهيار التام الذي طال البنية السياسية والاقتصادية والاجتماعية للشعب الفلسطيني في فلسطين جراء نتائج حرب ١٩٤٨، تحول حوالي نصف السكان العرب الفلسطينيين إلى لاجئين، توزعوا على الدول العربية المجاورة وبعض الأجزاء التي بقيت في أيدي الدول العربية من فلسطين، كالضفة الغربية وقطاع غزة. وبهذا ظهرت مشكلة اللاجئين الفلسطينيين إلى الوجود كنتيجة للصراع بين الفلسطينيين والحركة الصهيونية على فلسطين . ولأن الحركة الصهيونية أرادتها أرضا بلا شعب، فقد عملت جاهدة مستخدمة كل الطرق والوسائل من أجل إفراغ فلسطين من أهلها الأصليين . وقد انقسم اللاجئين الفلسطينيين إلى ثلاث فئات هي[٥]:

١-فلسطينيو الأرض المحتلة: وهم الفلسطينيون العرب الذين ظلوا في المناطق التي وقعت تحت الاحتلال الإسرائيلي، ولم يهاجروا منها، وأصبحت فيما بعد جزء من دولة إسرائيل. وقد بلغ عدد هؤلاء الفلسطينيين بعد عقد اتفاقيات الهدنة عام ١٩٤٩ حوالي (١٥٦) ألف نسمة، أي ما يعادل (١٠،٦%) من مجموع تعداد سكان فلسطين في حينه والبالغ حوالي(١،٤٧٤،٥٠٠) نسمة .

٢-سكان الضفة الغربية وقطاع غزة : وهم سكان تلك المنطقتين الذين نجت أراضيهم من الاحتلال الصهيوني في عام ١٩٤٨، ولم يضطروا إلى مغادرتها. وقد بلغ عدد سكان هاتين المنطقتين حوالي (٥٧٨،٥٠٠) نسمة، أي ما يعادل حوالي (٣٩،٢%) من تعداد سكان فلسطين الكلي في ذلك الوقت؛ كان منهم في قطاع غزة حوالي (٨٠،١٠٠) نسمة، وفي الضفة الغربية حوالي (٤٩٨،٤٠٠) نسمة.

٣-اللاجئون الفلسطينيون: وهم الفلسطينيون العرب الذين أرغمتهم نتائج حرب ١٩٤٨، على النزوح عن أراضيهم واللجوء إلى المناطق المجاورة سعيا لتأمين الحماية والأمن للأطفال والشيوخ والنساء من مجازر المنظمات العسكرية الصهيونية ووحشيتها، وانتظارا للعودة إلى بيوتهم مع انتهاء الحرب وتوقف القتال. إلا أن تطور الأوضاع العسكرية والسياسية في فلسطين بعد اتفاقيات الهدنة عام ١٩٤٩، اضطرهم إلى البقاء في أماكن لجوئهم، والتي شملت:

أ- الأردن: إضافة إلى سكان الضفة الغربية ، والتي كانت تحت الإدارة الأردنية أبان أحداث حرب عام ١٩٤٨، نزح إلى الأردن من لاجئ فلسطين عام ١٩٤٨ حوالي (٢٨٠) ألف نسمة إلى الضفة الغربية ، وحوالي (٧٣) ألف نسمة إلى الضفة الشرقية من المملكة، وجاء معظمهم من وسط فلسطين. فيما بعد تم إلحاق الضفة الغربية التي نجت من الاحتلال الصهيوني إلي الأردن بناء على مشروع الوحدة بين الضفتين الذي صادق عليه مجلس النواب الأردني في ٢٤ إبريل ١٩٥٠، وكذلك تم منح سكان الضفة الغربية ومن نزح من أهالي فلسطين إليها أو إلى الضفة الشرقية من نهر الأردن الجنسية الأردنية.

ب- قطاع غزة ومصر: توجه إلى قطاع غزة من اللاجئين الفلسطينيين عام ١٩٤٨ حوالي (١٩٠) ألف نسمة، ومعظمهم من مدن وقرى الجنوب والسهل الساحلي الفلسطيني . ونتيجة لخضوع القطاع في بداية الأمر إلى الحكم العسكري المصري، الذي استبدل فيما بعد بالإدارة المدنية المصرية، استكمل عدد قليل من اللاجئين الفلسطينيين طريق نزوحهم إلى داخل الأراضي المصرية، حيث وصل منهم إلى مصر في ذلك الوقت وبعد اتفاقيات الهدنة عام ١٩٤٩ حوالي (٧٠٠٠) نسمة .

ت- سورية: بلغ عدد اللاجئين الفلسطينيين الذين وصلوا سورية حتى عام ١٩٤٩ نحو (٨٥) ألف لاجئ فلسطيني، معظمهم كان من مدن وقرى شمال فلسطين، تجمع أغلبيتهم في مخيم اليرموك قرب دمشق، وفي جوار مدينة حلب. هذا وقد قررت سورية منذ البداية عدم منح اللاجئين الفلسطينيين المقيمين على أراضيها الجنسية السورية، وكان ذلك نابعا من الحرص على حماية الكيان الفلسطيني وعدم السماح بتذويب الشعب الفلسطيني في مجتمعات لجوئه.

ث- لبنان: وفد إلى لبنان ، نتيجة حرب ١٩٤٨-١٩٤٩، نحو (١٠٠) ألف لاجئ فلسطيني، معظمهم من مدن وقرى شمال فلسطين، توزعوا على مخيمات قرب صور وصيدا وبيروت وطرابلس وبعلبك. هذا وقد حذت الحكومة اللبنانية حذو سورية في حجب الجنسية اللبنانية عن الأغلبية الساحقة من اللاجئين الفلسطينيين إليها.

ج- العراق: لم يتجاوز عدد الفلسطينيين الذين لجاؤا إلى العراق في أعقاب حرب ١٩٤٨ (٥٠٠٠) نسمة، تجمعوا في مدينة بغداد. ولم تمتد عمليات وكالة الغوث الدولية إليهم، إلا أن الحكومة العراقية أتاحت للاجئين الفلسطينيين على أراضيها وضعا شبيها بما وفرته الحكومة السورية، بما في ذلك الحفاظ على هويتهم الفلسطينية وعدم منحهم الجنسية العراقية.

ح- في الدول الأخرى: بالإضافة إلى الدول العربية المجاورة، فقد توجهت أعداد ضئيلة من اللاجئين الفلسطينيين إلى مناطق أخرى من العالم العربي، وبعض الدول الأوروبية والأمريكية، وكان دافعهم لذلك التحصيل العلمي أو الالتحاق بأفراد آخرين من العائلة.

وقد اختلفت الأرقام الإحصائية بشأن أعداد اللاجئين الفلسطينيين الذيـــن غـــادروا فلسطين وكذلك أماكن تواجدهم الجديدة بعد اللجوء . ويعطي الجدول التالي صورة تقريبية لتوزع اللاجئين الفلسطينيين بعد اتفاقيات الهدنة عام ١٩٤٩.

جدول رقم (١)

توزيع أعداد الفلسطينيين العرب وأماكن تواجدهم بعد عقد اتفاقيات الهدنة عام ١٩٤٩

المنطقة	العدد بالآلاف	نسبة مئوية %
١-الفلسطينيون باستثناء اللاجئين	**٧٣٤،٥**	**٤٩،٨**
أ-الأرض المحتلة	١٥٦	١٠،٦
ب-الضفة الغربية	٤٩٨،٤	٣٣،٨
ج-قطاع غزة	٨٠،١	٥،٤
٢-اللاجئون:	**٧٤٠**	**٥٠،٢**
أ-في الضفة الغربية	٢٨٠	١٨،٩
ب-في قطاع غزة	١٩٠	١٢،٩
ج-في الضفة الشرقية	٧٣	٥
د-في سورية	٨٥	٥،٨
ه-في لبنان	١٠٠	٦،٨
و-في مصر	٧	.,٥
ز-في العراق	٥	.,٣
مجموع تعداد الفلسطينيين	**١٤٧٤،٥**	**%١٠٠**

المصدر: الفلسطينيون في الوطن العربي(القاهرة، جامعة الدول العربية-معـــهد البحـــوث والدراســـات العربية، ١٩٧٨).

يعتبر العدد الفعلي للاجئين الفلسطينيين الذين نزحوا نتيجة لحرب عام ١٩٤٨، ذا أهمية عالية تفوق أهميته التاريخية. وذلك لعلاقته بجوانب عديدة ومختلفة بموضوع حـــل

مشكلة اللاجئين، مثل: تحديد عدد اللاجئين اليوم، ومن منهم سيتم إعادته و/أو تعويضه، أو إعادة توطينه مرة أخرى أن لزم الأمر. ومنذ بداية الصراع، وهذا الرقم غير محدد، ومغلف بهالة سحرية. واختلفت التقديرات حوله من أدنى مستوى لها حسب التقدير الإسرائيلي الرسمي والبالغ (٥٢٠,٠٠٠) لاجئ[٦]، إلى أعلى مستوى لها حسب التقديرات العربية الرسمية والواقعة ما بين (١٠٠٠,٠٠٠- ٩٠٠,٠٠٠) لاجئ[٧]. أما التقديرات المتوسطة فقد اشتملت على تقديرات الأمم المتحدة، والتي قدرت عدد اللاجئين الفلسطينيين عام ١٩٤٨ بحوالي (٧٢٦,٠٠٠) لاجئ[٨]، وتقديرات الحكومة البريطانية الرسمية لهم تصل إلى (٨١٠,٠٠٠) لاجئ. هذا في حين أن المؤرخين الإسرائيليين الجدد فقد قدروا عدد اللاجئين الفلسطينيين في عام ١٩٤٨ فيما بين (٧٦٠,٠٠٠ – ٦٠٠,٠٠٠) لاجئ، ويعتقدون أنهم أتوا من حوالي (٣٧٠) قرية عربية كانت قد دمرت، وهاجر أهلها[٩].

المخطط الصهيوني لطرد الفلسطينيين

يتضح من كتابات العديد من المؤرخين الذين أرخوا لهذه الفترة أن السياسة الصهيونية تمثلت في العمل خلال فترة الانسحاب البريطاني على احتلال أكبر قدر ممكن من الأراضي، بما في ذلك المناطق الواقعة خارج الحدود المرسومة للدولة اليهودية بقرار التقسيم. كما أن قيادة الهاغاناه العليا أعدت في مارس ١٩٤٨ خطة شاملة للعمليات هي الخطة (دال)، عوضاً عن الخطط (ألف)، (باء) و (جيم) التي كانت تحكم استراتيجية الهاغاناة في السنوات السابقة. وكان الهدف من الخطة (دال) السيطرة على المنطقة المخصصة للدولة اليهودية حال انسحاب القوات البريطانية، وتأمينها وتفريغها من العرب الفلسطينيين[١٠].

وفي خطابه إلى اللجنة المركزية للهستدروت في ٣٠ ديسمبر ١٩٤٧، كرر بن غوريون عدم قبوله لدولة لا يكون في مناطقها أغلبية يهودية حيث قال: "ليس في المنطقة

المخصصة للدولة اليهودية أكثر من (٥٢٠) ألف يهودي ونحو (٣٥٠) ألف غير يهودي، معظمهم من العرب. وإذا أضفنا يهود القدس، فإن مجموع سكان الدولة اليهودية لدى إقامتها سيصبح مليون نسمة تقريبا، منهم نحو (٤٠%) من غير اليهود. إن تركيبة سكانية كهذه لا توفر أساسا مستقرا لدولة يهودية ... لا يمكن قيام دولة يهودية مستقرة قوية ما دامت الأغلبية اليهودية فيها تمثل (٦٠%) فقط "[١١].

وقد أشار المؤرخ نور مصالحه في مؤلفه الخاص بسياسة الحركة الصهيونية المبيتة لطرد الفلسطينيين، إلى أن الحركة الصهيونية ومنذ بداياتها الأولى في نهاية القرن التاسع عشر، طورت العديد من الأفكار والمقترحات الهادفة إلى ترحيل سكان فلسطين العرب الأصليين إلى الأقطار المجاورة. كما نوه إلى أنه أثناء حرب ١٩٤٨، تم تشكيل لجان الترحيل، كما ورصد في مؤلفه (٨٩) عملية عسكرية قامت بها الهاغاناه، والإرغون تسفائي ليؤمي (الإرغون)، ولوحامي حيروت يسرائيل (ليحي، أو عصابة شتيرن)، في عام ١٩٤٧ وخلال الأشهر الثلاثة الأولى من عام ١٩٤٨. وهذه العمليات كانت بمثابة ضربات هجومية منسقة ضد المدنيين العرب في المدن الرئيسية الثلاث، حيفا والقدس و يافا، وكذلك في الريف. شملت على عمليات التفجير العشوائية، وتدمير المنازل، والمجازر الهادفة إلى ترويع العرب وحملهم على الرحيل.[١٢]

إن السبب في النزوح الجماعي للفلسطينيين بقي قضية خلافية كبيرة بين طرفي الصراع. وقد لخص الكونت برنادوت وسيط الأمم المتحدة في فلسطين أسباب نزوح عرب فلسطين، بأنه كان ناجما عن الذعر الذي نشأ عن القتال في مناطق تجمعاتهم، وعن إشاعات تتعلق بأعمال حقيقية أو مزعومة من الإرهاب أو الطرد.[١٣]

أما الموقف الإسرائيلي الرسمي، فقد تمثل في أن العرب قد نزحوا طواعية وليس تحت ضغط الإكراه اليهودي، هذا وكان قد طلب منهم فعل ذلك من قبل الفلسطينيين وقادة الدول العربية. لقد أشارت مصادر الحكومة الإسرائيلية إلى انهيار المؤسسات السياسية

العربية نتيجة رحيل النخبة ورجالات الطبقة المتوسطة العربية مما ساعد على رحيل العديد من الفلسطينيين من مدنهم وقراهم.[١٤]

ومن ناحية أخرى، كان الموقف العربي يقول بأن اليهود طردوا عرب فلسطين من خلال دوافع عدوانية مبيتة وكجزء من خطة سياسية وعسكرية معدة مسبقاً. المحامي عيسى نخلة قال في معرض حديثه عن أسباب النزوح، بأن عملية طرد العرب الفلسطينيين من بيوتهم ومدنهم وقراهم، واقتلاع كامل السكان وطردهم بالقوة كجزء من خطة معدة فاق كل جرائم الحرب الإسرائيلية[١٥]. أما المحامي د. هنري قطان وهو أحد ثقاة القانون فقد عزا نزوح اللاجئين الفلسطينيين لثلاث أسباب: الإرهاب اليهودي، الطرد، انهيار آليات الحكومة والأمن المسئولة عن الحفاظ على القانون والنظام في الأشهر الأخيرة من الانتداب[١٦].

كان الشعور السائد بين اللاجئين الفلسطينيين بعد رحيلهم مباشرة، أن نزوحهم هذا سيكون لفترة قصيرة من الزمن، فأخذوا يضغطون من أجل عودتهم إلى ديارهم وقراهم. مع بدايات صيف عام ١٩٤٨، أخذت إسرائيل تتعرض لضغوط دولية من اجل إعادة اللاجئين جماعياً، ولكن الحكومة الإسرائيلية واجهت هذا الضغط برفض عودة هؤلاء اللاجئين، وعادت وأكدت على هذا الرفض في خريف نفس العام.[١٧]

نتيجة للعديد من التطورات المتلاحقة على الأرض والتي غيرت، من شكل فلسطين جغرافياً وديمغرافياً، عادت إمكانية عودة اللاجئين تتقلص يوماً بعد يوم حتى أصبحت مع منتصف ١٩٤٩، وبعد توقيع اتفاقيات الهدنة العسكرية، شبه مستحيلة. ومن بين هذه التطورات التدمير التدريجي للقرى العربية المصادرة، زراعة الحقول والمزارع العربية أو تدميرها، توزيع الأراضي العربية على المستوطنين اليهود، وإنشاء مستوطنات جديدة على المواقع والأراضي المصادرة، وتوطين المهاجرين اليهود في المنازل العربية

الفارغة في القرى والأرياف والأحياء السكنية في المدن. كل هذه التطـــورات مجتمعـــة كانت تؤكد على أن اللاجئين لن يجدوا بيوتاً أو أرضاً أو منشآت يعودون إليها.[١٨]

قرار الأمم المتحدة رقم (١٩٤)

أمام تدهور الأوضاع في فلسطين وعجز الأمم المتحدة عن أن تسوي الأمر علـى الرغم من تحملها مسؤولية الالتزامات الدولية بتأمين حقـوق الشـعب الفلسـطيني بعـد الانتداب في الاستقلال وإقامة دولته المستقلة . وأمام تهديد إسرائيل للسلم في المنطقة مـن خلال تعزيز احتلالها لأراضي فلسطينية تقع خارج الأرض المخصصـــة لـــها بموجـــب مشروع التقسيم. قامت الجمعية العامة بعد انتهاء جلستها في ١٤ مايو ١٩٤٨ يوم انتـــهاء الانتداب، بتعيين الكونت برنادوت وسيطاً للأمم المتحدة في فلسطين، وذلك للعمـــل علـــى إيجاد تسوية للوضع في فلسطين. عمل الوسيط الدولي بجوار اهتمامه بقضيـــة فلســـطين ككل على معالجة مشكلة اللاجئين، حيث طرح عدة اقتراحات على الحكومة الإســـرائيلية تقضي بعودة اللاجئين لديارهم، إلا أن مقترحاته رفضت من قبل إسرائيل. فـــي تقـــاريره المقدمة إلى مجلس الأمن في خريف عام ١٩٤٨، طالب الوسيط الدولي بضرورة التـــأكيد على حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم. هذا وقد انتهت جـــهوده للوســـاطة عندما تم اغتياله بواسطة إرهابيين يهود في ١٧ سبتمبر ١٩٤٨ بعد يوم واحد من تقديمـــه لتقريره الموسع الأخير.[١٩]

هذا وقد قبلت الجمعية العمومية للأمم المتحدة في قرارهـــا رقـــم (١٩٤) (د-٣) الصادر في ١١ ديسمبر ١٩٤٨ التوصيات المختلفة التي وضعها الوسيط الدولي بما فيـــها تلك المتعلقة باللاجئين الفلسطينيين. كما قامت الجمعية بتحويل الجوانب السياسية من حـــل مشكلة اللاجئين المنصوص عليها في القرار إلى لجنة التوفيق الدولية في فلسطين التـــي طالبت بتشكيلها.[٢٠]

لجنة التوفيق الدولية الخاصة بفلسطين

شكلت الجمعية العامة لجنة التوفيق الدولية الخاصة بفلسطين من اجل التوصل إلى تسوية سلمية بناء على قرارها رقم (١٩٤) (د-٣)، وقد سمت الجمعية كل من فرنسا، تركيا، والولايات المتحدة لعضوية اللجنة. وفي الفقرة (١١) من القرار (١٩٤) والخاصة بمشكلة اللاجئين قررت الجمعية "وجوب السماح بالعودة في أقرب وقت ممكن، للاجئين الراغبين في العودة إلى ديارهم والعيش بسلام مع جيرانهم، ووجوب دفع تعويضات عن ممتلكات الذين يقررون عدم العودة إلى ديارهم، وعن كل مفقود أو مصاب بضرر، عندما يكون من الواجب، وفقاً لمبادئ القانون الدولي والإنصاف، أن يعوض عن ذلك الفقدان أو الضرر من قبل الحكومات أو السلطات المسئولة". كما وجهت الفقرة (١١) من القرار لجنة التوفيق لتسهيل إعادة اللاجئين وتوطينهم من جديد وإعادة تأهيلهم الاقتصادي والاجتماعي وكذلك دفع التعويضات، والمحافظة على الاتصال الوثيق بمدير إغاثة الأمم المتحدة للاجئين الفلسطينيين، ومن خلاله بالهيئات والوكالات المتخصصة المناسبة في منظمة الأمم المتحدة.[٢١] إضافة إلى جهود لجنة التوفيق من أجل الوصول إلى تسوية نهائية للمسائل المعلقة بين الأطراف والحكومات والسلطات المعنية بخصوص المناطق وتحديداً وضع القدس، بذلت اللجنة جهوداً مكثفة لتطبيق الفقرة (١١) من قرار الجمعية العامة رقم (١٩٤). فقد طرحت العديد من المقترحات المتعلقة بعودة عدد من اللاجئين أمام مؤتمر لوزان الذي بدأ أعماله في أبريل ١٩٤٩، إلا أنه كان واضحاً صعوبة التوفيق بين مواقف الأطراف.[٢٢]

وأمام تلاشي فرص عودة اللاجئين السريعة، أخذ مسئولو الأمم المتحدة يركزون على توطين اللاجئين في الدول العربية أكثر من التوجه لإعادتهم إلى ما أصبح يسمى إسرائيل. وأخذوا يدرسون الإمكانيات الاقتصادية لتنفيذ هذا البديل. في أغسطس ١٩٤٩، عمدت لجنة التوفيق الدولية إلى تشكيل بعثة دولية لإجراء مسح اقتصادي في المنطقة،

وقد استمدت هذه البعثة صلاحياتها وقانونية وجودها من وجود لجنة التوفيق الدولية. وقد خلصت البعثة في تقريرها إلى أن إعادة اللاجئين العرب تتطلب قرارات سياسية هي خارجة عن نطاق صلاحيات البعثة. لذا فهي ترى الآن أن الخطوة الوحيدة التالية والمثمرة هي إعطاء اللاجئين الفرصة للعمل في الأماكن التي يتواجدون فيها حالياً. وانسجاماً مع هذا التقييم أوصت البعثة أنه بالإضافة إلى استمرارية الإغاثة السريعة والطارئة، يجب تشكيل هيئة لتوجيه وإدارة برنامج للتشغيل يهدف إلى تطوير إنتاجية المنطقة.[٢٣]

مع إدراك لجنة التوفيق الدولية بأن إعادة اللاجئين وتوطينهم من جديد أصبح هدفاً بعيد المنال، وبعد تشكيل وكالة الإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين، أخذت اللجنة تبذل الجهود من أجل تنفيذ الفقرة (١١) من القرار (١٩٤) مركزة على موضوع التعويض. وذلك انسجاماً مع قرار الجمعية العامة رقم (٣٩٤)، (د-٥) الذي طلب من اللجنة تشكيل مكتب اللاجئين تابع لها مهمته إعداد الترتيبات اللازمة لتقييم ودفع التعويضات طبقاً للفقرة (١١) من القرار (١٩٤) للجمعية العامة.[٢٤]

قام مكتب اللاجئين التابع للجنة التوفيق بتقدير قيمة الممتلكات المصادرة للاجئين الفلسطينيين بحوالي (١٢٠) مليون جنيه فلسطيني (تقريبا ١,٨٥ مليار دولار بأسعار ١٩٩٠)، وذلك عن الممتلكات المنقولة وغير المنقولة، واعتبرت لجنة التوفيق الدولية أن هذا المبلغ بمثابة دين على حكومة إسرائيل لصالح اللاجئين. إلا أن تقديرات لجنة التوفيق رفضت من كل من الدول العربية والاقتصاديين الفلسطينيين لأنها كانت متدنية جدا.[٢٥]

على الرغم من أنه لم تتخذ أي خطوات ملموسة باتجاه تطبيق الفقرة (١١) من قرار الجمعية العامة رقم (١٩٤) منذ عام ١٩٦٤، إلا أن لجنة التوفيق الدولية لم تحل رسميا. وظلت الجمعية العامة طوال الوقت ومنذ عام ١٩٤٨ تدرج أحكام القرار (١٩٤) في كل قراراتها الخاصة بفلسطين.

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

بناء على المادة (٢٢) من ميثاق الأمم المتحدة، والذي يخول الجمعية العامة إنشاء أي هيئة ترى أنها ضرورية لمساعدتها في تنفيذ مهماتها، فقد أنشأت الجمعية العامة في ٨ ديسمبر ١٩٤٩، وبموجب قرارها رقم (٢٠٣) (د-٤)، وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى لتقوم بمهمات الإغاثة المباشرة وتنفيذ برامج لتشغيل اللاجئين الفلسطينيين بالتعاون مع الحكومات المحلية وذلك بناء على توصية بعثة المسح الاقتصادي للشرق الأوسط. وكذلك التشاور مع حكومات الشرق الأدنى المعنية فيما يتعلق بالإجراءات الواجب اتخاذها من قبلهم تحضيرا للوقت الذي لن تكون فيه المساعدة الدولية للإغاثة والتشغيل متوفرة.[٢٦]

لم يكن المقصود من إنشاء الأونروا وخلافا للهيئات التي سبقتها، أن تكون هيئة إغاثة أخرى بل كان الهدف من إنشائها بالإضافة إلى الاستمرار في الإغاثة المباشرة، تأسيس برامج التشغيل العامة المتقرحة من بعثة المسح الاقتصادي هادفة إعادة دمج اللاجئين في الحياة الاقتصادية للشرق الأوسط وبالتالي شطبهم من سجلات الإغاثة، هذا وقد احتوت تقارير البعثة المسح الاقتصادي العديد من نماذج المشاريع التي يمكن أن تستخدم لتحقيق هذا الهدف.[٢٧]

اللاجئون الفلسطينيون بعد خمسين عاما

حيث أن مشكلة اللاجئين الفلسطينيين عام ١٩٤٨ بقيت بدون حل لعقود طويلة، قاربت على نصف القرن، فقد أخذت أعدادهم في التزايد منذ ذلك التاريخ. فمن واقع سجلات الأونروا الرسمية في مناطق عملياتها المختلفة. وصل عدد اللاجئين الفلسطينيين حتى يونيو ١٩٩٧ حوالي (٣,٤١٧,٠٠٠) لاجئ فلسطيني[٢٨]. وهذا العدد يقارب حوالي

نصف عدد الفلسطينيين الكلي في العالم والبالغ حوالـــي (٧,٣٩٥,٠٠٠) فلســطيني فـــي منتصف عام ١٩٩٦.[٢٩]

جـــدول رقـــم (٢)

توزيع اللاجئين الفلسطينيين المسجلين لدى الأونروا حتى يونيو ١٩٩٧

منطقـــة عمليـــات الأونـــروا	لبنـــان	ســـوريا	الأردن	غـــزة	الضفة الغربية	المجمـــوع
اللاجئون المسجلون	٣٥٩,٠٠٥	٣٥٦,٧٣٩	١,٤١٣,٢٥٢	٧٤٦,٠٥٠	٥٤٢,٦٤٢	٣,٤١٧,٦٨٨
النسبة المئوية من مجموع السكان	%١٠,٥	%٢,٤	%٣١,٣	%٧٤,٤	%٣٤,٢	
عدد مخيمات اللاجئين	١٢	١٠	١٠	٨	١٩	
النسبة المئوية للاجئين في المخيمات	%٥٤,٥	%٢٩,٢	%١٨,٧	%٥٥,١	%٢٦,٣	

المصدر: UNRWA in Figures, UNRWA HQ, Gaza. Sep, ١٩٩٧.

جـــدول رقـــم (٣)

تقديرات أعداد الفلسطينيين في العالم حتى منتصف عام ١٩٩٨م

المنطقـــة	العـــدد	النسبة المئوية من العدد الكلي للفلسطينيين في العالم
الضفة الغربية	١,٥٧٢,٠٠٠	%٢١,٣
قطاع غزة	٩٦٣.٠٠٠	%١٣,٠
إسرائيل	١,٠٩٥,٠٠٠	%١٤,٨
الأردن	٢,٢٧٢,٠٠٠	%٣٠,٧
لبنان	٣٥٦,٠٠٠	%٤,٨
سورية	٣٢٥,٠٠٠	%٤,٣
مصر	٥٤,٠٠٠	%٠,٧
العراق	٣٣,٠٠٠	%٠,٤
ليبيا	٣٨,٠٠٠	%٠,٤
باقي الدول العربية	٣١٩,٠٠٠	%٤,٣
الولايات المتحدة	١٥٩,٠٠٠	%٢,٢
أقطار أخرى	٢٠٩,٠٠٠	%٢,٨
المجموع الكلي	**٧,٣٩٥,٠٠٠**	**%١٠٠**

المصدر: Rex Brynen, Palestinian Refugees and the Middle East Peace Process, archived at http:/www. Arts. mcgill. Ca/MEPP/PRKN/papers/UNH. Html.

هذا وقد أعطى تاكنبرغ تفسيرا مشابها فيما يتعلق بالنازحين إثر حرب عام ١٩٦٧، فقد ذكر أنه "أثناء وبعد انتهاء حرب عام ١٩٦٧، فر نحو (١٩٢,٥٠٠) من اللاجئين الفلسطينيين في الضفة الغربية، وحوالي (١٥،٠٠٠) لاجئ من قطاع غزة إلى شرق الأردن، حيث انضم إليهم حوالي (٢٤٠,٠٠٠) من غير اللاجئين كانوا سابقا في الضفة الغربية وقطاع غزة، ينزحون لأول مرة. كما نزح حوالي (١١٥,٠٠٠) شخص في جنوب سوريا حين احتلت القوات الإسرائيلية مرتفعات الجولان ومنطقة القنيطرة. توجه معظمهم للاستقرار في المنطقة المحيطة بدمشق ودرعا. من بين هؤلاء كان هناك حوالي (١٦,٠٠٠) لاجئ فلسطيني كانوا مسجلين لدى الأونروا".[٣٣]

تعريف اللاجئ الفلسطيني

بالنسبة إلى الأونروا، فإن اللاجئين الفلسطينيين، والمنحدرين منهم هم ما يعني تفصيلا أي شخص كانت فلسطين مكان إقامته الطبيعي خلال الفترة الممتدة من الأول من حزيران ١٩٤٦ إلى ١٥ مايو ١٩٤٨، وفقد مسكنه وسبل عيشه نتيجة لنزاع عام ١٩٤٨[٣٤]. وبوجه عام يبقى هذا التعريف متفقا عليه لتحديد اللاجئين الفلسطينيين. إلا أن هؤلاء يشتملون على فئات أفراد نازحين يقعون خارج ولاية ومسئولية الأونروا وتعريفها وهم:

- لاجئون فلسطينيون نتيجة حرب ١٩٤٨، وأصبحوا في أماكن لا تقع ضمن دائرة عمليات الأونروا.
- النازحون الفلسطينيون داخليا، والذين بقوا في المساحة التي أصبحت تعرف بإسرائيل، وكانوا أساسا تحت مسئولية الأونروا، لكنهم استثنوا لاحقا على افتراض أن إسرائيل تعالج وضعهم.
- سكان من قطاع غزة والضفة الغربية – بما في ذلك القدس الشرقية–، والمنحدرون منهم، الذين نزحوا أول مرة في حرب عام ١٩٦٧.

- أفراد رحلتهم إسرائيل عن الضفة الغربية وقطاع غزة بعد حرب عام ١٩٦٧.
- من أطلق عليهم صفة "القادمون المتأخرون"، أي أولئك الذين غادروا الأراضي المحتلة بغرض الدراسة، أو زيارة أقربائهم، أو العمل، أو الزواج الخ. وانتهى مفعول إقامتهم التي رخصت السلطات الإسرائيلية بها، ومنعتهم لاحقاً من العودة إلى ديارهم.
- فلسطينيون كانوا خارج فلسطين الواقعة آنذاك تحت الانتداب البريطاني حين اندلعت حرب عام ١٩٤٨، أو كانوا خارج المناطق المحتلة –الضفة الغربية وقطاع غزة– مع نشوب حرب عام ١٩٦٧، ومنعتهم إسرائيل من العودة.
- فلسطينيون ميسورون الحال لجأوا عام ١٩٤٨، لكن كبرياءهم حالت دون تسجيل أنفسهم لدى الأونروا.

أما تعريفنا للاجئين الفلسطينيين في هذه الدراسة، يلتقي مع ذلك التعريف الذي أعده الوفد الفلسطيني وقدمه في الاجتماع الأول لمجموعة العمل الخاصة باللاجئين في أوتاوا (كندا)، يوم ١٣ مايو ١٩٩٢:[٣٥]

- اللاجئون الفلسطينيون هم أولئك الفلسطينيون (ومن تحدر منهم) الذين طردوا من مساكنهم أو أجبروا على مغادرتها، بين نوفمبر ١٩٤٧ (قرار التقسيم)، ويناير ١٩٤٩ (اتفاقية الهدنة في رودس) من الأراضي التي تسيطر عليها إسرائيل في التاريخ الأخير أعلاه. ويتطابق هذا مع التعريف الإسرائيلي للغائبين، أي فئة الفلسطينيين الذين جُردوا من أبسط حقوقهم الإنسانية والمدنية: "يُعلن كل شخص غائباً متى كان في تاريخ ١٩ نوفمبر ١٩٤٧، أو بعد هذا التاريخ مواطناً في دولة عربية أو من تابعيها، لأية فترة زمنية في أي جزء من فلسطين خارج المساحة التي تحتلها إسرائيل، أو في أي مكان غير سكنه الاعتيادي، حتى لو كان ذلك المكان، وأيضاً مكان إقامته الاعتيادي، واقعين داخل الأراضي التي تحتها إسرائيل".

إن هذا التعريف لا ينطبق على سكان المخيمات فقط، ولا ينطبق بالتأكيد على أولئك المعترف بهم لاجئين ومسجلين لدى الأونروا، مع العلم بأن الأونروا لم تمارس قط سلطتها على اكثر من شريحة من إجمال عدد اللاجئين. كما لا يشمل هذا التعريف المهاجرين الذين غادروا فلسطين قبل عام ١٩٤٧، وإنما يشمل أولئك الذين نزحوا حتى

داخل الأراضي التي أصبحت دولة إسرائيل خلال الفترة ١٩٤٨-١٩٤٩. ويشمل أيضا أولئك الذين نزحوا عام ١٩٦٧ أو في أثرها.

ولكنه يشمل سكان القرى الحدودية في الضفة الغربية الذين فقدوا أراضيهم الزراعية في حرب ١٩٤٨، وفقدوا بالتالي مصدر رزقهم، لكنهم بقوا في قراهم. ويشمل أيضا سكان مخيمات اللاجئين في قطاع غزة، الذين نقلوا إلى الجانب المصري من رفح، أو الذين وجدوا أنفسهم منفصلين عن عائلاتهم وذويهم نتيجة رسم الحدود عقب توقيع اتفاقية كامب ديفيد بين مصر وإسرائيل. وأخيرا، الفلسطينيون البدو الذين اقتلعوا قسرا من مناطق رعيهم داخل دولة إسرائيل، إضافة إلى أولئك الذين أرغموا على مغادرة الضفة الغربية والانتقال إلى الأردن.

ومع أن أفراد بعض الفئات المذكورة أعلاه، قد لا يعتبرون لاجئين بالمعنى التقني (مثل الذين جرى ترحيلهم بعد حرب ١٩٦٧، أو سكان القرى الحدودية)، إلا أنهم مع ذلك يشاركون معظم أفراد الفئات الأولى الصعوبات والمصير. ويكمن جوهر قضية هؤلاء في اغترابهم عن أرضهم ونكران حقهم في العودة إلى وطنهم.

ونعتقد بأن هذا التعريف يعطي صورة شاملة عن الفئات المختلفة للاجئين الفلسطينيين والتي تأثرت بالنزاع حول فلسطين عام ١٩٤٨، والذين باسمهم تطالب منظمة التحرير الفلسطينية كممثلة للشعب الفلسطيني بحق العودة و/أو التعويض لهم في أي مفاوضات سياسية مع إسرائيل وصولا إلى الحل الدائم انطلاقا من تمسكهم بحقهم في العودة إلى وطنهم وتقرير مصيرهم فيه.

نضال اللاجئين الفلسطينيين من أجل العودة والتحرير

عاش الشعب الفلسطيني مرارة اللجوء وبئس العيش في المخيمات، بعد أن فقد الكيان والهوية والأرض والوطن. وباتت فلسطين هاجسا يوميا مستمرا، وخزان ذكريات حزينة وأملا بالعودة يوما ما. كما شكلت كارثة فلسطين عام ١٩٤٨ وضياع القسم الأكبر منها، صدمة عميقة للشعب الفلسطيني خاصة وللأمة العربية عامة. وقد ساهم في عمق

الإحساس بالخسارة، المكانة الروحية التي تنفرد بها فلسطين إضافة إلى موقعها الجغرافي والسياسي الإستراتيجي.

لم يقتصر النشاط النضالي للاجئين الفلسطينيين على الانخراط في الأحزاب القومية الثورية التي ظهرت بعد نكبة ١٩٤٨، بل تعداه إلى الأعمال الفدائية العسكرية. وكان الحافز هو الإهمال الذي تعرض له الشعب الفلسطيني على الصعيد العالمي، إذ تحولت القضية في الأمم المتحدة وخارجها من قضية شعب اغتصب وطنه وله حقوقه التاريخية والقومية إلى قضية لاجئين المطلوب إغاثتهم أو تعويضهم . وأن بالإمكان حل مشكلتهم الأساسية بمجرد العمل على تحسين شروط حياتهم ومعيشتهم، ودمجهم في المجتمعات العربية المجاورة دمجا اقتصاديا وسياسيا كاملا. وقد رفض اللاجئون الفلسطينيون هذه المشاريع، وأصروا على حقهم في العودة إلى أراضيهم وعلى رفض وجود إسرائيل كأمر واقع. وتولت صحيفة "الثأر" التي أصدرتها هيئة مقاومة الصلح مع إسرائيل-وهي منظمة طليعية لحركة القوميين العرب- فضح هذه المحاولات التي استهدفت إحلال السلام مع إسرائيل وتصفية قضية اللاجئين الفلسطينيين تحت شعار تحسين شروط الحياة المعيشية لهم.[٣٦]

وإلى جانب التصدي لمشاريع التوطين المختلفة، والانخراط في الأحزاب السياسية العربية ، توجه أبناء فلسطين من اللاجئين نحو النشاط المسلح تعبيرا عن رفضهم للأمر الواقع وتأكيدا لحقهم في العودة إلى أراضيهم. فمنذ عام ١٩٥٠، أخذت مجموعات فلسطينية صغيرة في الانطلاق من قطاع غزة، وسورية، والضفة الغربية بالمملكة الأردنية الهاشمية، للقيام بهجمات خاطفة ضد أهداف إسرائيلية داخل الأرض المحتلة، مثل عمل كمائن للسيارات الإسرائيلية، غزو المزارع وتلغيم الحقول والطرقات، وتفجير خزانات المياه ...الخ. هذا وقد بلغت الخسائر الإسرائيلية في الأرواح جراء هذه العمليات الفدائية على الحدود المصرية في الفترة من ١٩٥١-١٩٥٥ حوالي (٤٠٣) قتيل، وعلى الحدود الأردنية في نفس الفترة حوالي(٤٩٣) قتيل، وعلى الحدود السورية حوالي(٥٥) قتيل، وعلى الحدود اللبنانية حوالي(٦) قتلى. ولكن الذعر والخوف وحالة

عدم الأمن التي نشأت داخل إسرائيل جراء هذه العمليات، دفعت إسرائيل إلى القيام بغارات وحشية عنيفة ضد القرى العربية المجاورة (شرفات، وقبية، ونحالين، والحولة، وغزة) بحجة أنها تقدم العون للفدائيين، بعد أن أوكلت القيادة العسكرية الإسرائيلية إلى أرئيل شارون بقيادة الفرقة الخاصة (١٠١)، من أجل القيام بهذه العمليات الانتقامية.[٣٧]

لقد أدت العمليات الفدائية التي كان ينفذها الفلسطينيون من اللاجئين وغيرهم إلى إذكاء جذوة الصراع مع إسرائيل وإبقاء القضية حية في أذهان اللاجئين باتجاه العودة والتحرير. وكذلك عملت على توريط الدول العربية المجاورة؛ مصر وسورية ولبنان والأردن في الاستمرار بتحمل تبعات الصراع مع إسرائيل كعمق استراتيجي مساند . ولقد كانت حرب عام ١٩٥٦ ومواجهة الاحتلال الإسرائيلي ومقاومته في قطاع غزة، تلك الحرب التي جاءت على خلفية العمليات الفدائية، بمثابة فاتحة لعهد جديد من الشعور بالجدارة الشخصية والوطنية معا للاجئين الفلسطينيين. فقد اكتشف الفلسطينيون، وخصوصا سكان قطاع غزة ومعظمهم من اللاجئين، في هذه المواجهة مع عدوهم التاريخي أهمية دورهم الخاص في دعوة الشعب الفلسطيني للدفاع عن قضيته تحت شعاري العودة والتحرير. وتوقفت حالة التراجع والانسحاب العام إلى الذات المنكسرة بين جدران المخيم ووحشيته، وأخذت الساحة السياسية الفلسطينية، مع نهاية الخمسينات وأوائل الستينات، تشهد حالة من النقاش والتململ السياسي والتنظيمي. واشتد الحديث عن الدور النضالي للشعب الفلسطيني ضمن النضال العربي التحرري الذي سيطر على الساحة السياسية العربية في تلك الفترة. وبدأت الدعوة إلى وضع القضية في إطارها الصحيح وتعديلها من قضية حدود جغرافية أو قضية لاجئين، إلى قضية حقوق وطنية وقومية. وقد أفرز هذا المناخ العام انعكاسات مهمة في ثلاثة اتجاهات مختلفة، شكلت في مجموعها الإرهاصات الأولى للمرحلة المقبلة من العمل الفلسطيني، مرحلة المقاومة المسلحة تحت شعاري العودة والتحرير، والتي كان اللاجئون الفلسطينيون قادتها ووقودها الذي زودها بالطاقة الدافعة لتقدمها.

١-الاتجاه الفلسطيني

تميزت الفترة من ١٩٥٧-١٩٦٥ بظهور العديد من التنظيمات القطرية الفلسطينية المتناثرة على امتداد الساحة العربية، والتي كانت تؤكد بمجموعها على الذات الفلسطينية وضرورة إبرازها وتنظيمها تمهيدا للعمل المسلح. ومن تلك التنظيمات، حركة التحرر الوطني الفلسطيني-فتح، التي لم تعلن عن وجودها رسميا آنذاك، ولكنها أعلنت عن نفسها جزئيا من خلال صحيفة "فلسطيننا" التي بدأت بالظهور في بيروت عام ١٩٥٩، وأخذت تتداولها أيدي اللاجئين الفلسطينيين في كل مخيماتهم سواء في لبنان أو سورية أو الأردن أو قطاع غزة . وقد تبين فيما بعد أن حركة "فتح" هي التي كانت تشرف على إصدارها بالسر وتحديد سياستها. كما تأسس الاتحاد العام لطلبة فلسطين عام١٩٥١، فكان أول مؤسسة في اتجاه إحياء كيان الشعب الفلسطيني بعد حرب ١٩٤٨. ثم الاتحاد العام لعمال فلسطين عام ١٩٦٣، والاتحاد العام للمرأة الفلسطينية عام ١٩٦٥.[٣٨]

٢-اتجاه الأحزاب القومية العربية

انعكس ذلك الواقع على الأحزاب القومية العربية التي توجهت هي أيضا إلى البحث عن سبل فعالة للتعبير عن رفضها واقع الهزيمة وتطلعها إلى مستقبل أفضل. ومع ازدياد المد الذي شهدته الحركة القومية العربية في المنطقة، فقد كان الشعب الفلسطيني، سواء باعتباره جزءا من الأمة العربية أو باعتباره يعيش حياة التشرد واللجوء، شديد التأثر بالتيارات الفكرية المختلفة في العالم العربي مع قابلية سريعة للانخراط في العمل التنظيمي السياسي العربي. وهكذا فقد انخرطت الطلائع الفلسطينية الباحثة عن طريق للتعبير السياسي، وجلها من مثقفي مخيمات اللاجئين، في الأحزاب العربية الثورية ذات البرامج القومية، متخذين من تلك الأحزاب وبرامجها وسيلة لتحقيق هدفهم الكبير، وهو التحرير والعودة. وقد عملت هذه الأحزاب القومية على فرز كوادرها من الفلسطينيين في فروع خاصة كي تتولى القيام بدورها في النضال الفلسطيني الخاص ضمن حركة الجماهير العربية العامة. وتشكلت في هذا المجال "قيادة إقليم فلسطين" في حركة القوميين

العرب وانبثقت منها منظمة " شباب الثأر"، وهي الجناح العسكري للقيادة، تلك القيادة التي أفرزت أكثر من تنظيم سياسي على الساحة الفلسطينية كان أهمها الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين، والجبهة الديمقراطية وغيرهما. كما تشكل فرع العمل الفلسطيني في حزب البعث العربي الاشتراكي، الذي أفرز فيما بعد جبهة التحرير العربية من شقه العراقي، والصاعقة من شقه السوري.

٣-الاتجاه الرسمي العربي وقيام منظمة التحرير الفلسطينية

مع تنامي وتصاعد الحركة الفلسطينية المنظمة التي أخذت تتسع في كل أماكن تواجد الشعب الفلسطيني وخصوصا في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين في الدول العربية، من أجل التعبئة والتأطير للعمل على العودة وتحرير فلسطين. اهتمت الدول العربية على اختلاف ألوانها السياسية، ولأسباب خاصة بكل منها، بعملية تنظيم هذه الجماعات الفلسطينية المقيمة على أرضها أو الموجودة تحت إدارتها. ورأت أن من مصلحتها العمل على تنظيم الشعب الفلسطيني وإبراز كيان خاص به كشعب موحد لا كمجرد لاجئين، كي يسمع العالم صوته سواء على الصعيد القومي، أو على الصعيد العالمي بواسطة ممثلين يختارهم كما جاء في توصية لجنة الشئون السياسية التابعة لمجلس الجامعة العربية في آيار/مارس من عام ١٩٥٩. وقد أوصت اللجنة أيضا بضرورة "إنشاء جيش فلسطين في الدول العربية". بقي هذا الاقتراح يتعثر في أروقة الجامعة العربية إلى أن أتاحت وفاة أحمد عبد الباقي حلمي رئيس حكومة عموم فلسطين الفرصة إلى تجاوز الأزمة العربية وتعيين أحمد الشقيري مندوبا عن فلسطين وممثلا لها في الجامعة العربية في أيلول/سبتيمبر ١٩٦٣. وقد مهد هذا التعيين من قبل الجامعة العربية الطريق أمام قيام منظمة التحرير الفلسطينية في أول مؤتمر قمة عربي شامل عام ١٩٦٤. ذلك المؤتمر الذي دعا إليه الرئيس المصري جمال عبد الناصر لمواجهة مشاريع إسرائيل الخاصة بتحويل مياه نهر الأردن.[٣٩] لقد كان اقتراح الدول العربية خلق كيان موحد للشعب الفلسطيني يهدف إلى محاصرة نشاطات اللاجئين الفلسطينيين السياسية والعسكرية والتنظيمية، وعدم السماح لها بالخروج عن نطاق الرؤية العربية الرسمية حتى لا تؤدي

إلى توريط الدول العربية في حروب مع إسرائيل، أو للضغط عليها باتجاه تغيير مواقفها السياسية سواء المعلن منها أو غير المعلن.

لم تكاد تمضي بضعة أشهر على قيام منظمة التحرير الفلسطينية رسميا حتى شهدت الساحة الفلسطينية تطورا نوعيا في مسيرة النضال الفلسطيني، وذلك عندما أعلنت حركة التحرر الوطني الفلسطيني-فتح بداية المقاومة المسلحة ضد الاحتلال الإسرائيلي لفلسطين في مطلع عام ١٩٦٥. وذلك تحت شعاري العودة والتحرير تلبية وانسجاما مع الغليان الثوري الذي كان يجتاح تجمعات اللاجئين الفلسطينيين. وعلى الرغم من أهمية ذلك الحدث، إلا أنه بقي محدودا في تلك الفترة. إلا أن التطورات المصيرية التي شهدتها المنطقة خلال السنوات القليلة التالية للإعلان، وأبرزها الاحتلال الإسرائيلي خلال حرب ١٩٦٧ لبقية الأراضي الفلسطينية إضافة إلى شبه جزيرة سيناء من مصر ومرتفعات الجولان من سورية، فتحت المجال واسعا كي تنطلق الثورة الفلسطينية المسلحة بفصائلها المختلفة لتسيطر رسميا على منظمة التحرير الفلسطينية عام ١٩٦٨ وتقودها ببرنامج يعبر عن طموحات اللاجئين الفلسطينيين في العودة والتحرير وإقامة الدولة المستقلة. مجسدة لأول مرة، وبعيدا عن الرؤية العربية الرسمية، الموقف الفلسطيني المستقل تجاه تحقيق هذه الطموحات.

هذا وقد بقيت إسرائيل على طوال تاريخ قضية فلسطين، والذي هو نفس تاريخ مشكلة اللاجئين الفلسطينيين، تنكر على الشعب الفلسطيني حقه التاريخي في الوجود. كما تنكر وتتنكر لحقه في تقرير مصيره المنصوص عليه في قرار الأمم المتحدة رقم (١٨١)، من حيث إقامة الدولة العربية الفلسطينية. وكذلك تتنكر للقرار رقم (١٩٤) ذي الصلة بالقرار الأول، والقاضي بعودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم وقراهم ومدنهم الأصلية التي تركوها مكرهين سواء كانت ضمن الدولة العربية الفلسطينية أو دولة إسرائيل، والتعويض لمن لحق به ضرر منهم. كما أن إسرائيل لم تكتفي بذلك، بل أنكرت على الشعب الفلسطيني ومن ضمنه اللاجئين حقه المشروع في النضال من أجل الحصول على

حقوقه المشروعة، وتحرير وطنه وأراضي دولته القانونية التي أقـرت لـه دوليـا مـن الاحتلال.

وفي ظل هذا الإنكار والتنكر، كان من المتعذر الوصول إلى حل مشكلة اللاجئيـن الفلسطينيين، والتي لازالت إسرائيل تنكر مسئوليتها عن حدوثها. وحتى بعـد الاعـتراف المتبادل، تتعامل مع الفلسطينيين حول الأرض على أنها أراضي متنازع عليها، في حيـن أنها أجزاء محتلة من دولة فلسطين القانونية بموجب القرار (١٨١). فإسرائيل تريد مـن الفلسطينيين التخلي عن حقوقهم المقرة لهم تاريخيا وقانونيا كي تبدأ في مناقشـة مشـكلة اللاجئين. وهذه الرؤية لا يمكن أن توصل إلى حل يتسم بمقاييس ومعايير الحـل الـذي تنشده الدراسة، من حيث الديمومة والشمولية والقبول والرضى من الأطـراف المعنيـة وقابلية التطبيق العملي.

خـلاصـة

بادئ ذي بدء، إن قرار التقسيم رقم (١٨١) الصادر من الأمم المتحدة، فيما يخص الشعب الفلسطيني، يحقق انتقال فلسطين من أرض خاضعة للانتداب البريطاني إلى وضع دولة. أن عدم ولادة هذه الدولة تاريخيا على نحو الدولة اليهودية لا يمس بشيء الاعتراف الذي يحققه هذا القرار بشعب محدد الهوية: الشعب الفلسطيني الذي له الحق في ممارسـة سيادته على أرضه التي بتر قسم منها، أقيمت عليه الدولة اليهودية. كما لا يمس بأي حال حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم وقراهم و/أو تعويضهم عـن ممتلكاتـهم المنقولة وغير المنقولة، والمنصوص عليها في قرار الأمم المتحدة رقم (١٩٤) والمتعلـق بمشكلتهم مباشرة. كما أن السياق التاريخي لبروز مشـكلة اللاجئيـن يؤكـد علـى دور إسرائيل ومسئوليتها القانونية والأخلاقية عن طرد وإخراج اللاجئيـن الفلسـطينيين مـن ديارهم ومدنهم وقراهم. والأحداث اللاحقة لذلك، لن تتمكن من تغيير أي شيء في هـذه المعطيات الأساسية.

إن الاتفاق الانتقالي الموقع بين دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، والذي على أساسه ستدور المفاوضات النهائية الدائمة، والتي أجل إليها نقاش مشكلة اللاجئين الفلسطينيين، هو اتفاق هيكلية أو اتفاق برنامج، يضع النصوص الأساسية التي تشكل المرجعية للمفاوضات. ويقصد بهذه النصوص قراري مجلس الأمن رقم (٢٤٢)، (٣٣٨). وحيث أن الاتفاق ذاته مضمونا ولفظا يشير إلى أن المفاوضين الفلسطينيين والإسوائيليين غالبا ما تجاوزوا هذين القرارين وخرجوا عنهما، خصوصا فيما يتعلق بالاعتراف بالشعب الفلسطيني، وكذلك قضية القدس، والمستوطنات ٠٠٠الخ. وحيث أن القرار (٢٤٢) لا يتناول سوى الجانب الإنساني من مشكلة اللاجئين، وفي الوقت الذي يؤكد فيه أنه لا يجوز امتلاك أراضي بالقوة، فهو بالضرورة يمكننا من العودة لنقاش وحل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين انطلاقا من حدود ما قبل حرب ١٩٦٧. ويعيدنا وفي التحليل النهائي للأخذ تاريخيا بقرار التقسيم رقم (١٨١) الصادر في عام ١٩٤٧، والقرار الخاص بعودة اللاجئين رقم (١٩٤) لعام ١٩٤٨، والذي ارتبط بقرار التقسيم وإيجاد تسوية سياسية لقضية فلسطين.

إن شعور اللاجئين الفلسطينيين بحقهم التاريخي هذا في العودة وتقرير المصير ونضالهم الطويل والمستمر منذ نزوحهم عام ١٩٤٨، مرورا برفضهم التوطين والوطن البديل والحل من خلال تحسين ظروف المعيشة، وانتهاء بالعمليات الفدائية في الخمسينات ضد الاحتلال الإسرائيلي. ثم انخراطهم في التنظيمات الفلسطينية السياسية المسلحة كمبلورين لشعاراتها الرئيسية المطالبة بالعودة والتحرير والدولة المستقلة تحت لواء منظمة التحرير كممثل للشعب الفلسطيني. يؤكدان على أن مشكلة اللاجئين لا يمكن أن تحل إلا من خلال أخذ رغبتهم في العودة والتحرر بعين الاعتبار. حيث لا يمكن التوصل إلى حل سلمي عادل أو تسوية سياسية قابلة للتطبيق العملي في الشرق الأوسط دون التوصل لحل مشكلة اللاجئين مع ممثلهم الشرعي الأصيل منظمة التحرير الفلسطينية.

إلا أن إسرائيل إذا استمرت، وفي سياق المفاوضات النهائية، بالسير ضمن توجهها التاريخي منذ بدء المشكلة، والذي ارتكز دوما على الإنكار والتنكر لحقوق الشعب

الفلسطيني التاريخية، ومسئوليتها التاريخية والقانونية عن مشكلة اللاجئين، لن توفر المناخ الملائم للتوصل إلى الحل تتوافر له مواصفات ومعايير الديمومة والشمولية والقبول الطوعي من الأطراف، وهو نفسه شرط ورود إمكانية التطبيق العملي له. كما أن الظروف المحيطة بالمفاوضات من حيث توازنات القوى الموجودة بين الأطراف المختلفة، وتحديدا الطرفين الرئيسيين: الفلسطيني والإسرائيلي، والتي تميل لصالح إسرائيل، ستجعل من الحل الذي يمكن التوصل إليه انتقاصا للحق الفلسطيني ومصالحهم الحيوية. لذا نرى أن الأجدر بالفلسطينيين والأفضل لهم هو، عدم الولوج إلى الحل على الاتفاق على حل غير مرضي، ولا يلبي الحقوق والمصالح الحيوية الفلسطينية. وانتظار أي تطورات قد تطرأ مستقبلا تعكس نفسها على ميزان القوى الحالي إيجابا لصالح الحق الفلسطيني. وذلك مع ممارسة حقهم في الضغط النضالي بكل أشكاله الممكنة لإنجاز حقوقهم التاريخية والمقرة قانونيا ودوليا

هوامش الفصل الأول

(1) United Nations. The United Nations and the Question of Palestine,(New York: UN Department of Public Information, 1994), p.13.

(2) Ibid., p.15.

(3) إلياس شوفاني ." الموجز في تاريخ فلسطين السياسي "، بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ط1، 1996، ص510.

(4) فكتوريا والتز، يواخيم شيشا ." لقد اغتصبتمونا أرضنا: سياسات الاستيطان الصهيوني في فلسطين في مائة عام"،منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، ايسيسكو، 1993، ص89-91 .

(5) مؤسسة الدراسات الفلسطينية ."فلسطين: تاريخها وقضيتها"،بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ط1، 1983، ص180-197.

(6) State of Israel . The Refugee Issue: A Background Paper .Government Press Office, 1994,p.4.

(7) H. Cattan. Palestine, The Arabs & Israel: The Search for Justice. London: Longman Press, 1969, p. 52.

I. Nakhleh. Encyclopedia of the Palestine Problem, vol i. New York: International Books, 1991, p. 4.

(8) Ibid.

(9) B. Morris. The Birth of the Palestinian Refugee Problem: 1947-1949. Cambridge: Cambridge University Press, 1987,PP. 297-298.

(10) الياس شوفاني. "الموجز في تاريخ فلسطين السياسي"، مصدر سبق ذكره، ص521.

فكتوريا والتز، يواخيم شيشا ." لقد اغتصبتمونا أرضنا: سياسات الاستيطان الصهيوني في فلسطين في مائة عام"، مصدر سبق ذكره، ص93-96.

نور الدين مصالحه. "طرد الفلسطينيين: مفهوم الترانسفير في الفكر والتخطيط الصهيونيين 1882-1948"، بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ط1، 1992.

op. cit., p. 265.

(11) نور الدين مصالحه . "طرد الفلسطينيين: مفهوم الترانسفير في الفكر والتخطيط الصهيونيين 1882-1948"،بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ط1، 1992، ص140.

(12) المصدر السابق نفسه، ص143-158.

(13) الوثائق الرسمية للجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الثالثة، المجموعة العامة، الوثيقة A/648.

(14) State of Israel . The Refugee Issue: A Background Paper. Government Press Office, 1994, p.3.

(15) I. Nakhleh. Encyclopedia of Palestine Problem, vol.i. New York: International Books, 1991, p.251.

(16) H. Cattan. Palestine and International Law: The Legal Aspects of the Arab-Israeli Conflict. London: Longman Press, 1976, p.136.

(17) B. Morris. The Birth of the Palestinian Refugee Problem, op. cit., pp.132-138.

(18) Ibid., p.155.

(19) الوثائق الرسمية للجمعية العامة للأمم المتحدة، مصدر سابق، الوثيقة A/648.

(20) B. N. Schiff. Refugees Unto the Third Generation: UN Aid to Palestinians. New York: Syracuse University Press, 1995, p. 18.

(21) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (194) (د-3)، الصادر في 11 ديسمبر 1948، في: "الحاجة إلى عقد المؤتمر الدولي للسلام في الشرق الأوسط"، الأمم المتحدة، نيويورك، 1990.

(22) B. N. Schiff. Refugees Unto the Third Generation, op. cit., p.18.

(23) UNCCP. Historical Survey of Efforts of the United Nations Conciliation Commission for Palestine to secure the Implementation of Paragraph (11) of General Assembly Resolution (194) (III), Working Paper Prepared by the Secretariat UN doc. A/AC. 25/w.82/Rev. 1, New York, 1961, p.15.

(24) Ibid., p.21.

(25) Ibid., p.23.

(26) B. N. Schiff. Refugees Unto the Third Generation, op. cit.,pp.21-22.

(27) Ibid., pp. 35-37.

(28) UNRWA in Figures, UNRWA HQ, Gaza, Sep. 1997.

(29) Rex, Brynen. Palestinian Refugees and the Middle East Peace Process, archieved at http://www. Arts.mcgill . ca/MEPP/PRRN/papers/UNH. html., p.4.

(30) M., Tessler. A Historyof the Israeli-Palestinian Conflict. Bloomington: Indiana University Press, 1994, p.279.

(31) D., Arzt. Refugees Into Citizens: Palestinians and the End of Arab-Israeli Conflict. Washington D.C.: Council on Foreign Relations Books, 1996, p.14.

(32) C. M., Cervenak. Promoting Inquality: Gender-Based Discrimination in Approach to Palestinian Refugee Status. 16 Human Rights Quarterly, No.2, 1994, p.346.

(33) A. Takkenberg. The Status of Palestinian Refugees in International Law. R & S, No. 13, 1995,p.83.

(34) Ibid., pp.68-74.

(35) كلمة رئيس الجانب الفلسطيني في الوفد الفلسطيني-الأردني المشترك لمجموعة العمل الخاصة باللاجئين، أوتاوا، كندا، 13 مايو 1992، دائرة المفاوضات الفلسطينية، غزة، ص5-6.

(36) مؤسسة الدراسات الفلسطينية." فلسطين: تاريخها وقضيتها"، بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ط1، 1983،ص202.

(37) أرئيل شارون ." مذكرات أرئيل شارون"، ترجمة:أنطوان عبيد، بيروت:مكتبة بيسان، الطبعة الأولى، 1992، ص105-115.

(38) مؤسسة الدراسات الفلسطينية ." فلسطين: تاريخها وقضيتها"، مصدر سابق، ص215-216.

(39) المصدر السابق نفسه، ص218.

مكتبة جامعة بيرزيت

الفصل الثاني

اللاجئون الفلسطينيون والقانون الدولي

يهدف هذا الفصل إلى دراسة ما إذا كان بإمكان أدوات القانون الدولي وقواعده، خاصة تلك المتعلقة بالمعايير الأساسية لمعاملة اللاجئين وكيفية حل مشاكلهم، أن تشكل أساسا أو توجها نحو حل لمشكلة البحث تتوافر فيه مواصفات ومعايير الحل المنشود من حيث القبول والرضى من الأطراف المعنية والشمولية وقابلية التطبيق العملي. وذلك في سياق الهدف العام لهذه الدراسة، وهو تحديد التوجهات والسياسات الممكنة التي يمكن لها أن توصلنا للحل النهائي لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين.

سيتناول الفصل بالدراسة وضع اللاجئين الفلسطينيين في القانون الدولي ومن خلال أدواته الخاصة بمعاملة اللاجئين مثل اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ المتعلقة بوضع اللاجئين، بروتوكول عام ١٩٦٧ الخاص باللاجئين، واتفاقية عام ١٩٥٤ المتعلقة بالأشخاص الذين لا ينتمون إلى دولة (عديمي الجنسية). ثم التعرض للحلول الدائمة التي يطرحها القانون الدولي لمشاكل اللاجئين ومدى انطباقها على وضع اللاجئين الفلسطينيين. كذلك سيتم دراسة مفهوم العودة في القانون الدولي، وكيف تم تناوله في السياق الخاص بمشكلة اللاجئين الفلسطينيين،وكذا العلاقة بين حق العودة وحق تقرير المصير. ثم بعد ذلك ملابسات قبول إسرائيل كدولة في الأمم المتحدة وعلاقة ذلك بكل من حق العودة وحق تقرير المصير.

تتناول الدراسة مجموعة خاصة من اللاجئين وهم سكان فلسطين الانتدابية العرب، الذين نزحوا نتيجة إنشاء دولة إسرائيل، وأطفالهم وأحفادهم. ويشار إلى هذه المجموعة في الدراسة باللاجئين الفلسطينيين. عندما أنشئت الأونروا، كان التفويض الذي أعطي لها هو تقديم المساعدة للاجئي فلسطين، والمشار إليهم في اسم المنظمة الدولية. فمصطلح العرب الفلسطينيين، أو الفلسطينيين عموماً يُفهم على أنه يشير إلى العرب الذين ولدوا أو عاشوا في منطقة فلسطين الانتدابية السابقة، والتي تحولت إلى دولة إسرائيل،

والضفة الغربية وقطاع غزة، والعرب الذين عرفوا أنفسهم بعد الأول من مايو عام ١٩٤٨، أو صنفوا كفلسطينيين في الإحصاءات وتعدادات السكان في البلدان الأخرى، أو مناطق العالم المختلفة.(١)

إن المادة الخامسة من الميثاق الوطني الفلسطيني الذي وضع في ١٧ يوليو ١٩٦٨، تعرف الفلسطينيين بأنهم "أولئك العرب الذين حتى عام ١٩٤٧ يقطنون بشكل طبيعي في فلسطين بغض النظر سواء كانوا قد طردوا منها أو لازالوا يعيشون فيها ... أي شخص ولد بعد ذلك التاريخ من أب فلسطيني سواء كان داخل فلسطين أو خارجها، هو أيضا فلسطيني". وكذلك المادة السادسة من الميثاق نفسه تعرف كفلسطينيي "كل يهودي كان يقطن بشكل طبيعي فلسطين قبل بداية الغزو الصهيوني".(٢)

لقد كانت فلسطين تحت الانتداب البريطاني في فترة عصبة الأمم، وعلى الرغم من أن قاطنيها لم يعتبروا مواطنين للدولة التي كانت تدير الإقليم، إلا أنهم يستطيعون الاستفادة من الحماية الدبلوماسية لحكومة دولة الانتداب. ولكن الجنسية الفلسطينية، وبالتالي حق الحماية الدبلوماسية كانا قد انتهيا مع الانتداب، وفي يوم الإعلان عن قيام دولة إسرائيل في مايو ١٩٤٨ الذي تم بناء على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (١٨١)، في ٢٩ نوفمبر ١٩٤٧. وقد احتوى القرار على خطة تقسيم فلسطين إلى دولتين: دولة عربية وأخرى يهودية، وإنهاء الانتداب بأسرع وقت ممكن في مدة لا تتعدى الأول من أغسطس ١٩٤٨. وبناء عليه، فإن الفلسطينيين قاطني فلسطين الإنتدابية، وبناء على الاعتراف بالاستقلال، سيصبحون مواطنين إما في الدولة العربية أو الدولة اليهودية المقترحتين في القرار في مدة لا تتعدى الأول من أكتوبر ١٩٤٨، ويتمتعون بكامل الحقوق المدنية والسياسية.(٣)

على الرغم من أن أغلبية اللاجئين الفلسطينيين عبرت عن رغبتها في العودة إلى ديارها وقراها، هذه الرغبة التي تم إقرارها والاعتراف بها من قبل المجتمع الدولي عبر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (١٩٤) (د-٣) والصادر في ١١ ديسمبر ١٩٤٨.

رفضت إسرائيل دوماً عودة اللاجئين الفلسطينيين إلا في أعداد محدودة، وفي سياق لم شمل العائلات. وحيث إنه لم تقم الدولة العربية فيما تبقى من فلسطين الانتدابية، أصبح اللاجئون الفلسطينيون أيضاً أمام معيق آخر، وهو أنهم قانونياً أشخاص لا ينتمون إلى دولة (عديمي الجنسية).

لم ينصب اهتمام القانون الدولي للاجئين وأدواته عقب الحرب العالمية الثانية على العودة بقدر انصبابه على توفير أماكن إقامة جديدة للنازحين، والتعويض، والإقرار بضرورة حماية هؤلاء الأفراد من الاضطهاد في الدول التي لجأوا إليها، أو أقطارهم نفسها متى أجبروا على العودة إليها، أو خيروا في ذلك. هذه هي المعايير التي استمرت في كونها المرجعية للنقاشات بشأن اللاجئين والنازحين. ومعظم اللاجئين من حيث المبدأ قادرين على العودة، ولكن نتيجة لمثل هذا الخوف من الاضطهاد لا يرغبون في العودة إلى أوطانهم. إلا أن الوضع في حالة اللاجئين الفلسطينيين على النقيض من ذلك تماماً، فقد عبر اللاجئون الفلسطينيون في معظمهم عن رغبتهم في العودة إلى ديارهم في موطنهم الأصلي، ولازالوا يعبرون عن ذلك حتى هذه اللحظة. هذا في الوقت الذي استمرت فيه إسرائيل ترفض عودتهم.(٤)

دخل اللاجئون الفلسطينيون الدول العربية المجاورة على أساس البقاء المؤقت انتظاراً للعودة، ولم تكن جنسية هذه الدول أو مواطنتها متوفرة لهم. والاستثناء الوحيد في هذا المجال كانت الأردن، التي زودت معظم اللاجئين الفلسطينيين القاطنين على أرضها بالجنسية الأردنية. لذا، بالإضافة إلى كونهم لاجئين، أصبحوا أيضاً أشخاصاً لا ينتمون إلى دولة وتنقصهم الجنسية، وحتى تلك الخاصة بفلسطين الانتدابية التي كانت تمنحهم الحماية الدبلوماسية سابقاً.

لقد اعتبرت الأدبيات المبكرة للقانون الدولي غياب الحماية الوطنية الدبلوماسية من حكومة الدولة سمة من سمات اللجوء التقليدية، وأساساً للجوء الشخص المعني حسب التعريف الذي ظهر في الاتفاقيات الدولية في الفترة ما بين الحربين العالميتين، والذي

نص على أنه الشخص الذي "لا يتمتع أو لم يعد يتمتع بحماية الدولة التي كان ينتمي إليها سابقا"[٥]. وأشير إلى هؤلاء على أنهم أشخاص غير محميين. والأشخاص الذين كانت تنطبق عليهم تعريفات هذه الأدوات المبكرة للقانون الدولي كان يشار إليهم عادة بأنهم "لاجئون قانونيون"[٦]، أي تنطبق عليهم أحكام النظام الأساسي للمفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة. وضمن هذا الفهم يشكل اللاجئون الفلسطينيون نموذجا كلاسيكيا لمجموعة من الأشخاص غير المحميين، واللاجئين القانونيين، ولكن لا تنطبق عليهم أحكام النظام الأساسي للمفوضية العليا للاجئين، وذلك لكونهم يحصلون على مساعدات من الأونروا، إحدى وكالات الأمم المتحدة.

هناك عدد من المواثيق الدولية التي تؤسس وتعرف المعايير الأساسية لمعاملة اللاجئين. وأهم هذه المواثيق اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ المتعلقة بوضع اللاجئين، النظام الأساسي للمفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة، بروتوكول عام ١٩٦٧ الخاص باللاجئين، اتفاقية جينييف الرابعة لعام ١٩٤٩ بشأن حماية المدنيين في وقت الحرب: وتتعلق المادة (٤٤) من هذه الاتفاقية بحماية الضحايا المدنيين، واللاجئين والمشردين. وتنص المادة (٧٣) من البروتوكول الإضافي لعام ١٩٧٧ على حماية اللاجئين والأشخاص عديمي الجنسية بموجب الجزأين الأول والثالث من اتفاقية جينييف الرابعة. وكذلك اتفاقية ١٩٥٤ المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية. وتضع هذه الاتفاقية معايير المعاملة التي تمنح للأشخاص عديمي الجنسية والذين لا ينتمون إلى دولة. وتعرف مصطلح "الشخص عديم الجنسية"، الذي لا ينتمي إلى دولة، بأنه "شخص لا تعتبره أي دولة مواطنا بموجب أعمال قانونها".[٧]

اتفاقية الأمم المتحدة عام ١٩٥١ المتعلقة بوضع اللاجئين

شكلت اتفاقية عام ١٩٥١ علامة بارزة في مجال وضع المعايير لمعاملة اللاجئين. وقد صيغت نتيجة لتوصية من لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة. تنص الاتفاقية في مادتها الأولى، قسم (أ)، الفقرة الثانية، على تعريف من تنطبق عليه لفظة

اللاجئ بشكل عام، بأنه كل شخص وجد "نتيجة لأحداث وقعت قبل ١ كانون ثاني/ يناير ١٩٥١، وبسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة أو رأي سياسي، خارج البلد الذي يحمل جنسيته، ولا يستطيع، أو لا يرغب في، حماية ذلك البلد بسبب هذا الخوف، أو كل من الجنسية له وهو خارج بلد إقامته المعتادة السابقة ولا يستطيع، أو لا يرغب، نتيجة لهذه الأحدث في العودة إليه"[٨]. ومن الملاحظ أن تحديد مكانة اللاجئ ووضعه بناء على اتفاقية عام ١٩٥١، يعتمد بشكل كبير على ما إذا كانت سلسلة الظروف المذكورة قد أجبرت الشخص على مغادرة بلده الأصلي.

على الرغم من أن الذين صاغوا هذه الاتفاقية قاموا بمحاولة جادة وجريئة عند تعريف اللاجئ، إلا أن مفهوم المجموعات والفئات الذي تم تقسيم اللاجئين بناء عليه، كان محددا مسبقا بدليل تحديد تاريخ الأول من يناير ١٩٥١ كمقياس. وهذا يقيد تطبيق الاتفاقية فقط على اللاجئين الذين غادروا بلدانهم نتيجة لأحداث وقعت قبل الأول من يناير ١٩٥١. وهذا يدل على أن الترتيبات أعدت خصيصا لعدد من مجموعات اللاجئين التي كانت معروفة لمختلف ممثلي الحكومات التي كانت مشاركة في عملية الصياغة. لم يكن واضعوا الاتفاقية يملكون تصورا فقط عن مختلف مجموعات اللاجئين، والتي وضعوا لها الترتيبات -أولئك الذين نزحوا عن بلدانهم أثناء وبعد الحرب العالمية الثانية مباشرة- بل كانوا أيضا أكثر تحديدا ودقة تجاه من لا يريدونه الاستفادة من الأدوات القانونية الجديدة.

في سياق نقاش أوضاع اللاجئين من خارج أوروبا، حاز موضوع اللاجئين الفلسطينيين على نقاش واسع ومكثف. وقفت الدول العربية في هذا النقاش موقفا معارضا بقوة إدراج اللاجئين الفلسطينيين ضمن صلاحية وولاية المفوضية العليا لشئون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة، وكذلك اتفاقية ١٩٥١. وبناء على ذلك، قدمت الدول العربية بعض التعديلات على الصيغة الأصلية لكل من النظام الأساسي للمفوضية العليا لشئون اللاجئين، واتفاقية ١٩٥١ تعكس هذا الموقف. وكان الهدف من هذه التعديلات الاستثناء التام

للاجئين الفلسطينيين من تطبيقات هاتين الأداتين القانونيتين، وبالتالي فقدان الحماية والمساعدة اللتان توفرانهما.

هذا وقد أخذ المجتمع الدولي بهذه التعديلات العربية وضمنت في نص الفقرة السابعة (ج) من النظام الأساسي للمفوضية العليا لشئون اللاجئين. وأصبحت الفقرة تنص على أن صلاحية وولاية المفوض العام سوف لن تمتد إلى "الشخص الذي لا يزال يتلقى من أقسام أو وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة الحماية والمساعدة"[٩]. كما ضمنت في نص المادة الأولى، الفقرة (د) من اتفاقية عام ١٩٥١، وأصبحت تنص على أن: "الاتفاقية سوف لا تطبق على الأشخاص الذين في الوقت الحالي يتلقون من أقسام وكالات الأمم المتحدة غير المفوضية العليا لشئون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة الحماية والمساعدة. عندما يتم وقف مثل هذه الحماية والمساعدة لأي سبب كان وبدون أن يكون وضع هؤلاء الأشخاص محدداً طبقاً للقرارات المتعلقة بالجمعية العام للأمم المتحدة. هؤلاء الأشخاص يكونون مؤهلين تلقائياً للاستفادة من هذه الاتفاقية".[١٠]

ولقد طالبت الدول العربية بتلك التعديلات من منطلق خصوصية الوضع السياسي للاجئين الفلسطينيين. وكانت الرغبة العربية تكمن في إنشاء منظمة دولية خاصة تعتني بهم من حيث الحماية والمساعدة، وعدم اختلاط أمرهم بغيرهم من اللاجئين في العالم. لذا عمل المجتمع الدولي على إنشاء وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى من قبل الأمم المتحدة للعناية بلاجئي فلسطين وذلك عام ١٩٤٩.

بروتوكول عام ١٩٦٧ الخاص باللاجئين

حيث أن اتفاقية عام ١٩٥١ لا تفيد سوى الأشخاص الذين أصبحوا لاجئين نتيجة لأحداث وقعت قبل الأول من يناير ١٩٥١. ولأن السنوات التي تلت عام ١٩٥١ أظهرت أن تحركات اللاجئين لم تكن مجرد نتائج مؤقتة للحرب، فعلى مدار الخمسينات والستينات ظهرت فئات جديدة من اللاجئين ولاسيما في أفريقيا. وكان هؤلاء اللاجئون بحاجة إلى

حماية لم يكن من المستطاع منحهم إياها ضمن الإطار الزمني المجدد في اتفاقية ١٩٥١. وعليه تم إقرار واعتماد بروتوكول ١٩٦٧ المتعلق بوضع اللاجئين بعد أن حُذف التاريخ المحدد. فقد كان في مركز الاهتمام عند وضع هذا البروتوكول، الشخص وليس الحدث وتاريخه. وأصبح تعريف اللاجئ كما ورد في نص المادة الأولى، الفقرة الثانية من البروتوكول: "لأهداف هذا البروتوكول، مصطلح (اللاجئ) سوف يعني أي شخص في تعريف المادة الأولى من الاتفاقية"، (المتعلقة بوضع اللاجئين) لعام ١٩٥١، وكأن الكلمات "نتيجة لمثل هذه الأحداث" في المادة الأولى (أ) أصبحت محذوفة[١١]. وحقيقة إن بروتوكول ١٩٦٧ لم يغير اتفاقية عام ١٩٥١، ولكنه طرح سلسلة من الالتزامات القانونية تتفق مع المواد من (٢-٣٤) في اتفاقية عام ١٩٥١.

اتفاقية عام ١٩٥٤ المتعلقة بالأشخاص الذين لا ينتمون إلى دولة (عديمي الجنسية)

على الرغم من أن اللاجئين الفلسطينيين يشكلون نموذجاً لأولئك الأشخاص الذين لا ينتمون إلى دولة (عديمي الجنسية)، إلا أنه في عام ١٩٥٤، وعند وضع الاتفاقية الخاصة بالأشخاص عديمي الجنسية، تم تضمينها حكماً مشابه لذلك الذي ورد في اتفاقية عام ١٩٥١. هذا الحكم لا يمكن اللاجئين الفلسطينيين من الاستفادة من أحكام هذه الاتفاقية. فقد نصت المادة الأولى من اتفاقية ١٩٥٤ المتعلقة بالأشخاص الذين لا ينتمون إلى دولة (عديمي الجنسية) على أن: "هذه الاتفاقية سوف لا تنطبق على: ١- الأشخاص الذين في الوقت الحاضر يتلقون من أقسام أو وكالات الأمم المتحدة غير المفوضية العليا لشئون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة، حماية أو مساعدة، وطالما هم يتلقون مثل هذه الحماية والمساعدة".[١٢]

فيما يتعلق باستثناء اللاجئين الفلسطينيين من أدوات نظام اللاجئين الدولي في بداية الخمسينات، يجب التأكيد على أن هناك إجماع تام بين واضعي اتفاقية عام ١٩٥١، والنظام الأساسي للمفوضية العليا لشئون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة، على أن اللاجئين الفلسطينيين حقيقة لاجئين في حاجة إلى الحماية والمساعدة. ولكن نظراً لاهتمام الدول

العربية الرئيسي في حينه على أن يكون اللاجئون الفلسطينيون موضع اهتمام خاص من الأمم المتحدة بدلا من أن يكونوا مشمولين بوصاية وولاية المفوضية العليا للاجئين، ظهر الخوف العربي من تأثيرات تلك الوصاية سلبا على وجهة نظر الفلسطينيين من العودة إلى ديارهم وقراهم. هذا إلى جانب اعتبارات ضمان استمرار الدعم المالي من الدول الغربية المانحة لعمليات الإغاثة والمساعدة الجماعية لهم، في الوقت الذي لم تر الدول العربية نفسها مسئولة عن تمويل هذه الإغاثة. وعليه فالاهتمام العربي كان مبنيا على اعتبارات سياسية وليست قانونية.

إن استثناء اللاجئين الفلسطينيين من اتفاقية عام ١٩٥١، واتفاقية عام ١٩٥٤، وكذلك النظام الأساسي للمفوضية العليا لشئون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة، بناء على الطلب العربي كان أمرا سلبيا وأضر بقضية اللاجئين الفلسطينيين. فقد وضع هذا الاستثناء اللاجئين الفلسطينيين في سياق قانوني خاص، بعيدا عن مجمل قواعد وأدوات القانون الدولي الخاص باللاجئين وزخمه التطبيقي المنصب على الحماية والسعي لحل مشاكل اللاجئين من خلال إعادتهم. وحصر هذا الاستثناء الفلسطينيين في دائرة القرار رقم (١٩٤) الذي صدر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في سياق مشكلتهم، والذي ربط عودتهم بالتوصل إلى تسوية سياسية نهائية لقضية الصراع على فلسطين. فالاستثناء ترك مجالا للتداخل القانوني من حيث الاختصاص في تناول المشكلة، وصبغها بالطابع السياسي الدولي مما زادها تعقيدا وإعاقة. كما وأفقدهم الحماية الممنوحة من قبل المفوضية العليا للاجئين لكل من ينضوي تحت ولايتها ووصايتها من اللاجئين. وبناء على الطلب العربي، الذي كان قاصرا في حينه، تم استبدال كل ذلك بولاية وكالة الاونروا، تلك الولاية التي لا تشمل الحماية، وعملت على تكريس بقائهم في أماكن لجوئهم. وقد تم ذلك بفعل سعي الوكالة الذاتي للمحافظة على نفسها، بغض النظر وبعيدا عن العمل للوصول إلى حل يضمن عودتهم. واقتصر عملها مع أهميته في حينه للاجئين، على تقديم خدمات العون والإغاثة الفورية التي تحولت إلى دائمة، والتي لم تطل كل اللاجئين الفلسطينيين. وقد كان ذلك واضحا من اسمها ومهماتها التي أوكلت إليها في قرار التكليف من الجمعية العامة.

لذا علق المجتمع الدولي، ولم يستثني كما يفترض في الغالب، تطبيق أدوات القانون الدولي فيما يخص اللاجئين مثل أحكام كل من اتفاقية عام ١٩٥١، النظام الأساسي للمفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة، واتفاقية عام ١٩٥٤ المتعلقة بالأشخاص غير المنتمين إلى دولة فيما يتعلق باللاجئين الفلسطينيين الذين يتلقون المساعدة من الأونروا. فعلى الرغم من الصياغة العامة، إلا أن نصوص هذه الأدوات القانونية احتوت على شمول مؤجل أكثر منه على استثناء دائم للاجئين الفلسطينيين. لذلك يجب النظر إلى اللاجئين الفلسطينيين على أنهم فئة إضافية لأولئك الذين يوصفون بأنهم "لاجئون قانونيون" في المادة الأولى، الفقرة (أ) من اتفاقية ١٩٥١.[١٣]

إن تفسير المادة الأولى، الفقرة (د) من اتفاقية ١٩٥١ يشير إلى عدم انطباق الاتفاقية على اللاجئين الفلسطينيين الواقعين تحت وصاية الأونروا. وذلك لأن لديهم احتمال الحصول على مساعدة تلك الوكالة التابعة إلى الأمم المتحدة، ودون اعتبار لحقيقة إن كان مثل هؤلاء اللاجئين يتلقون كأفراد مساعدة الأونروا الفعلية أم لا. وعلى الرغم من ذلك، ففي حالة توقف احتمال تلقي الدعم من الأونروا لأي سبب من الأسباب، فإن اللاجئين المتأثرين بذلك سوف، وبشكل آلي، يكونون متمتعين بامتيازات اتفاقيات ١٩٥١، إذا وجدوا أنفسهم في دولة مرتبطة بتلك الاتفاقية. وذلك دون النظر إلى ما إذا كانوا يلبون معايير العبارات الشمولية في المادة الأولى، قسم (أ)، الفقرة الثانية من اتفاقية ١٩٥١. وإذا لم يكن طالب اللجوء معترفاً به تحت المادة الأولى، قسم (أ)، الفقرة الثانية من اتفاقية ١٩٥١، يمكن أن يمنح حق اللجوء حسب اتفاقية ١٩٥٤ المتعلقة بوضع الأشخاص غير المنتمين لدولة (عديمي الجنسية)، شريطة أن يكون أو تكون غير حاصل أو حاصلة على جنسية ثالثة.[١٤]

القانون الدولي والحلول الدائمة لمشاكل اللاجئين

لم تكن أبداً الحماية الدولية للاجئين هدفاً في حد ذاتها، فقد كان الهدف الأمثل دائماً هو تحقيق حل دائم يضمن ويمكن اللاجئين من الحصول على حماية الدولة. هناك حلان أساسيان: عودة اللاجئين لموطنهم الأصلي أو التأقلم في مجتمعات جديدة. والأخير يتضمن إما الاندماج في بلد اللجوء الأول أو إعادة التوطين في بلد ثالث[١٥]. أي من هذه الحلول الثلاثة يمكن أن يكون متوفراً وصالحاً لمجموعة معينة من اللاجئين. إلا أنه وبالضرورة يعتمد على عوامل أساسية تشتمل على الظروف التي دفعت هؤلاء اللاجئين للنزوح. وكي يكون أي حل مطروحاً مرضياً تماماً، يجب أخذ رغبات اللاجئين أنفسهم بعين الاعتبار.

العودة الطوعية للموطن الأصلي

منذ نهاية الحرب العالمية، كان التركيز منصباً على الحلول التي تنادي بالاندماج المحلي في بلد اللجوء، أو بإعادة التوطين في قطر ثالث. إن العودة الطوعية للموطن الأصلي في سلام وكرامة هي الحل المفضل لأي لاجئ[١٦]. إن اللاجئين القادرين على العودة إلى أوطانهم يستطيعون تجنب آلام الانتقال التي يعاني منها اللاجئون الآخرون، وذلك لمعرفتهم المسبقة بثقافة ونمط حياة بلدانهم. بالإضافة إلى أنهم غالباً ما ينتمون إلى أسر هناك، ويملكون مصادر مجتمعية تعمل على تسهيل مهمة عودتهم اجتماعياً واقتصادياً.[١٧]

لقد أعادت الجمعية العامة للأمم المتحدة التأكيد، ومن خلال قرارها (٤٩/١٦٩)، في ٢٣ ديسمبر ١٩٩٤ المتعلق بالمفوضية العليا للاجئين متابعة للأمم المتحدة على أن العودة الطوعية عندما تكون ممكنة هي الحل الأمثل لمشاكل اللاجئين. وقد ناشدت البلدان الأصلية للاجئين وبلدان اللجوء، ومكتب المفوضية العامة للاجئين والمجتمع الدولي ككل، لعمل كل شيء ممكن لتمكين اللاجئين من ممارسة حقهم في العودة إلى أوطانهم بحرية

وأمان وكرامة مؤكدة على أن الحماية الدولية لهم ستبقى مستمرة حتى ذلك الحين، والمساعدة عند الحاجة في عودتهم وإعادة دمجهم في أوطانهم.(١٨)

وقد كان برنامج الإعادة الطوعية الجماعية الذي اشتمل على اللاجئين العائدين إلى بنغلادش، بعد أن تشكلت كدولة في ديسمبر عام ١٩٧١، من أكبر هذه البرامج. فقد تم إعادة اكثر من عشرة ملايين لاجئ من الهند إلى بيوتهم في خلال أربعة شهور.(١٩)

في العديد من بلدان العالم، كانت عودة اللاجئين ضرورية للانتقال إلى السلام أكثر منها نتيجة له. فقد شكلت العودة الطوعية إلى الموطن الأصلي في أمريكا الوسطى عنصرا أساسيا في تحقيق التسوية السياسية التي أنهت الحروب الأهلية، التي اندلعت في كل من السلفادور، غواتيمالا، ونيكاراجوا. فقد مهد الاتفاق الذي وقع بين دول أمريكا الوسطى الخمس في ١٩٨٧ الطريق أمام تنفيذ برنامج العودة المنظم الذي تم الاتفاق عليه، لأكثر من مليون شخص تم اقتلاعهم أبان الحرب(٢٠). كذلك عودة اللاجئين الكمبوديين من تايلاند إلى بلدهم الأصلي الذي مزقته الحرب وشاركوا في الانتخابات الوطنية التي عقدت في مايو ١٩٩٣. كما أن عودة اللاجئين الناميبيين في ١٩٨٩ لم تكن ثمرة من ثمار التسوية السياسية فقط والتي انتهت بالاستقلال، بل لعبت دورا هاما في عملية التوحيد والتضامن الوطني(٢١). كذلك اتفاقية السلام بشأن موزامبيق الموقعة في ١٩٩٢ مهدت الطريق لأكبر عودة طوعية منظمة في أفريقيا، فقد عاد إلى موزامبيق بعد التوقيع على الاتفاقية في أكتوبر ١٩٩٢ حوالي (١,٦) مليون لاجئ، عادوا إليها من مالي، جنوب أفريقيا، تنزانيا، زامبيا، وزيمبابوي.(٢٢)

خطط العودة الطوعية لا تتعلق فقط بموضوع عودة اللاجئين، ولكنها مرتبطة أيضا ارتباطا وثيقا بعمليات صنع السلام، والمحافظة عليه، وكذلك المصالحات السياسية وإعادة البناء الاقتصادي. لذا، لزاما على هذه الخطط أن تترك مجالا ومدى للمرونة للوصول إلى اتفاق، والشعوب التي تتولى تطبيق هذه الخطط يجب أن تكون على استعداد لاتخاذ قرارات غير متوقعة ولا تلبي كل المطالب عند الضرورة. فالعمل من خلال خطة

شاملة منظمة يزيد ويعزز إمكانيات النجاح. إن اتباع نتائج اتفاقية سلام أو حتى مفاوضات سلام متوقعة ومرهونة بمبادئ معينة، يمكن من تجميع جهود الحكومات والدول المعنية، سواء المضيفة أو ذات العلاقة إقليمياً ودولياً، والدول المانحة، والمنظمات الدولية المتخصصة مثل: المفوضية العليا التابعة للأمم المتحدة لنقاش خطة عودة طوعية، والتوصل إلى اتفاق حولها، وكذلك ترتيب إجراءات العودة وضمان التطبيق في ظل ظروف الأمن والأمان والسلامة والكرامة.(٢٣)

التوطين في بلد اللجوء الأولى

عندما تكون العودة الآمنة غير ممكنة، على الأقل في المستقبل المنظور، فالحل الأمثل الثاني هو التوطين في بلد اللجوء الأول، وغالباً ما يكون البلد المجاور. مثل هذه البلدان غالباً ما تكون مشتركة في القيم الثقافية، ويكون اللاجئون قادرون على مواصلة حياتهم فيها مع شعب يشاركهم نفس الأصول العرقية و/أو الدينية. كذلك الظروف الطبيعية والاقتصادية تكون مشابهة، مما يقلل الحاجة إلى التأقلم التام لظروف جديدة.(٢٤)

على الرغم من عدم وجود ما يلزم الدول قانونياً السماح للاجئين بالبقاء في أراضيها التي رأوا فيها ملجأ لهم بصورة غير محددة، إلا أن ممارسة هذه الدول في قبولها للاجئين تستند إلى تكرمها عليهم بالبقاء إنسانياً. في معظم الدول، الاعتراف بالفرد كلاجئ من قبل السلطات المعنية كاف لمنحه حق السكن. وهي تهيئ نفسها لدمجهم كلياً، وأحياناً كمقدمة للعودة إلى أوطانهم. ولكن غالباً على قاعدة التأكد من اندماجهم الكامل، وعدم تأثير ذلك على المجتمع المحلي المضيف. عادة ما تكون برامج الدمج الكلي، والتوطين في بلد اللجوء الأول ونجاحها معززاً بالمساعدة والدعم الدوليين. وهذا يعكس مسئولية المجتمع الدولي بشكل كبير عن حل المشاكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي تواجه الدول المستقبلة والمضيفة للاجئين.(٢٥)

إعادة التوطين في بلد ثالث

بالنسبة للاجئين الذين لا يستطيعون العودة إلى بلدانهم الأصلية، ولا يستطيعون البقاء بأمان في بلدان لجوئهم، الحل الوحيد لهم يكمن في إعادة توطينهم في بلد ثالث. هذا الحل، وهو الأقل تفضيلا، يمكن أن يفرض لعدة عوامل مختلفة تتضمن الضغوط العرقية والاقتصادية والسياسية التي تتعرض لها الدولة التي دخلها اللاجئون كملجأ. وكذلك عامل الاهتمام بأمن وسلامة اللاجئين أنفسهم. بعض الدول تمنح ملجأ للاجئين فقط بشكل مؤقت وبشرط أن يتم إعادة توطينهم تدريجيا. قرار إعادة توطين اللاجئين يؤخذ فقط في حالة غياب الخيارات الأخرى، وعندما لا يوجد بديل آخر لضمان أمن وسلامة الأشخاص المعنيين قانونيا وطبيعيا[٢٦]. هذا وقد شهدت نهاية السبعينات وبداية الثمانينات أكبر برامج إعادة التوطين بعد الحرب العالمية الثانية، حيث استهدف هذا البرنامج قاطني القوارب الفيتناميين.[٢٧]

لذا، ونتيجة لخصوصية مشكلة اللاجئين الفلسطينيين وتعقدها، لا يمكن التوجه لحلها عبر الحلول التقليدية المطروحة، وذلك لتعذر تطبيقها عمليا. فاللاجئون الفلسطينيون عبروا عن رفضهم لتوطينهم في بلدان لجوئهم، والتي بدورها كانت ترفض ولازالت دمجهم في مجتمعاتها. وأيضا رفض اللاجئون إعادة توطينهم في أي بلدان أخرى غير بلدهم الأصلي فلسطين. كما أنهم رغبوا دوما في العودة إلى ديارهم ومدنهم وقراهم في فلسطين، إلا أن إسرائيل كانت تقف دائما حائلا أمام تحقيق هذه الرغبة الطوعية لهم. فالعودة الطوعية بمفهوم العودة إلى القرى والمدن والبيوت الأصلية، حق مكفول للاجئين الفلسطينيين في قواعد القانون الدولي وأدواته، وذلك بموجب قراري الأمم المتحدة رقم (١٨١) و (١٩٤) . هذان القراران اللذان يحددان ويرسمان التكييف والشكل القانوني والسياسي لدولة فلسطين المستقلة، ويعرفان المواطنة فيها. إلا أن إسرائيل برفضها وعدم قبولها لهذين القرارين تقف حجر عثرة أمام التوصل إلى حل لمشكلة اللاجئين من خلال أدوات القانون الدولي، على الرغم من أن إنشاءها كدولة تم اعتمادا عليهما.

القانون الدولي ومفهوم حق العودة

إن مسألة ما إذا كان في القانون الدولي حق للعودة أم لا، مسألة مبهمة وخلافية. إن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة يمنح كل شخص الحق في مغادرة أي قطر بما فيها بلده الأصلي وأن يعود إلى بلده[٢٨]. ولكن السؤال ماذا لو لم يكن بلده الأصلي موجودا في لحظة مغادرته الأولى؟ وهل يمكن لأحفاده الذين لم يعيشوا في ذلك القطر أن يعودوا إليه؟. ليس من المؤكد أن واضعي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان قد أخذوا هذه الأسئلة في اعتبارهم عند صياغتهم للإعلان. فقد تم تعديل لغة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في شكله المعاهداتي، في الميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والذي نص في المادة (١٢) الفقرة الرابعة على أنه: " لا يمكن أن يحرم أحد بصورة تعسفية من حقه في الدخول إلى بلده الأصلي"[٢٩]. هذا في الوقت الذي تم فيه تحاشي مصطلح "العودة" الجامد، والذي يحتاج على ما يبدو إلى وجود أولي ومن ثم الرحيل. ولأن إعادة التوطين لم تتم إلا نادرا، فهذا الحكم لم ينفذ رسميا. أما كلمة "تعسفيا" في النص، فقد وضعت للوقوف أمام الإنكار اللاقانوني لحق الدخول والعودة والتمييز سواء كان ذلك على الإنكار لحق الدخول والعودة على أرضية العرق أو الدين أو الجنسية. ولكنه يشير أيضا إلى أن هناك بعض الظروف المعينة التي يتم فيها الإنكار الغير عشوائي لحق العودة، كتلك التي تتم على قاعدة الأمن الوطني والنظام العام[٣٠].

إن قراءة متأنية للمادة (١٣) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تجعلنا نلاحظ أن الفقرة الأولى تكرس حق التنقل داخل أرض دولة خاضعة لسيادة دولة ما. وبالمقابل فإن الفقرة الثانية من نفس المادة المتعلقة بحق العودة تستعمل كلمة "بلد". وكذلك الوضع بالنسبة للمادة (١٢) من الميثاق الدولي بشأن الحقوق المدنية والسياسية، فعندما يختص الأمر بحرية الذهاب والإياب، يستعمل كلمة "بلد"، وعندما يتعلق الأمر بحرية مغادرة الأراضي وبحق العودة إليها، يستعمل كلمة "دولة". وكلمتا "بلد" و "دولة" لا تعنيان الشيء

نفسه إلا إذا ابتعدنا عن حرفية النصوص المذكورة. ففي الوقت الذي تعني فيه كلمة "دولة" كيانا قانونيا يتألف من اجتماع ثلاث عناصر مكونة (سكان، أرض، سلطة سياسية)، ومعترف له بشخصية معنوية في القانون الدولي، فإن كلمة "بلد" لا تعني بأي شكل من الأشكال أية صلة سياسية تجاه الدولة التي تمارس سيادتها على الأراضي التي تؤلف ذلك البلد. هذه الصياغة حافظت على غموض اللغة تجاه بلد الشخص الأصلي. وربما كان يجب أن يعبر عن بلد الشخص الأصلي بوضوح على أن يشمل في معناه وطنه الأم، حيث ثقافته وديانته وجذوره الاجتماعية والاقتصادية، ذلك أن العلاقات القائمة بين الفرد وبلده تتعدى العلاقات التبعية الاصطناعية التي يمكن أن تكون له مع الدولة التي تمارس سيادتها على هذا البلد.

أن القانون الدولي يتطلب التعبير عن معاهدات حقوق الإنسان من خلال أسسها الإنسانية وليس تطبيقاتها الفنية العملية. فمثل هذا المصطلح الواسع للوطن الأم، يفسر السياسة الكامنة وراء القانون الإسرائيلي بحق "العودة" الذي يسمح لأي يهودي بغض النظر عن سكنه السابق، أن يصبح مواطناً من خلال الهجرة. إلا أن هذا الشكل من حق العودة، هو حق ذاتي الإدعاء، وليس مبدأ في القانون الدولي. وإذا كان الإسرائيليون قد أدعوه، فلماذا لا يستطيع شعب آخر مثل الفلسطينيين أن يدعيه؟ وإذا كان هناك الحق لكل يهودي بالعودة إلى إسرائيل، فلماذا لا يستطيع كل فلسطيني العودة إلى فلسطين؟.[٣١]

كما أن تاكينبرغ في تحليله الشامل للقانون الدولي على الوضع الفلسطيني، لم يوافق على التفسيرات المقيدة والمرتبطة بعجز قانون العودة عن حل مشكلة اللاجئين، ووجد أن قانون العودة ذو صلة بالمسألة متى فسر بأنه يعني عودة المرء إلى وطنه أو بلده. وعليه فإن قانون العودة يمارس إذ ذاك في فلسطين، إن لم يكن في إسرائيل. وهذا معناه، إن حق العودة كمبدأ يبقى قائما، ولكن هناك حاجة إلى تحديد مكان تنفيذه[٣٢].

لذا فإن الفلسطينيين لهم بالتأكيد الحق في العودة إلى فلسطين التي كانوا يعيشون على أرضها، فلسطين الانتدابية التي قسمت بموجب قرار التقسيم رقم (١٨١) والصادر

عن الأمم المتحدة في ٢٩ نوفمبر ١٩٤٧ إلى دولتين إحداهما دولة فلسطين العربية المستقلة، والأخرى دولة إسرائيل.

وفي السياق الخاص بمشكلة اللاجئين الفلسطينيين، فإن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (١٩٤) (د-٣)، الذي تم إقراره في ١١ ديسمبر ١٩٤٨، وبعد يوم واحد من إقرار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، قد أقر تشكيل لجنة التوفيق الدولية الخاصة بفلسطين، والتي خولت المساعدة في إنجاز تسوية نهائية حول مختلف القضايا العالقة بما فيها: اللاجئون، التطور الاقتصادي، الأماكن المقدسة، وإدارة مدينة القدس. ويعرف هذا القرار من خلال فقرته الحادية عشر، والتي تنادي بحق العودة و/أو التعويض للاجئين الفلسطينيين.[٣٣] ومن هذا المنطلق واستنادا إلى قرار التقسيم رقم (١٨١) الذي ينص على دولة فلسطينية مستقلة، فإن مواصفات حق العودة للفلسطينيين المنصوص عليه في قواعد القانون الدولي وأدواته تحمل المعاني التالية:

- أنه حق فردي، ولكنه ذو بعد جماعي لأنه يعني أغلبية شعب يمتلك الحق القانوني في تقرير مصيره على أرضه.
- أنه حق ذو طبيعة مدنية، إذ أنه يقضي بإعادة أملاك أو التعويض عنها.
- أنه حق ذو طبيعة سياسية، إذ يعني استعادة المواطنة.

وهذه المواصفات الأربع (فردي وجماعي من جهة، ومدني وسياسي من جهة أخرى) يتوقف وجودها على الأراضي التي سيمارس هذا الحق عليها، وبالتالي على السيادة التي تخضع هذه الأراضي لها. ومن هنا نرى أن إسرائيل هي التي تقف حائلا أمام ممارسة اللاجئين الفلسطينيين لهذا الحق، وتعرقل بعدم قبولها وموافقتها على قواعد وأدوات القانون الدولي تطبيقها عمليا، على الرغم من أنها قامت كدولة استنادا إلى نفس هذه القواعد والأدوات القانونية.

العلاقة بين حق العودة وحق تقرير المصير

في الوقت الذي كانت الجمعية العامة للأمم المتحدة تؤكد في كل عام، ومن خلال قرار جديد، عن أسفها لعدم الشروع في تطبيق قرار العودة إلى الوطن، ودفع التعويضات المنصوص عليها في القرار رقم (١٩٤)، والخاص باللاجئين الفلسطينيين. فقد حدث تطورا عميقا في موقف المجتمع الدولي مع قرار الجمعية العامة رقم (٢٥٣٥ ب)(د-٢٤) بتاريخ ١٠ ديسمبر ١٩٦٩، الذي أعاد الربط من خلال منطقه الخاص بالقرار ذي الصلة بالتقسيم عام ١٩٤٨، والذي اعترف بوجود شعب وبحقه في إقامة دولة تخصه. كما ويؤكد القرار على " أن مشكلة اللاجئين الفلسطينيين ليست السبب بقدر ما هي نتيجة إنكار حقوقهم القومية المقررة في ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان".[٣٤]

ثم كانت هناك خطوة إضافية أخرى من خلال القرار رقم (٣٠٨٩ د) (د-٢٨) بتاريخ ٧ ديسمبر ١٩٧٣، الذي نص بعد أن أكد على الحقيقة الأساسية للقرار (٢٥٣٥ ب) المذكورة أعلاه، على أن الجمعية العامة: "٣- تعلن أن الاحترام التام لحقوق شعب فلسطين غير القابلة للتصرف، وتحقيقها، وخصوصا حقه في تقرير المصير، لابد منهما لتوطين سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط. وأن تمتع اللاجئين الفلسطينيين بالحق في العودة إلى ديارهم وأملاكهم، ذلك الحق الذي اعترفت به الجمعية العامة في القرار (١٩٤) (د-٣) في ١١ ديسمبر ١٩٤٨، والذي أعادت الجمعية العامة تأكيده مرارا منذ ذلك التاريخ، لابد منه لتحقيق تسوية عادلة لمشكلة اللاجئين، وممارسة شعب فلسطين حقه في تقرير المصير".[٣٥]

منذ عام ١٩٧٤، ولأول مرة منذ بدايات النزاع، لم تعد القضية الفلسطينية تعالج من زاوية مشكلة اللاجئين وحدها. كما لم تعد مشمولة بقضية الصراع العربي الإسرائيلي في شموليتها. بل أصبح ينظر فيها من زاوية حقوق شعبها في تقرير مصيره، ولاحقا من زاوية حقه في بناء دولته. وفي نفس الوقت، يتم التشديد دوما على حق العودة الموصوف

بأنه غير قابل للتصرف. حيث عبرت الجمعية العامة عن هذه الحقوق وترابطها معا، في قرارها رقم (٣٢٣٦) (د-٢٩) عام ١٩٧٤. وما يسترعي الانتباه في هذا القرار، أنه لا يميز بين لاجئي عام ١٩٤٨ ولاجئي عام ١٩٦٧، إذ أنه يتوجه إلى حق الفلسطينيين في العودة كمجموعة واحدة. فقط دفع نقاش المسألة من دائرة حق العودة الفردي، إلى الشعب الفلسطيني ككل في تقرير مصيره، إضافة إلى أن القرار يشير إلى الشعب الفلسطيني بدلا من عبارة اللاجئين الفلسطينيين. والقرار ينص على: "إن الجمعية العامة، ...

١- تؤكد من جديد حقوق الشعب الفلسطيني في فلسطين، غير القابلة للتصرف، وخصوصا

(أ) : الحق في تقرير مصيره دون تدخل خارجي،

(ب): الحق في الاستقلال والسيادة الوطنيين.

٢- وتؤكد من جديد أيضا حق الفلسطينيين، غير القابل للتصرف، في العودة إلى ديارهم وممتلكاتهم التي شردوا منها واقتلعوا منها، وتطالب بإعادتهم."[٣٦]

لقد اعترفت الأمم المتحدة بصورة متدرجة بالطابع القومي لحق العودة، فقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة تظهر وعيا متدرجا لتداخل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين في المسألة القومية، ولاحقا لتداخل حق تقرير المصير في حق العودة. وهي بهذا، ومنذ صدور القرار (٣٠٨٩) (د-٢٨) عام ١٩٧٣، أعطت حق العودة بعدا جماعيا وسياسيا وقوميا، جاء ليضاف إلى السمات الفردية والمدنية التي سبق أن منحها هذا الحق للاجئين بموجب القرار رقم (١٩٤) وظل يحافظ عليها. ونتيجة لهذه الحقوق المتداخلة، فإن إرضاء الواحد يتعلق بصورة وثيقة بإرضاء الآخر.

إن تقلبات الزمن والظروف التي عرفتها المنطقة، ولاسيما احتلال الأراضي المخصصة لدولة فلسطين العربية من قبل إسرائيل وإدارة الأجزاء الأخرى من قبل بعض الدول العربية، لن يعدل من نظامها ووضعها القانوني. كما لا يمكن أن يعطي الحجة لأي كيان آخر بأي حق له عليها. وكون الشعب الفلسطيني إلى يومنا هذا، وبعد نصف قرن من الزمان تقريبا على صدور قرار التقسيم، لم يستطع ممارسة ما يعتبره القانون الدولي

قاعدة إلزامية، حقه في تقرير مصيره. فذلك راجع لأن هذا الحق لا يمكن ممارسته إلا في حال توفر شرط أساسي، هو وجود هذا الشعب على هذه الأراضي. وهذا كان متعذرا طوال هذا الوقت لإنكار إسرائيل لوجود هذا الشعب وحقه في العودة، ورفضها وعدم قبولها الانصياع لقواعد وأدوات القانون الدولي.

قبول إسرائيل في الأمم المتحدة وحق العودة

من خلال إجراءات قبول إسرائيل في الأمم المتحدة كدولة، والظروف التي أحاطت بهذا القبول. يتضح أن هذه الدولة تقبل بالطابع الإلزامي ليس فقط للقرار المتعلق بالتقسيم رقم (١٨١)، بل أيضا بالصفة الإلزامية للقرار رقم (١٩٤)، الذي ينص على حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة. فقد أعترف أبا إيبان ممثل هذه الدولة، في أثناء عرضه لموقف إسرائيل أمام اللجنة السياسية الخاصة بنقاش قبول إسرائيل كدولة، والتابعة للجمعية العامة بأنه "في ١٤ مايو ١٩٤٨، أعلنت إسرائيل استقلالها بموجب حقها في تقرير مصيرها والتعليمات الصريحة للجمعية العامة"[٣٧]. وهذا الاعتراف يربط بين إعلان دولة إسرائيل وتعليمات الجمعية العامة الصريحة. كما يحمل اعترافا بمبدأ حق تقرير الشعوب لمصيرها كجزء من القانون الدولي.

وفي معرض الردود التي طرحها أبا إيبان حول مسألة اللاجئين الفلسطينيين، لم يترك مجالا للشك حول صحة قبول إسرائيل للقرار رقم (١٩٤) وطابعه الإلزامي. فردا على سؤال يتعلق بمعرفة ما إذا كانت الممارسات الإسرائيلية تشكل رفضا للقرار (١٩٤)، ولاسيما الفقرة (١١) منه. أجاب أبا إيبان "كلا، فإن حكومتي لا ترفض هذه الفقرة، ولا أي فقرة أخرى من قرار الأمم المتحدة بتاريخ ١١ ديسمبر. إن عودة اللاجئين العرب خاضعة لاعتبارين أساسيين: بادئ ذي بدء، وجود شروط السلام، لأنه لا يمكن من دونها تطبيق معيار العيش بسلام مع جيرانهم، ثانيا، الإمكانات الفعلية، وهذا هو معنى عبارة (في أقرب وقت ممكن)".[٣٨]

ونظرا لأن اللجنة لم تحصل على تعهد أكثر صراحة بشأن المسألة، فقد سعت جاهدة بعد ذلك لمعرفة ما إذا كانت إسرائيل ستتحجج بمبدأ الاختصاص القومي للدول، الواردة في الفقرة رقم (٧) من المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة بالنسبة إلى مسألة حق العودة للاجئين الفلسطينيين إلى منازلهم. هذا وقد طرح السؤال على النحو التالي: هل يمكن لممثل إسرائيل أن يقول لنا، في حال قبول إسرائيل في منظمة الأمم المتحدة، ما إذا كانت هذه الدولة ستقبل عندئذ بالتعاون لاحقا مع الجمعية من أجل تسوية مسألة القدس، ومسألة اللاجئين، أو إذا، على العكس، قد تتحجج بالفقرة رقم (٧) من المادة الثانية من الميثاق التي تتناول الاختصاص القومي للدول؟. وقد كان رد أبا إيبان بأن: "الصعوبات التي نصطدم بها في بحثنا عن حل هي صعوبات فعلية وليست قانونية"، ولا يجب أن نضيف إلى هذه التعقيدات الواقعية مبررات قانونية". كما أضاف بأن: "حكومة إسرائيل لم تتحجج ببند السلطان الداخلي، ولم تطالب، نتيجة لذلك، بحق حل هذه المسألة بحسب إرادتها. فلن يسعنا خلقيا المطالبة بهذا الحق".[٣٩]

وعلى أساس هذه المناقشات التي تمت في اللجنة السياسية الخاصة، تبنت الجمعية العامة القرار رقم (٢٧٣) (د-٣) بتاريخ ١١ مايو ١٩٤٩، والمتعلق بقبول إسرائيل كدولة في الأمم المتحدة. حيث نص القرار على: "إن الجمعية العامة إذ تلاحظ أيضا تصريح دولة إسرائيل بأنها " تقبل، دون تحفظ الالتزامات الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، وتتعهد أن تحترمها منذ اليوم الأول الذي تصبح فيه عضوا في الأمم المتحدة. إذ تذكر قراريها الصادرين في ٢٩ نوفمبر ١٩٤٧، وفي ١١ ديسمبر ١٩٤٨، وإذ تأخذ علما بالتصريحات والإيضاحات التي صدرت عن ممثل حكومة إسرائيل، أمام اللجنة السياسية الخاصة فيما يتعلق بتطبيق القرارات المذكورة، فإن الجمعية العامة، ٢- تقرر أن تقبل إسرائيل عضوا في الأمم المتحدة".[٤٠]

ولذا، نرى أن حق العودة مرتبط، من المنظار القانوني، بصورة قوية ليس بولادة دولة إسرائيل فحسب، بل أيضا بقبول عضويتها في الأمم المتحدة. ومن هنا، فإن الشرعية الدولية لهذه الدولة، ترتكز على وثيقتين أساسيتين: الأولى، هي وعد بلفور الذي كان أصلا إعلانا بريطانيا بسيطا، لكنه أصبح فيما بعد جزءا لا يتجزأ من صك الانتداب البريطاني على فلسطين، وبتوكيل من عصبة الأمم. والثانية، هي القرار رقم (١٨١) الذي تبنته الجمعية العامة، والذي تناول الحكم المستقبلي لفلسطين، وخطة التقسيم إلى دولتين، عربية وأخرى يهودية. وهذان النصان يؤكدان على الحقوق الشرعية للمجموعتين العربية واليهودية الموجودتين في فلسطين الانتدابية. ومن خلال هذه العلاقة المتبادلة الموجودة في جميع النصوص الدولية المتعلقة بحقوق اليهود والفلسطينيين، يمكن الاستنتاج أنه ليس بإمكان إسرائيل أن تختار كما تشاء من أحكام قرارات الأمم المتحدة التي تلائمها، وأن تستبعد ما لا يلائمها بكل بساطة. وهي بطريقتها الانتقائية هذه، تقوض الأسس القانونية لشرعيتها الخاصة، وكذلك إمكانية التوصل إلى حل لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين على أساس قواعد وأدوات القانون الدولي.

وعليه، فالحل ضمن هذا التوجه لا يمكن تحقيقه لعدم توافر شرط القبول والرضى من الأطراف المعنية. كما لا يمكن تطبيقه عمليا لأن ذلك يحتاج للموافقة الإرادية للأطراف المعنية، تلك الموافقة غير متوفرة لدى الطرف الإسرائيلي لعدم قبوله ورضاه عن هذه القواعد والأدوات.

خلاصة

يتضح لنا أن قواعد القانون الدولي وأدواته تقر بحق العودة للاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم وقراهم ومدنهم التي شردوا وطردوا منها، وكذلك بحق التعويض عليهم للمتضرر منهم، ولمن لا يرغب في العودة. وذلك في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (١٩٤) لعام ١٩٤٨، كحق فردي ارتبط بحقهم في تقرير مصيرهم كشعب في دولته القانونية المستقلة المقرة في قرار الأمم المتحدة رقم (١٨١) وضمن الحدود المقررة لهذه

الدولة في خطة التقسيم المرفقة بالقرار. وبذلك ارتبط حقهم الفردي في العـــودة ترابطـــا عضويا بحقهم في تقرير المصير ليتسم بالصفة الجماعية ويصبح حقا جماعيا في العـودة، أكدت عليه قرارات الأمم المتحدة المتعاقبة فيما بعد إلى يومنا هذا. يوكل حق التصـــرف فيه لهم أنفسهم أو من يمثلهم تمثيلا شرعيا، وهو هنا منظمة التحرير الفلسطينية بـاعتراف إسرائيل نفسها، والتي تقوم الآن بالتفاوض معها حول الحل. كمـــا أن القـانون الدولـي بقواعده وأدواته كفل إقرارا الحق الفردي في العودة للديار والبيوت والمدن والقرى، و/أو التعويض، لأولئك اللاجئين الفلسطينيين الذين كانوا يعيشون في المناطق التي شكلت دولـة إسرائيل بموجب قرار التقسيم، وقامت إسرائيل بطردهم أثناء حرب عام ١٩٤٨. ويوكـل حق التصرف في هذا الحق أيضا لهم أنفسهم أو من يمثلهم، وهو هنا منظمـــة التحريـر الفلسطينية كونهم رعايا لها بصفتها الحكومة الفعلية لدولة فلسطين القانونية المقـرة فـي القرار رقم (١٨١) والتي أعلنت عن قيامها في ١٥ نوفمبر ١٩٨٨. كما أنها تقوم فعليـــا بحكم وإدارة بعض أجزاء من هذه الدولة اليوم في المناطق المصنفة "أ" بناء على الاتفـاق مع حكومة إسرائيل ضمن قواعد السيادة التامة. ولا ينقص من ذلـك كـون إسـرائيل لا تعترف إلى الآن بهذه الدولة قانونيا، وكذلك بقاء معظم أراضي هذه الدولة محتلـــة مـن قبلها.

وعليه نرى أن قواعد القانون الدولي وأدواته قـد أعطـت الحـق فـي العـودة والتعويض للاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم وبيوتهم ومدنهم وقراهم في نطاق حدود دولـة فلسطين القانونية المقررة في القرار رقم (١٨١)، حقـا يجمـع بيـن الصفـة الفرديـة والجماعية، أوكل اللاجئين الفلسطينيين ممثلهم منظمة التحرير حق التصرف بشأنه سـعيا لإنجاز تقرير المصير وإقامة الدولة المستقلة فعليا، ومن ثم ممارسة حق العودة. وكذلـك هناك حق فردي بالعودة و/أو التعويض لكل أولئك اللاجئين الفلسـطينيين الذيـن كـانوا يعيشون في فلسطين الانتدابية في المناطق التي قررت لتكون أجزاء من دولة إسـرائيل. هؤلاء لهم الحق في العودة إلى داخل دولة إسرائيل و/ أو تعويضهم لمن لا يرغـب فـي هذه العودة.

إلا أن القانون الدولي وتطبيقاته في منطقة الشرق الأوسط، كان يتخذ ولزمن بعيد شكل النقاشات الجدلية التشريحية العقيمة الجامدة، التي لا توصل إلى نتائج عملية. وعادة ما كان ذلك ناجما عن الاختلاف على تفسير قراراته واتفاقياته ومصطلحاته الجامدة، أو عدم قبولها من الأساس. وبقدر ما بقي زخم القانون الدولي، ومعه مصداقيته الخلقية في مصلحة الفلسطينيين وحقوقهم، يبقى طرح القانون الدولي بقواعده وأدواته كتوجه أو سياسة يرتكن إليها في التوصل إلى حل لمشكلة اللاجئين غير قابل للتطبيق العملي ما لم يصبح جزءا من اتفاق سياسي كامل ترضيه إراديا جميع الأطراف المعنية [٤١].

هوامش الفصل الثاني

[1] Roof, M.K., and Kinsella, K.G., Palestinian Arab Population: 1950 to 1984, (Washington D.C., Centre for International Research, 1987), P.106.

[2] Said, E.W., The Question of Palestine, (N.Y.: Random House, 1979), P.115.

[3] United Nations, The United Nations and the Question of Palestine, (N.Y.: UN Department of Public Information, 1994), P.5.

[4] Grahl-Madsen, A., The Status of Refugees in International Law., Vol.i, (Leyden: A.W., Sijthoff, 1966), P.74.

[5] Grahl-Madsen, A., The Status of Refugees, op.cit., P.127.

[6] Ibid, P.108.

[7] الأمم المتحدة. "حقوق الإنسان واللاجئون"، صحيفة وقائع رقم (20)، جينيف، 1993، ص 10.

[8] المصدر السابق نفسه، ص 8.

[9] Takkenberg , A., The, Status of Palestinian Refugees in International Law, (R&S, 13, 1995), PP.54-58.

[10] Ibid.

[11] UNHCR, Collection of International Instruments Concerning Refugees, (UN: Geneva, 1979), P. 40.

[12] Ibid, P.59.

[13] Takkenberge, A., The Status of Palestinian Refugees in International Law, op. cit., P. 67.

[14] Ibid.

[15] UNHCR, The State of the World's Refugees 1995: In Search of Solutions, (Oxford: Oxford University Press, 1995), PP.30-31.

[16] Ibid, P.19.

[17] Forbes Martin, S., Refugee Women, (London: Zed Books Ltd, 1992), P. 64.

[18] UNHCR, The State of the World's Refugees 1995, op. cit., P.32.

[19] Forbes Martin, S., Refugees Women, op.cit., P.65.

[20] UNHCR, The State of World's Refugees 1993: The Challenge of Protection, (N.Y.: Penguin Books, 1993), P.117.

[21] Ibid, P.103.

[22] UNHCR, The State of World's Refugees 1995, op. cit., P. 174.

[23] UNHCR, The State of World's Refugees 1993, op. cit., PP. 116-117.

[24] Forben Martin, S., Refugee Women, op. cit., P.64.

[25] Goodwin-Gill, G.S., The Refugees in International Law, (Oxford: Clarendon Press, 1996), P. 222.

[26] Ibid, P.276.

[27] UNHCR, The State of the World's Refugees 1993, op. cit., P. 45.

[28] UNHCR, Collection of International Instruments Concerning Refugees, op. cit., P.59.

[29] Ibid.

[30] رمضان بابادجي وآخرون. "حق العودة للشعب الفلسطيني ومبادئ تطبيقه"، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، الطبعة الأولى، 1996، ص 169-170.

[31] D. Arzt, Refugees Into Citizens: Palestinian and the End of the Arab-Israeli Conflict,

(Washington D.C.: Council of Foreign Relations Press, 1997), PP. 19-20.

[32] Takkenberg, A., The Status of Palestinian Refugees in International Law, op. cit., PP.5-7.

[33] قرار الجمعية العامة للامم المتحدة رقم (194) (د-3)، المؤرخ في 11 ديسمبر 1948.

(34) رمضان بابادجي وآخرون. " حق العودة للشعب الفلسطيني ومبادئ تطبيقه"، مصدر سابق، ص118.

(35) المصدر السابق نفسه.

(36) الأمم المتحدة. "الحاجة إلى عقد المؤتمر الدولي للسلام في الشرق الأوسط"، الأمم المتحدة، نيويورك، 1990، ص 23-29.

(37) رمضان بابادجي وآخرون. "حق العودة للشعب الفلسطيني ومبادئ تطبيقه"، صدر سابق، ص 128.

(38) المصدر السابق، ص.

(39) المصدر السابق نفسه، ص 130-131.

(40) المصدر السابق، ص 132.

(41) Antonio, Cassese, Some Legal Observations on the Palestinian Right to Self-Determination, (4 Oxford International Review, No1, 1993), P.13.

الفصل الثالث

المواقف السياسية للأطراف ذات العلاقة

بمشكلة اللاجئين الفلسطينيين

أمام عدم قدرة أدوات القانون الدولي وقواعده المتعلقة بمشكلة اللاجئين على تشكيل إطاراً يوصل إلى حل تتوافر فيه معايير الديمومة والشمولية وقابلية التطبيق العملية إلا من خلال القبول بها إرادياً من الأطراف المعنية. وكما أكدت تقارير لجنة التوفيق الدولية الخاصة بفلسطين على أن الاعتبارات السياسية للأطراف المختلفة ذات العلاقة بمشكلة اللاجئين الفلسطينيين، هي التي وقفت حائلاً دون إنفاذ الفقرة (١١) من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (١٩٤) (د-٣) والخاص باللاجئين الفلسطينيين. ذلك القرار الذي نص على عودتهم و/أو تعويضهم لمن لا يرغب في العودة.[١] ولضرورات البحث عن حل دائم لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين، ذات الطبيعة الإقليمية والدولية، كان لا بد أن تكون هذه القواعد والأدوات القانونية جزءا من اتفاق سياسي ترضى به جميع الأطراف المعنية يتم التوصل إليه من خلال المفاوضات السياسية.

وقبل التطرق إلى مدى إمكانية المفاوضات النهائية المزمع عقدها لنقاش مشكلة اللاجئين، وفي ظل ميزان القوى السائد، على إيصالنا إلى الحل الدائم والمنشود. كان لزاماً علينا الاطلاع على المواقف السياسية للأطراف المختلفة ذات العلاقة. ذلك لأن أي حل يمكن التوصل إليه في هذه المفاوضات، لن يكتب له النجاح دون موافقة هذه الأطراف عليه. فمشكلة اللاجئين تؤثر على هذه الأطراف في كل المجالات، الاقتصادي منها، والاجتماعي، والأمني، والسياسي. وهذه الأطراف سواء المباشرة منها أو غير المباشرة، ترى الحل من خلال رؤيتها لمصالحها القومية الحيوية. تلك المصالح التي تتحكم في حركتها السياسية، ودورها في المفاوضات النهائية. وما المفاوضات السياسية سواء كانت ثنائية أو متعددة سوى صراع بين إرادات سياسية متباينة، تعبر عن مصالح قومية مختلفة. وكل من هذه الإرادات السياسية تسعى من خلال المفاوضات إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من مصالحها تلك.

وعليه فإن استقرار المنطقة أمنيا وسياسيا سيتأثر بأي صيغة للحل. وبدون تحقيق عنصري الاستقرار السياسي والأمني، لن يكون هناك سلام دائم وعادل وشامل في المنطقة. ونتيجة لاختلال ميزان القوى بين هذه الأطراف، وتحديدا الطرفين المباشرين، الفلسطيني والإسرائيلي، فإن صيغة الحل ستكون منسجمة مع ميزان القوى القائم. وترتبط أيضا بقدرة هذين الطرفين على المحافظة على عناصر القوة في مواقفهما السياسية وتجميعها لخدمة تحقيق المصالح القومية في أثناء سير المفاوضات، وكذلك على العمل على تجريد الخصم من عناصر قوته أو تحييدها في مجرى عملية المفاوضات الطويلة.

سيتناول هذا الفصل المواقف السياسية للأطراف ذات العلاقة المباشرة بمشكلة اللاجئين الفلسطينيين: الطرف الفلسطيني والإسرائيلي، ومن ثم الموقف العربي المتمثل في مواقف كل من سوريا ولبنان والأردن ومصر. وهذه الدول العربية تجمعها وحدة حال، وذلك أن موقفها الرسمي العام وخصوصا بعد الاتفاق الفلسطيني- الإسرائيلي أصبح لعدة دواعي سياسية مرهون بالموقف الفلسطيني. ولم تكشف النقاب عن الخطوط العملية لموقفها من المشكلة انتظارا لذلك الموقف الفلسطيني، ولسان حالها ينادي بالموافقة على أي موقف يتخذه الفلسطينيون في هذا الصدد. ولذا ارتأينا التعبير عنها تحت عنوان الموقف العربي. ثم مواقف الأطراف الأخرى ذات العلاقة ولكن بشكل غير مباشر، والتي اهتمامها باللاجئين لا يتعدى سعيها في الوصول إلى حالة من الاستقرار السياسي والأمني في المنطقة، كي يتم تأمين مصالحها الحيوية سواء الأمنية الاستراتيجية منها، أو الاقتصادية. وينطبق هذا على الطرف الأمريكي، والأوروبي.

الموقف الفلسطيني

تغير الموقف الفلسطيني من مسألة اللاجئين بشكل عام، ومن العودة بشكل خاص، من رفض لما هو دون تنفيذ القرار رقم (١٩٤) الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٤٧ تنفيذا كاملا، إلى تكيف كامل إزاء وجود إسرائيل كدولة في المنطقة قائمة

على جزء من فلسطين الانتدابية. قد برزت نقطة التحول هذه في الفكر السياسي الفلسطيني من خلال البرنامج السياسي المرحلي المكون من عشرة نقاط، للمجلس الوطني الفلسطيني عام ١٩٧٤. فقد نادى البرنامج المرحلي بإقامة السلطة الوطنية الفلسطينية على أي جزء يتم تحريره من فلسطين. وأصبح معه حق العودة يقع ضمن أولويات المطالب والآمال الفلسطينية. وشكل البرنامج، وهو أول وثيقة سياسية مرحلية، منعطفاً جدياً في التاريخ السياسي الفلسطيني الحديث، تمثل في التعاطي البراغماتي مع المستجدات الإقليمية والدولية. لقد كان من شأن هذه السياسة العقلانية الواقعية التي اقرها برنامج العشر نقاط أثره الإيجابي في الارتقاء بمستوى الحدث وخدمة سياسات منظمة التحرير العملية، وكسب المزيد من الأصدقاء الإقليميين والدوليين.[٢] ثم جاءت الدورة التاسعة عشر للمجلس الوطني الفلسطيني في الجزائر، نوفمبر ١٩٨٨، حيث وصل التوجه السياسي الواقعي ذروته. فقد أقرت الدورة التاسعة عشر التوصل إلى سلام مع إسرائيل قائم على قراري مجلس الأمن: (٢٤٢)، (٣٣٨)، واللذين يحملان في طياتهما اعترافاً بوجود إسرائيل في حدود ما قبل حرب حزيران عام ١٩٦٧.

لقد تأثر الموقف الفلسطيني السياسي من عدة متغيرات إقليمية ودولية جعلته يجنح نحو الواقعية السياسية بشكل كبير مغادرا مواقع الرومانسية الثورية وبشكل قاطع. من جملة هذه المتغيرات وأولها نتائج الاجتياح الإسرائيلي للبنان عام ١٩٨٢ وعلى رأسها خروج منظمة التحرير الفلسطينية من أهم قاعدة ارتكاز سياسية وعسكرية لها. ثم جاء الانهيار الدراماتيكي للاتحاد السوفيتي السابق وتفرد الولايات المتحدة الأمريكية بقيادة النظام السياسي الدولي، الذي اتضحت تجلياته في الحرب الخليجية الثانية بين العراق والتحالف الغربي_العربي الثلاثيني . وكذلك انقسام العالم العربي على نفسه نتيجة لتلك الحرب، ذلك الانقسام الذي وصل ذروته بمشاركة قوات من دول عربية مركزية مثل السعودية ومصر وسورية في الحرب بجوار التحالف الغربي ضد العراق. كل هذه المتغيرات، إلى جانب التفسخ والتشرذم الداخلي الذي طال منظمة التحرير الفلسطينية بعد الخروج من لبنان تنظيميا وسياسيا، ساعدت على تعزيز النهج الواقعي البراغماتي لمنظمة التحرير، وكذلك اندفاعها باتجاه الاعتراف بإسرائيل ، والسعي نحو فتح حوار سياسي

مكتبة جامعة بيرزيت

معها على طريق التوصل إلى حل سياسي للمشكلة الفلسطينية برمتها. ويكفي الإشارة هنا، إلى أن أكاديميين وسياسيين فلسطينيين في الداخل والخارج، عقدوا في أوروبا وشمال أمريكا ندوات ومناظرات مع إسرائيليين رسميين وغير رسميين. ومع أن هذه اللقاءات كانت غير رسمية إلا أن منظمة التحرير الفلسطينية شجعت حدوثها أن لم تكن قد أقرتها. ولقد لعبت هذه اللقاءات دوراً مهماً في دفع الموقف الفلسطيني في اتجاه التنازلات والاعتراف المتبادل. وشكلت نوعاً من التدريب لبعض الذين ساهموا في المفاوضات الفعلية مع إسرائيل فيما بعد[٣]. كان من النتائج الملموسة لتلك اللقاءات، تلك اللقاءات السرية في بداية التسعينات بين إسرائيليين وفلسطينيين شملت أكاديميين من الطرفين، كانت مقدمة لاتفاق أوسلو، ورسائل الاعتراف المتبادلة بين منظمة التحرير الفلسطينية وإسرائيل عام ١٩٩٣.

لقد أدى هذا التغير في الفكر السياسي الفلسطيني، لقبول قراري مجلس الأمن: (٢٤٢)، (٣٣٨) كقاعدة للمفاوضات المستقبلية مع إسرائيل. فقد دعا القرار (٢٤٢) الصادر عن مجلس الأمن في أعقاب حرب١٩٦٧، إلى تسوية عادلة لمسألة اللاجئين. إلا أنه ترك تعريف اللاجئين غامضاً، إذ قد يعني ذلك لاجئ عام ١٩٦٧ فقط، أو قد يشتمل على لاجئ عام ١٩٤٨، ١٩٦٧ معاً. والواضح أن إسرائيل أخذت بالتفسير الأول، وأصبحت كلمة النازحين جزءاً من الصيغ الدبلوماسية المتداولة. وكان التفسير الفلسطيني واضحاً، ففي الجلسة الافتتاحية لمؤتمر مدريد عام ١٩٩١، أعلن رئيس الوفد الفلسطيني بأنه "آن الأوان لكي نروي قصتنا ... في الوقت الذي نخاطبكم فيه تلازمنا وتلاحقنا عيون الآلاف من اللاجئين الفلسطينيين منذ سنة ١٩٤٨، ومن المشردين منذ سنة ١٩٦٧، ومن المبعدين، فليس أقسى من مصير الأبعاد والنفي. أعيدوهم إلى الوطن، فحق العودة، حق لهم".[٤]

الملاحظ أن الموقف الفلسطيني يرتكز على حق العودة، ولكن دون تفسيرات كافية لإيضاح مدى الارتباط بين القرار رقم (١٩٤) الذي ينادي بهذا الحق، والاتفاق الانتقالي الذي على أساسه سيتم نقاش مشكلة اللاجئين. وأصبحت الإشارة الدائمة لهذا القرار في

الموقف الفلسطيني مجرد تقليد، واتسم الموقف عموما بالطابع الوقائي، حيث طوال الوقت يتصدى للمبادرات من الخارج، ويفتقر إلى برنامج عمل واضح تجاه مشكلة اللاجئين.

واجه الموقف الفلسطيني الرسمي معارضة من عدة جهات فلسطينية وعربية في سياق معارضة اتفاق أوسلو. فقد صدرت انتقادات علنية عن مسئولين رئيسيين في منظمة التحرير الفلسطينية للتوجه الفلسطيني الرسمي، وشمل هذا التيار الرافض على الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين بقيادة جورج حبش، والجبهة الديمقراطية بقيادة نايف حواتمة، و كل من حركة المقاومة الإسلامية (حماس)، وحركة الجهاد الإسلامي، إضافة إلى بعض عناصر قيادية في حركة فتح مثل فاروق القدومي. وكان هناك مزيدا من الانتقادات من قبل مثقفين ومفكرين فلسطينيين في الدول الغربية، والشرق الأوسط حيث رأوا في اتفاق أوسلو إذعانا للمطالب الإسرائيلية، وأنه اتفاقا ناقصا ومفروضا ومجحفا، ولا يعبر عن مضمون المساومة التاريخية التي تمثلت في البرنامج المرحلي، أو في إعلان الاستقلال الفلسطيني، وأنه لا ينسجم مع المعايير والمعطيات السائدة عربيا ودوليا.(٥)

لقد أنحصر موقف المعارضين الفلسطينيين في التأكيد على قرار الأمم المتحدة رقم (١٩٤) فيما يخص مشكلة اللاجئين، دون أن يكون في طرحهم برنامج عملي واضح تجاه جوانب مشكلة اللاجئين المتعددة مثل: حق العودة وكيفية ممارسته، التعويض، وغيرها. وبقي موقفهم يراوح مكانه مشكلا صمام آمان قائم على عدم التفريط، وكبح جماح التنازلات في الموقف الرسمي، ولكنه بقي قاصرا لا يستطيع مواجهة متطلبات المرحلة.

ونرى أن الموقف الفلسطيني غير الرسمي، الذي بلوره مجموعة من الباحثين والمفكرين الفلسطينيين، سيلعب دورا كبيرا في تطوير الموقف الرسمي فيما يتعلق بمشكلة اللاجئين عند استئناف مفاوضات الوضع النهائي. فقد احتوت دراسات وأبحاث هؤلاء المفكرين على تصورات وبرامج عملية لحل مشكلة اللاجئين قابلة للتطبيق وتنسجم والنهج

الجديد الذي أقرته القيادة الفلسطينية للتعامل مع قضية فلسطين برمتها، وليس فقط مشكلة اللاجئين.

مواقف فلسطينية غير رسمية

عرض رشيد الخالدي موقفا بصدد مسألة اللاجئين يعكس وجهة نظر واقعية تعبر عن المنهج الفلسطيني السائد، حيث يرى أن القضية تكمن: "في تحديد هل سيكون هناك إجحاف بحق الفلسطينيين متى تمت الموافقة مبدئيا على حق العودة، مع محاولة إحقاقه عن طريق تنفيذه بصورة واضحة ومحدودة، ومدى موافقة عدد كاف من الفلسطينيين عليه بينما يرضى عنه عدد كاف من الإسرائيليين بحيث يشكل حلا ملائما لهذه المسألة"(٦). فعلى ضوء المتغيرات الجديدة تكمن المسألة في تفسير حق العودة الوارد في القرار (١٩٤) (د-٣) بحيث لا يبقى مرتبطا بفكرة العدل المطلق. فالخالدي يرى إمكانية الوصول إلى المعادلة الحل عندما يتم الإقرار بمحدودية القرار رقم (١٩٤). فأولا، وفر القرار للاجئين الفلسطينيين خيار عدم العودة في مقابل التعويض. وثانيا، فان الذين يسمح لهم بالعودة إلى ما يسمى الآن إسرائيل يجب أن يوافقوا على العيش بسلام مع جيرانهم بإقرارهم بالسيادة الإسرائيلية على جزء من فلسطين الانتدابية. وثالثا، فإن العودة ليست بالضرورة إلى المساكن نفسها التي طرد الفلسطينيون منها، وإنما إلى دولة فلسطينية تنشأ في مكان آخر من فلسطين الانتدابية - الضفة الغربية وقطاع غزة.

وفي مقالة لاحقة بشأن الموضوع نفسه، حذر الخالدي من "معالجة ارتجالية للتاريخ"(٧)، تدفن مسألة اللاجئين ومعها حقهم في العودة، في نقاش تاريخي مبهم بشأن الأوضاع التي دفعتهم إلى مغادرة وطنهم ويقترح الخالدي خمسة مكونات لحل القضية:

١- أن يكون هناك تقويم رمزي للمسألة ويمكن تحقيق ذلك حين تعمد إسرائيل إلى الإقرار بالإجحاف اللاحق بالفلسطينيين من خلال مؤسساتها.

٢- أن يقر الإسرائيليون مبدئيا بحق الفلسطينيين في العودة، على الرغم من صعوبة تنفيذ ذلك عمليا. واتساقا مع هذا المبدأ، على إسرائيل أن تسمح بعودة بضعة آلاف

أو عشرات الآلاف على أسس دورية إلى مساكنهم، بحيث يستهدف ذلك لاجئ عام ١٩٤٨ الذين لهم أقارب في إسرائيل أو الذين لا يزال لهم هناك أراض ومساكن. وهنا يذكر الخالدي بالرقم (١٠٠) ألف الذي ورد عام ١٩٤٩، ورأى أن "ليس هناك اليوم ما يحول دون قيام إسرائيل التي تنعم بالسلام مع جيرانها وتتبوأ مكانة اقتصادية مرموقة بهذه الخطوة البسيطة".

٣- أن يدفع التعويض إلى جميع الفلسطينيين غير الراغبين في العودة أو غير القادرين عليها. وأعطى الخالدي أرقاما عن التعويض تتراوح بين (٩٢) مليار دولار، وهذا يتفق وما توصل إليه كل من هداوي وقرصي (١٩٨٨) في بحثهما بهذا الصدد. [٨]

٤- أن دولة فلسطين الجديدة هي دولة الفلسطينيين كافة بغض النظر عن مكان إقامتهم. وبالنسبة إلى اللاجئين وغيرهم، فإن ذلك يعني مبدئيا منح حقوق الجنسية لجميع الفلسطينيين للعيش في هذه الدولة وحمل جواز سفرها.

٥- إن وضع التجنس للفلسطينيين في الأردن يجب تنظيمه بمنحهم حقوق المواطنة كاملة، أسوة بالأردنيين، أو في حال قيام كونفدرالية بمنحهم الجنسية الفلسطينية للدولة الفلسطينية الجديدة. وبالنسبة إلى الفلسطينيين في لبنان وسورية، فإن عددا منهم يسمح له بالعودة إلى مساكنه في إسرائيل، ويمنح آخرون جوازات سفر فلسطينية تمكنهم من السفر للعمل، لكن على أغلبيتهم البقاء في لبنان كحاملين لجوازات سفر فلسطينية.

أما زياد أبو زياد، فقد عالج المسألة نفسها، وميز أيضا بين المبدأ وتنفيذه فيما يختص بحق العودة في قرار الأمم المتحدة رقم (١٩٤)، معتبرا أن من حق الفلسطينيين أن ينعموا بمبدأ حق العودة إلى فلسطين كوطن قومي، من دون أن يعودوا إلى قراهم ومساكنهم في فلسطين قبل عام ١٩٤٨. "إن الأوضاع التي عاش الفلسطينيون في ظلها منذ عام ١٩٤٨، والآلام التي تحملوها، ولا يزالون، أجبرت الكثيرين منهم على النظر إلى حقهم في العودة بوصفه نيلا للاستقلال الوطني والكرامة، لا بالضرورة عودة فعلية.[٩]

ويقترح أبو زيّاد أن تسهّل عودة الفلسطينيين بسن "قانون عودة فلسطيني" لجذب المهاجرين إلى الدولة الفلسطينية الجديدة وعودة عدد قليل منهم إلى إسرائيل نفسها، وركز

على أن هذه المعادلة قابلة للتطبيق على لاجئ عام ١٩٤٨ فقط، بينما يجب أن يسمح للاجئي عام ١٩٦٧ بالعودة إلى مساكنهم عملاً بمقتضى قرارات مجلس الأمن ٢٣٧، ٢٤٢، ٣٣٨.

وقد عرض مارك هيلر وسري نسيبة في كتابهما عام (١٩٩١)[١٠]، خطة فلسطينية – إسرائيلية جديدة لمعالجة مسألة اللاجئين، ودعا الكاتبان إلى وجود دولتين واقترحا ما يلي فيما يخص مسألة اللاجئين:

١- أن تكون الدولة الفلسطينية الجديدة مستعدة لاستيعاب بين (٧٥٠) ألف إلى مليون عائد، معظمهم من سكان المخيمات.

٢- أن يُمنح الفلسطينيون الذين يرغبون في البقاء حيث هم "الجنسية والحقوق السياسية الكاملة في الدول المضيفة لهم من دون الانتقاص أبداً من الحقوق أو الامتيازات التي ينعم الفلسطينيون بها في دولتهم. ويجب منح الجنسية الفلسطينية لكل الفلسطينيين، وبغض النظر عن مكان إقامتهم، بما في ذلك أولئك الذين هم مواطنو إسرائيل.

٣- رفض المزاعم الإسرائيلية القائلة إن عودة نحو مليون لاجئ إلى المناطق المحتلة غير ممكنة تقنياً، ذلك بأن خطط إسرائيل في أثناء حكم الليكود كانت تدعو في ذلك الوقت إلى استيطان ثلاثة أرباع مليون مهاجر إضافيين في المناطق المحتلة.

٤- إن اختيار عدد محدود من العائدين لقبولهم في إسرائيل يجب ان يتم على أسس إنسانية والنظر في كل مسألة فردية على حدة.

٥- تأليف هيئة دولية من المخمنين لتقدير قيمة الممتلكات الفلسطينية المهجورة. ويرى الكاتبان أن تحتسب من هذه القيمة تكلفة توطين الفلسطينيين في المناطق المحتلة، وفي مناطق أخرى، وربما قيمة الممتلكات اليهودية في الدولة العربية.

٦- يُسمح للملاكين اليهود في الدولة الفلسطينية المستقبلية، سواء كانت أملاكهم تعود إلى ما قبل عام ١٩٤٨ أم إلى ما بعدها، بالتقدم للحصول على الجنسية الفلسطينية والعيش في الدولة الفلسطينية إن رغبوا في ذلك.

هذا إلى جانب العديد من الجهود السياسية غير الرسمية، الساعية لخلق أرضية مشتركة بين الموقف الإسرائيلي والفلسطيني. ففي النقاشات غير الرسمية التي تمت بين عضو الكنيست الإسرائيلي يوسي بيلين وأبو مازن أمين سر اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير في عام ١٩٩٦، تم التوصل إلى فهم عام وغير رسمي حول كيفية حل موضوعات الوضع النهائي الدائم المتعلقة. وفيما يخص قضية اللاجئين، أعلنت وسائل الإعلام أنه "تم الاتفاق على أنه لن يتم وضع حدود للدولة الفلسطينية على قدرتها في استيعاب اللاجئين داخل مناطقها. وبالمقابل على الفلسطينيين الالتزام بعدم تطبيق حق العودة للاجئين إلى المنطقة داخل الخط الأخضر. اللاجئون لهم الحق في التعويض، تشكيل هيئة دولية جديدة برئاسة السويد والتي ستحل محل الاونروا. تلتزم إسرائيل ماليا بالمساعدة في تأهيل اللاجئين في لبنان"[١١].

الموقف الإسرائيلي

لقد دأبت إسرائيل ولمدة نصف قرن تقريبا على رفض التعامل مع القضية إلا في إطار تسوية عامة للنزاع العربي-الإسرائيلي. مدركة تماما أن هذا الطرح سيرفض من حيث المبدأ عربيا.

لقد اعتمد ديفيد بن غوريون أول رئيس حكومة لإسرائيل في حزيران ١٩٤٨ خطة مقدمة إليه من يوسف فايتس، مدير الصندوق القومي اليهودي تحول دون عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى مساكنهم. وقد اشتملت الخطة على عدة خطوات تهدف إلى خلق حقائق واقعية على الأرض للحيلولة دون عودة اللاجئين وهي: تدمير أكبر عدد ممكن من القرى العربية بعمليات عسكرية، منع العرب من العمل في أراضيهم المهجورة، الحيلولة دون وجود فراغ، وذلك بجعل اليهود يستوطنون في عدد من المدن والقرى العربية المهجورة إصدار قوانين تمنع عودة اللاجئين، النهوض بحملة دعاية تمنع عودة اللاجئين، وأعلن في أغسطس ١٩٤٨ أن لا ينبغي أن يسمح للاجئين الفلسطينيين بالعودة، وأن على

الدول العربية أن ترعى شئونهم، وعلى إسرائيل ألا تذعن لأي ضغط تمارسه الأسرة الدولية إن حدث ذلك.[١٢]

بعد ذلك بأسابيع، رفض أول وزير خارجية لإسرائيل، موشيه شاريت، توصيات الكونت فولك بارنادوت وسيط الأمم المتحدة الذي انتدب إلى فلسطين للتوصل إلى تسوية سلمية فيها، والقاضية بعودة اللاجئين وذلك نظراً للاعتبارات الأمنية واهتمام إسرائيل باستقرار السلام في المستقبل، وأن منشأ قضية اللاجئين كامن في رفض الدول العربية حق إسرائيل في الوجود.[١٣]

وقد أشار نواف الزرو الى حوالي عشرين خطة إسرائيلية رسمية تتعلق باللاجئين الفلسطينيين سواء لاجئ عام ١٩٤٨، أو لاجئ عام ١٩٦٧، عرضتها إسرائيل بين عام ١٩٤٨ وأواخر الثمانينات.[١٤]

- تقدم موشيه شاريت في عام ١٩٥٦ بخطة خلال زيارة له إلى الولايات المتحدة عبر فيها عن استعداد إسرائيل للنظر في مبدأ التعويض، شرط أن يتوطن اللاجئون في الدول المضيفة لهم.
- في عام ١٩٦٥، تقدم رئيس حكومة إسرائيل ليفي أشكول بخطة إلى الكنيست الإسرائيلي دعا فيها إلى تحويل المساعدات لدول المنطقة بغرض توطين اللاجئين فيها.
- في عام ١٩٦٧، تقدم مدير الاستيعاب في الوكالة اليهودية رعنان فايتس بمقترحات تنادي بنقل عدد من اللاجئين من قطاع غزة والضفة الغربية إلى مواقع جديدة في الضفة الغربية.
- في عام ١٩٦٨، قدم آبا إيبان في خطاب له في الأمم المتحدة اقتراحاً دعا فيه حكومات المنطقة إلى تنفيذ خطة خماسية هدفها إقامة السلام وتوطين اللاجئين في الدول العربية.

- في مطلع السبعينات أعلن أريئيل شارون القائد العسكري المسؤول آنذاك عن قطاع غزة في معرض محاولاته للقضاء على الثورة العسكرية عن برنامج لنقل أكثر من (٤٠) ألف لاجئ من قطاع غزة إلى مواقع أخرى.
- في عام ١٩٧٣، تقدم الوزير في حكومة العمل آنذاك، يسرائيل غاليلي بخطة تدعو إلى تأهيل اللاجئين بتوفير مساكن لهم مجاورة للمخيمات من أجل تفريغها أو تحويل المخيمات إلى مدن أو دمجها في البلديات المجاورة.
- في عام ١٩٧٥، دعا برنامج العمل الانتخابي لليكود إلى تسوية قضية اللاجئين على أساس مقايضة الناس والممتلكات بين اللاجئين الفلسطينيين والمهاجرين اليهود من الدول العربية.
- في عام ١٩٨٢، ألغت حكومة بيغن لجنة وزارية برئاسة مردخاي بن بورات للنظر في قضايا اللاجئين، ووضعت اللجنة خطة عرفت بخطة بن بورات للتأهيل تهدف إلى دمج اللاجئين في الضفة الغربية وقطاع غزة في المدن المجاورة، عن طريق نقل (٢٥٠) ألف لاجئ من مخيماتهم إلى مساكن جديدة قرب المخيمات. وقدرت إسرائيل تكلفة المشروع بحوالي مليارين من الدولارات تقريبا، يتوجب جمعها من الولايات المتحدة والدول الأوروبية. وتقرر تنفيذ هذه الخطة على مراحل في مدى خمس سنوات.

في أكتوبر ١٩٩٤، نشرت الحكومة الإسرائيلية وثيقة عن مسألة اللاجئين كررت فيها مواقفها المعروفة منذ عام ١٩٤٨، وشددت الوثيقة على أنه "... وفقاً لهذه الوثائق الدولية، فإن حق العودة ملك للمواطنين، أو على الأقل ملك للمقيمين إقامة دائمة بالدولة. ولم يكن اللاجئون الفلسطينيون قط مواطنين أو مقيمين إقامة دائمة بإسرائيل، فقد هربوا إما قبل إنشاء الدولة عام ١٩٤٨، وإما قبل أن تصبح المناطق التي أقاموا بها تحت السيطرة الإسرائيلية عام ١٩٤٨، أو عام ١٩٦٧".[١٥]

هذا وقد كرر رئيس الوفد الإسرائيلي لمجموعة العمل الخاصة باللاجئين في خطابه أمامها في نوفمبر ١٩٩٢، الموقف الإسرائيلي الذي يعتبر بأن الموقف القائل بأن

مسألة اللاجئين الفلسطينيين كانت نتيجة لعملية طرد جماعية، محض افتراء. وأن ذلك حدث نتيجة للمخاوف العربية واليهودية والنزاع المر اللاحق ولم تكن بمقتضى خطة، وولدت المشكلة حين جزئت الأرض بالسيف إلى يهودية وعربية. وقد كان هذا الخطاب بمثابة إقرار ببعض المسؤولية الإسرائيلية عن حدوث المشكلة حيث عبر رئيس الوفد الإسرائيلي عن ذلك بما اسماه "اللا أخلاقية الكامنة في الحرب".(١٦)

عند افتتاح محادثات الوضع النهائي في طابا بمصر في الخامس من مايو ١٩٩٦، لم تشتمل ملاحظات المدير العام لوزارة الخارجية الاسرائيلية، أوري سافير، على ذكر اللاجئين، وعلاوة على ذلك ذكرت الصحف أن كبير المفاوضين الفلسطينيين في الاجتماع، محمود عباس، امتنع من ذكر اللاجئين في كلمته تلبية لطب إسرائيل.(١٧)

مواقف إسرائيلية غير رسمية

خلص الباحثون الإسرائيليون الذين عالجوا مسألة اللاجئين، ومن دون استثناء، إلى أن حق العودة الوارد في قرار الأمم المتحدة رقم (١٩٤) (د-٣) لا مسوغ له في القانون الدولي، ولا يحتمل التفسير الفلسطيني له، وغير قابل للتنفيذ عمليا، ويجب رفضه لأنه يعني تحولا جذريا في إسرائيل كدولة يهودية، إن لم يؤدي إلى القضاء عليها. ولعل البحث الذي قام به شلومو غازيت حول اللاجئين والصادر عام ١٩٩٤ من مركز يافا للدراسات والاستراتيجية في جامعة تل أبيب من أهم الأبحاث الإسرائيلية التي تناولت المشكلة. وهذا التقرير يحمل أهمية خاصة حيث أن صاحبه كان مقربا من رئيس الحكومة الإسرائيلية السابق اسحق رابين، كما أنه عمل مستشارا للفريق الإسرائيلي في المحادثات المتعددة الأطراف المختص بقضية اللاجئين، وهو بالأساس جنرال متقاعد ذو خلفية استخبارية عسكرية.

أكد غازيت أن المؤسسة السياسية الإسرائيلية متفقة بالإجماع على دحض حق العودة إلى إسرائيل، ويجب أن لا يمنح حق العودة للفلسطينيين على الإطلاق، وفي أي ظرف كان، وإذا سمحت إسرائيل لعدد محدود من اللاجئين بالعودة، فلا يحق للفلسطينيين تحديد عدد العائدين أو شكل عودتهم. إن معيار السماح لهم بالعودة إنساني بحت وثانوي بالنسبة إلى مطالب إسرائيل الأمنية ومصلحتها القومية. لأن عودة اللاجئين الفلسطينيين بأعداد كبيرة ستهدد الطبيعة اليهودية للدولة وتعطل التوازن الحساس وتضاعف خطر الاسترداد وتشكل تهديدا لحدود إسرائيل ما قبل عام ١٩٦٧.[١٨]

هذا وقد اعتبر غازيت أن الفلسطينيين في لبنان وحدهم هم الذين بحاجة إلى مساعدة، بينما رأى أن اللاجئين في كل من الأردن وسورية مندمجون إلى حد ما في المجتمعات المضيفة، وأنهم في الضفة الغربية وقطاع غزة، مستوعبون في الاقتصاد المحلي، وما أن يصبح هناك ممر مفتوح بين القطاع والضفة حتى يساعد سوق العمل الحر على خلق التوازن بينهما.[١٩]

ويرى غازيت أنه على الرغم من أن القادة الفلسطينيين يدركون أن من غير الواقعي تنفيذ حق العودة، فإنه يجب الاعتراف بهذا الحق نظريا، وفي حال قيام دولة فلسطينية، فإن الفلسطينيين غير الراغبين في العودة سيتمتعون بحق حيازة جوازات سفر فلسطينية. وهو بهذا الطرح يتجاوز الموقف الرسمي لدولة إسرائيل.[٢٠]

كما أنه يرى أن إسرائيل كانت محقة في طلب تعويضات لليهود من الدول العربية، حينما فكرت في التعويض على اللاجئين الفلسطينيين، وأشار إلى أن إسرائيل استفادت كثيرا من الممتلكات العربية الواقعة تحت سيطرتها والتي شكلت عنصرا مهما في البنية الأساسية التي مكنت من توطين المهاجرين اليهود فيما بعد حرب ١٩٤٨.[٢١]

كما أنه يقترح إرضاء للاجئين الذين لن يحظوا بحق العودة إلـــى إســرائيل، أن تصدر إسرائيل إقرارا تعترف فيه بمسئوليتها الأخلاقية عن عذابات الفلسطينيين خـــلال فترة لجوئهم الطويلة. ويقترح في حال عدم تمكنها من الإقرار مباشرة بذلك خوفـــا مـــن الإدانة، أن يصبح هذا الإقرار جزءا من "قرار دولي أشبه بقرار صـــادر عـــن الجمعيـــة العامة للأمم المتحدة تؤيده إسرائيل، ويكون بمثابة اتفاق فلسطيني- إسرائيلي بشأن مســألة اللاجئين يعترف بالآلام المجحفة بحق الفلسطينيين ويقر بعزمهم على المشاركة الفعلية في برنامج تأهيل مكثف للاجئين، مع تخليهم عن ادعائهم حق العودة إلى إسرائيل وسيحل هذا القرار مكان البند رقم (١١) من قرار الجمعية العامة رقم (١٩٤) (الدورة ٣) الذي يشـكل حاليا أساس المطالب السياسية الفلسطينية".[٢٢]

هذا وقد دعا غازيت في بحثه إسرائيل إلى المشاركة في تحمل جزء من العـــبء المالي لتأهيل الفلسطينيين للتخلص من خطر الإدانة. واقترح أن يأتي جزء من التمويل من المبلغ الذي تريد إسرائيل الحصول عليه من ألمانيا الشرقية، والتي هي جزء من ألمانيـــا الاتحادية اليوم، مقابل تعويضات عن ممتلكات وعذابات اليهود بسبب النازية. وهو يـــرى أن ألمانيا الاتحادية قد تكون راغبة في ذلك كمساهمة منها في إيجاد حل للنزاع في الشرق الأوسط. ويرى في هذه المساهمة الإسرائيلية عبر ألمانيا الاتحادية خطوة علـــى طريـــق تطوير علاقاتها مع الفلسطينيين، كما أنها ستمدهم بخبرتها في عملية استيعاب اللاجئيـــن. وهو يرى أن رفض الدول العربية المضيفة المشاركة في تأهيل اللاجئين قد يمنع عمليـــة السلام من تحقيق أهدافها في المدى الطويل.[٢٣]

وهناك إلى جوار دراسة غازيت الشبه رسمية، عددا من الأدبيات الإسرائيلية التي عالجت حق العودة والتعويض للاجئين الفلسطينيين من خلال تحليلات قانونية واقتصادية، نرى ضرورة لمناقشتها لاستكمال صورة الموقف الإسرائيلي.

لقد كانت روث لابيدوت من أوائل الباحثين في هذا المجال، وهي محاضرة في القانون في الجامعة العبرية ومن المدافعين عن الفهم الإسرائيلي الشائع الذي يرفض تنفيذ القرار رقم (١٩٤) على أساس "أن اللاجئين الفلسطينيين العرب لم يكونوا يوماً مواطنين في إسرائيل أو ذوي إقامة دائمة فيها: فقد فرّوا إما قبل قيام دولة إسرائيل عام ١٩٤٨، أما قبل احتلال إسرائيل للمناطق التي كانوا فيها عام ١٩٤٨ أو عام ١٩٦٧". حيث تقول لابيدوت أن "حق العودة فردي ولا ينطبق على مجموعة النازحين. وأخيراً، فإن التحديد العام لمحتوى المادة (٢٩) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨، يسمح بعدم تنفيذ هذا الحق. إن عودة أكثر من مليون ونصف مليون لاجئ معادين في معظمهم ستؤدي بلا شك إلى انتهاك حرية الآخرين في إسرائيل، وستضر بالأمن العام والمصلحة العامة في مجتمع ديمقراطي".[٢٤]

وبالنسبة إلى أولئك الذين قد ينتقدون قانون العودة الإسرائيلي لعام ١٩٥٠ لأنه يميز ضد غير اليهود، تجيب لابيدوت بأن القانون يتعاطف مع مجموعات يهودية ولا يستثني أحداً. وهي بهذا لا تجيب عن السؤال لماذا يُمنح هذا الحق تلقائياً لأعداد كبيرة من الناس لم يكونوا مواطنين أو مقيمين بالبلد، بينما يُنكر في الوقت عينه على أهل البلد الأصليين. إن التفسير نفسه الذي تستخدمه لابيدوت في نكران حق الفلسطينيين في العودة يمكن استخدامه في نكران حق اليهود في العودة إلى ما أصبح يعرف بإسرائيل. وهذه دولة لم يكن اليهود مواطنين فيها من قبل.

وتطبق لابيدوت منطق رفض العودة على لاجئ عام ١٩٦٧، فهي تفسر القرار رقم (٢٣٧) الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بتاريخ ١٤ حزيران ١٩٦٧ بأنه دعا إسرائيل إلى تسهيل عودة "اللاجئين" لا "منحهم" حق العودة. وهي تفسر كل من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦ بأنهما يدحضان حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة، ومع ذلك، تجد أن ليس هناك تضارب بين قانون "العودة" الإسرائيلي، وأي ميثاق من المواثيق الدولية.

ثم جاءت دراسة بنفنستي وزامير عام ١٩٩٥، متخذة نفس نهج دراسة لابيدوت في إنكار حق العودة للاجئين الفلسطينيين وكذلك حقوقهم في استعادة ممتلكاتهم التي تركوها في إسرائيل. وحسب بنفنستي وزامير فأن "الاعتراف من طرف واحد بحقوق هؤلاء الناس في استعادة ممتلكاتهم التي هجروها داخل إسرائيل عام ١٩٤٨ قد يشكل سابقة للاعتراف الشامل بحق الفلسطينيين في العودة (أو على الأقل للاعتراف بحق التملك)، وهذه مسألة معقدة".[٢٥]

وجوهر تحليلهما هو أن دفع التعويضات أفضل من تنفيذ حق التملك أو حق العودة، وهما يستنتجان من الاتفاقات الدولية ذات الصلة، مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية وحتى قرار الأمم المتحدة رقم (١٩٤) (د-٣)، أن إعادة التملك وحق العودة ينطبقان أكثر على اللاجئين النازحين داخليا. ومع ذلك فهما لم يطرحا حلا لحوالي (١٥٠) ألف من اللاجئين النازحين داخليا في إسرائيل.

ويرى بنفنستي وزامير أن إطار التسوية للنزاع الفلسطيني-الإسرائيلي كامن في القرارين (٢٤٢)، (٣٣٨)، اللذين أشار أولهما إلى "تسوية عادلة لمسألة للاجئين" من دون ذكر حق العودة. وقد وجدوا صلة وثيقة بين هذين القرارين والاتفاق الفلسطيني - الإسرائيلي عام ١٩٩٣. فالقبول بقراري مجلس الأمن (٢٤٢)، (٣٣٨) أساسا لتسوية دائمة حسب الاتفاقات الفلسطينية-الإسرائيلية يعتبر تنازلا عن الأرض في فلسطين لإسرائيل، وللحق العام في العودة أو تملك أراض في إسرائيل.[٢٦]

أما يوآف تادمور فإن موقفه القانوني من العودة والتعويض الذي طرح في دراسته التي أجراها عام ١٩٩٤، فيحمل نفس مضامين الموقف الإسرائيلي، فهو يرى أن القرار رقم (١٩٤) لا يعني حق العودة بموجب القانون الدولي. إذ أن هذا القانون قائم على اعتبارات خلقية وأعراف دولية، لذا فإنه ذو صفة استشارية وليس ملزما، حيث أن "مبادئ القانون والمساواة" كما تنطبق على القرار رقم (١٩٤) ترتبط بالتعويض لا بالعودة.

ويعتبر تادمور أن قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بإسرائيل كـــالقرار رقـم ١٨١ (د-٢) المتعلق بتقسيم فلسطين والذي دعا إلى قيام دولة إسرائيل، وقرار الجمعية العامـــة رقـم (١٧٣) (د-٣) الذي شرع دخول إسرائيل إلى الأمم المتحدة بامتثالـــها "غـير المتحفـظ" لميثاق الأمم المتحدة وقراراتها وكذلك القرار رقم (١٩٤) (د-٣)، قرارات غير ملزمـــة، وهو نفس الموقف الإسرائيلي الانتقائي تجاه قرارات الأمم المتحدة، وحلا لهذه المعضلـــة يقول: "إن إسرائيل لم تعتمد على قرارات الأمم المتحدة فحسب فيما يتعلـــق بحقـــها فـــي الوجود، فهناك عوامل أخرى ساهمت في تأسيس هذا الحق".[٢٧]

أما روث كلينوف المحاضر في الجامعة العبرية فقد ركزت في دراسة لها عـــام ١٩٩٠ على موضوع تعويض اللاجئين الفلسطينيين، وقدمت أربعة مناهج مختلفة لحساب قيمة التعويضات، الأول، تحديد المتبرعين ومدى التبرعات المتوقعة وطبيعتها. الثـــاني، التعويضات تكون تبعا لحاجات اللاجئين كما حددتها الاونروا. الثالث، الاستثمار والتنميـة المحلية في قطاعات رئيسية مثل: الإسكان، والإنتاج، والبنية التحتية، والطاقة البشـــرية. الرابع، حساب قيمة التعويضات على أساس القيمة الفعلية لخسائر الفلسطينيين الناجمة عن حربي ١٩٤٨، ١٩٦٧، إلا أنها صرفت النظر عنه باعتباره غـــير واقعـــي لأن "قيمـــة الخسائر الماضية تفوق الموجودات المالية الحالية كثيرا ... وأن الصعوبات التي تواجـــه تحديد خانة الممتلكات الضائعة وتقدير قيمتها تكاد تكون جمة في غالب الأحيان".[٢٨]

هذا وقد أوردت كلينوف ثلاثة قيم للممتلكات العربية المهجورة وهي: تقدير لجنـــة التوثيق بشأن فلسطين التابعة للأمم المتحدة لقيمة الممتلكات الزراعية وغير الزراعية بنحو (١,٨٥) مليار دولار بأسعار عام ١٩٩٠، تقدير دراسة حديثة لقيمة الممتلكات الزراعيـــة بأسعار عام ١٩٩١ بما يتراوح بين (٢,٣)، (٢,٨) مليار دولار، والقيمة التـــي أوردهـــا هداوي وقبرصي في دراستهما والتي تقدر قيمة الممتلكات الزراعيـــة وغـــير الزراعيـــة والخاصة بما في ذلك الزيادة المتوقعة بعد عام ١٩٤٨ بـــ (١١,٥) مليار دولار بأســـعار عام ١٩٩٠. هذا وقد فضلت كلينوف قيمتين للتعويض: قيمة متدنية مقدارها (٢) مليـــار

دولار، وقيمة مرتفعة مقدارها (٤) مليار دولار. وتعتمد في القيمة الأولى على مبلغ (٢,٦) مليار دولار تعهد بها البنك الدولي وذكر في محضر مجموعة العمل الخاصة باللاجئين، بينما تفترض بصدد القيمة الأخرى الحصول على تبرعات إضافية من المجتمع الدولي. وإضافة إلى هاتين القيمتين، تأخذ الباحثة في الحسبان الحاجة إلى "إعادة تشكيل استثمار الاونروا في التعليم والتدريب المهني والصحة والمساعدة الاجتماعية، والبالغ ٢٥٠ مليون دولار سنويا"، وهذا سيدر حوالي ملياري دولار إضافيين في مدى عشرة أعوام.[٢٩]

هذا وقد قام بيلين بفتح حوار مع مجموعة من أعضاء الكنيست من حزب الليكود اليميني برئاسة ميخائيل إيتان،وبصورة غير رسمية للوصول إلى أرضية مشتركة حول مشكلة اللاجئين. وقد توصل الحوار إلى اتفاقية في يناير ١٩٩٧، حملت في طياتها البنود التالية: [٣٠]

١- حق إسرائيل في منع دخول اللاجئين الفلسطينيين إلى داخل مناطقها السيادية.

٢- إدارة دخول اللاجئين إلى الكيان الفلسطيني، ووضع الحدود والضوابط لذلك الدخول يجب أن يتم في مفاوضات التسوية النهاية الدائمة.

٣- إيجاد هيئة دولية لتمويل وتنفيذ برامج التعويض والتأهيل للاجئين في أماكن تواجدهم، يكون لإسرائيل فيها دورا مهما. وعلى هذه الهيئة الدولية أن تنظر في دعاوى إسرائيل بصدد تعويض اللاجئين اليهود عن ممتلكاتهم في الدول العربية.

٤- إسرائيل والكيان الفلسطيني، كل في داخل حدوده الخاصة، سيعمل على تأهيل اللاجئين على قاعدة عدم تدخل الاونروا. (بالنسبة لإسرائيل هذا يشير إلى مخيمات اللاجئين في كل من شعفاط، وقلنديا بالقدس).

٥- ستستمر إسرائيل في سياستها لم شمل العائلات على قاعدة المعايير المعمول بها.

لقد ناقشت هذه الدراسات الأكاديمية المختلفة، وورقتي العمل الخاصتين بالنشاطات السياسية غير الرسمية بين الفلسطينيين والإسرائيليين، و بين الإسرائيليين أنفسهم، أهم

المجالات الرئيسية المختلفة لمشكلة اللاجئين، والتي لا يمكن لأي اتفاقية نهائية حول اللاجئين أن تتجاوزها: حق العودة، التعويض، إعادة توطين وتأهيل اللاجئين، وكذلك آليات الحل العملية.

الموقف الأمريكي

قامت سياسة أمريكا تجاه منطقة الشرق الأوسط، ومنذ عقود، على فهم محدد ومحدود لتلك المنطقة باعتبارها بيتاً ممزقاً مهلهلاً، يحتوي الكثير من الثروات النفطية. وتقيم فيه مجموعة من الدول والشعوب المتناحرة التي يغلب عليها طابع الفقر والتخلف. ومن بين تلك الدول، توجد دولة إسرائيل التي تعتبر نفسها جزءاً من الغرب وامتداداً لحضارته وأداة من أدواته الحريصة على نشر قيمه والدفاع عن مصالحه. وبسبب حاجة الغرب وعلى رأسه الولايات المتحدة، للثروة النفطية، وحرصه على الدولة اليهودية، كقاعدة متقدمة، فإن سياسة الولايات المتحدة الشرق أوسطية اتجهت عموماً للعمل على استقرار هذا البيت الممزق وتحصين القاعدة وحمايتها. فالاستقرار كان ولا يزال ضرورياً لتمكين الولايات المتحدة من الدخول إلى البيت بأمان، والحصول على حاجتها من النفط، وتحصين إسرائيل كان ولا يزال ضرورياً لتمكينها من القيام بدورها في حماية المصالح الغربية.

لذا قامت السياسة الأمريكية بالعمل على ترسيخ الأوضاع القائمة في المنطقة،ومنحها القدر الأكبر من الشرعية العربية والدولية، وذلك من خلال استكمال بعض الترتيبات السياسية والأمنية. والحيلولة دون بروز قوة إقليمية جديدة قادرة على الإخلال بموازين القوى القائمة. ويعتبر السعي الأمريكي الدؤوب من اجل استكمال مسيرة السلام العربية – الإسرائيلية جزءاً من استراتيجية الأمر الواقع وتعزيز أمن إسرائيل دون التعامل بجدية مع حقائق الأمور والمصالح الحقيقية لجميع دول وشعوب المنطقة فيما عدا إسرائيل.[٣١]

وكون الولايات المتحدة الآن، هي الراعية الوحيدة الفاعلة للعملية السلمية في المنطقة. فهي تلعب دورا رئيسيا في قيادة مسيرة السلام. سواء كان ذلك من خلال المبادرة وطرح الأفكار، أو إجراء الاتصالات أو التوسط الفعلي لإنجاح التوصل إلى اتفاق سياسي فلسطيني-إسرائيلي. لذا، يحتل الموقف الأمريكي فيما يخص مشكلة اللاجئين الفلسطينيين أهمية كبيرة.

إن الولايات المتحدة من الدول التي أيدت قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (١٩٤) (د-٣) لعام ١٩٤٨. ومنذ ذلك الوقت، لم تقم باتخاذ قرار غير عادي أو علني يلغي ذلك التأييد. إلا أن موقفها الرئيسي يتمثل في أن ما يتوصل إليه الطرفان الإسرائيلي، والفلسطينيين من اتفاقات يكون مقبولا لدى الإدارة الأمريكية. المبرر الأمريكي لذلك النهج الجديد، هو أن الأطراف المتنازعة في حالة مفاوضات، وعليها أن تحل مشاكلها وفق آليات تختارها هي، دون تدخل من أحد. إن هذا التغير في الموقف الأمريكي، معناه ترك المتفاوضين دون أساس دولي يلتزمون به. وهذا في تقديرنا يشكل أضعافا للقرارات الدولية وعلى رأسها القرار رقم (١٩٤) الخاص بحق العودة أو التعويض لمن لا يرغبون في العودة إلى قراهم ومدنهم التي طردوا منها بالقوة عام ١٩٤٨.

لقد أبدت الولايات المتحدة، وفي إطار المحادثات المتعددة الأطراف اهتماما بإيجاد تعريف واسع لكلمة "لاجئ"، وذلك بأنه "كل من تم اقتلاعه من مكانه نتيجة الصراع". والهدف من ذلك، هو أن يشمل هذا التعريف اليهود المصنفين على أنهم لاجئون، مما يمكن إسرائيل من المطالبة بتعويضهم عن أملاكهم التي تركوها خلفهم في البلدان العربية، موازاة بالمطالب الفلسطينية بالتعويض عن ممتلكاتهم . كما أن الولايات المتحدة، وتحديدا بعد اتفاق أوسلو، كانت في كل الاجتماعات الخاصة بنقاش مشكلة اللاجئين الفلسطينيين، تسجل تحفظها على القرار الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة والخاص بهم والذي يحمل رقم (١٩٤).[٣٢] ولعدم القدرة على فصل مشكلة "اللاجئين عن مجمل القضايا الأساسية العالقة والمؤجلة للمفاوضات النهائية كالمستوطنات، والقدس والحدود، والأمن المشترك. لا يخفى على الأمريكيين في هذا المجال، أن أي تنازل في هذه المسألة هو أمر

صعب. ولكن في حالة إصرار إسرائيل على عدم السماح بعودة اللاجئين اليها، سيطلب منها التنازل في مواضيع أخرى.

ويرى كيفن مكارثي ، وهو باحث في مؤسسة راند الأمريكية، أن الولايات المتحدة وحكومات غربية أخرى ينحصر موقفها من مشكلة اللاجئين الفلسطينيين في العمل على تحسين مستوى معيشة الفلسطينيين الذين يعيشون في الشتات، وذلك لدمجهم بشكل اكثر في اقتصاديات الدول المضيفة لهم. ويضيف إن الولايات المتحدة وغيرها من الدول الغربية، ترى أن إعادة اللاجئين إلى فلسطين الانتدابية دون تحسن مستوى معيشتهم لا يحتمل أبدا أن تعطى أي نوع من الإجابة الطويلة المدى على قضية اللاجئين. والعودة يجب أن تستند إلى توفير الفرصة الحقيقية للعائدين لتحسين نوعية حياتهم. وبالمقابل يرى كيفن أن أكثر السيناريوهات تفاؤلا، يدور حول التوصل إلى اتفاق بين الفلسطينيين والإسرائيليين حول عملية إعادة توطين اللاجئين. بحيث أن عدد الذين يستطيعون العودة سيتوقف على التقدم في اتجاه التنمية الاقتصادية في الضفة الغربية وقطاع غزة.[٣٣]

هذا وقد قامت عدة مؤسسات أمريكية بطرح تصورات تعتقد أنها كفيلة بحل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين، واهم الدراسات، تلك التي صدرت عن جامعة هارفرد معهد السياسات الاجتماعية والاقتصادية في الشرق الأوسط في أبريل ١٩٩٨. وفي هذه الدراسة يقول ليونارد هوسمان مدير المعهد، بإمكانية تحديد الخطوط العريضة لاتفاق المرحلة النهائية بين فلسطين وإسرائيل من قضايا الحدود والمستوطنات والقدس والمياه والاقتصاد، ومشكلة اللاجئين الفلسطينيين. ويضيف "إن دولة فلسطينية أصبحت أمرا واقعا، وأن ما تبقى هو تحديد هذه الدولة، وأنه يمكن لإسرائيل تحقيق الأمن عبر اتفاقات ومعاهدات مع فلسطين الجديدة". ويقترح، "منح الفلسطينيين حق العودة إلى فلسطين"، ويستطرد، "ولكن فلسطين التي يجب منح اللاجئين حق العودة إليها ليست فلسطين عام ١٩٤٨ التي تركها الفلسطينيون لعدة أسباب". ويرى انه ينتظر من إسرائيل أن تسمح ربما بأخذ خمسة آلاف شخص سنويا، وتكون عودتهم إلى إسرائيل، وفي إطار لم شمل العائلات ... على أن

يعيش معظم الفلسطينيين في فلسطين الجديدة التي هي الآن الضفة الغربيـــة وغـــزة"[٣٤].

وترى الدراسة أن اللاجئين من لبنان هم اكثر الفئات التي قد تعود إلى فلسطين الجديـــدة. لكن عودة اللاجئين بشكل واقعي ترتبط بقيام حكومة فلسطين وبقيام اقتصاد يوفر فـــرص العمل للموجودين حاليا، ولهؤلاء الذين يرغبون في العودة حســـب مـــا تـــراه الحكومـــة الفلسطينية، على أن لا يتجاوز عدد العائدين سنويا (٥٠) ألف نسمة وعلى مدار عشـــرة أعوام.

ولا يختلف مضمون هذه التصورات الصادرة عن جامعة هارفرد عن النتائج التي توصلت إليها دراسة نشرها مجلس العلاقات الأمريكي عام ١٩٩٦ بعنوان "من لاجئين إلى مواطنين". ويقوم الحل المقترح فيها والذي يعتبر الأقرب إلى الموقف الأمريكي الرسـمي، على إعفاء إسرائيل من المسؤولية التاريخية مقابل تحويل اللاجئين إلـــى مواطنيـــن فـــي الشرق الأوسط، وفي الكيان الفلسطيني الجديد، وتخليهم الكامل عـــن حقوقـــهم المعنويـــة والمادية في وطنهم الأصيل.[٣٥]

الموقف الأوروبي

إن من الصعوبة بمكان إجمال مواقف الدول الأوروبية في موقف واحد، إلا أنـــها في إعلاناتها الرسمية تلتزم بقرارات الأمم المتحدة بخصوص اللاجئيـــن. فقـــد صوتـــت معظمها لصالح القرار (١٩٤) الخاص بمشكلة اللاجئين الفلسطينيين. وبهذا الصدد، فقـــد تميز الموقف الفرنسي عن غيره من موقف الدول الأوروبية، ذلك الموقف الذي عبر عنـــه بجلاء الرئيس جاك شيراك خلال زيارته لفلسطين. حيث قال في خطابه الشـــهير أمـــام المجلس التشريعي الفلسطيني، "لقد أصبح الفلسطينيون –وهم ضحايـــا تـــاريخ لـــم يكـــن تاريخهم– شعبا بلا أرض، وعاشوا المحن والهجرة الجماعية". وأكد على أن "فرنسا لـــن تنسى شتات الشعب الفلسطيني الذي يشكل غالبية الأمة الفلسطينية، والذي يتوق إلى أرض

وطنه"، وطالب بضرورة "اخذ حقوق اللاجئين بعين الاعتبار، وهي الحقوق التي لم تمارس يوماً من الأيام، رغم أن الأسرة الدولية قد أكدتها منذ نصف قرن من الزمن".(٣٦)

إلا أن الدول الأوروبية، ومن منطلق حرصها على عدم التصادم المباشر مع الموقف الأمريكي والإسرائيلي، تميل عملياً إلى تجنب الغوص في الجانب السياسي من مشكلة اللاجئين، وخاصة فيما يتعلق بحقهم في العودة. يقابل ذلك، تركيزها على دعم المقترحات والخطط التي لها علاقة بتحسين حياة اللاجئين وتقديم المساعدة المادية و الخدماتية لهم.

هذا الموقف الأوروبي من مشكلة اللاجئين ليس بعيداً عن الموقف السياسي العام الأوروبي الذي يقر بتفرد الولايات المتحدة في تسوية شئون منطقة الشرق الأوسط ومعالجة التسوية السياسية فيها. وتكتفي أوروبا هنا بدور مساعد، ينصب على المساعدة الاقتصادية لضمان استمرار ونجاح الاتفاقيات التي يتم التوصل إليها. فالموقف الأوروبي غير موحد تجاه قضايا أوروبا نفسها، ودوماً كانت في حاجة إلى المساعدة السياسية الأمريكية. وقد ظهر هذا جلياً في حل كل من مشكلة البوسنة والهرسك، وكذلك ايرلندا.

حاول الأوروبيون مراراً السعي في إبراز دورهم المميز في منطقة الشرق الأوسط وقد كانت زيارات كل من الرئيس الفرنسي جاك شيراك، ووزير الخارجية البريطاني "كوك"، ثم رئيس الوزراء البريطاني بلير تصب في هذا المضمار. إلا أن هذه الجهود السياسية اصطدمت بالرفض الإسرائيلي المستمر في إعطاء أوروبا دوراً في حل مشكلة الشرق الأوسط، كما بقي الرفض الأمريكي لهذا الدور مستتراً خلف الرفض الإسرائيلي.

وقد سعى الأوروبيون لتعزيز دورهم وإبرازه، بإجراء الدراسات والأبحاث وعقد مؤتمرات وحلقات دراسية، الرسمي منها وغير الرسمي، بصدد قضية السلام في الشرق الأوسط وتسوية مشكلة اللاجئين الفلسطينيين. كان آخرها حلقة دراسية عقدت في جامعة

"وارك" ببريطانيا في ١٩٩٨/٣/٢٢ بتمويل من بريطانيا وفرنسا واللجنة الأوروبية بعنوان "دور المجتمع الدولي في تسوية قضية اللاجئين الفلسطينيين". حضرها مندوبو عشرين دولة، وقاطعتها إسرائيل بسبب ما وصفته بحساسية الموضوع. كان الهدف من هذه الحلقة الدراسية، البحث في مضاعفات المشكلة على الأصعدة المختلفة واستشراف الحلول الممكنة. وقد نادى وزير الدولة البريطاني لشؤون الشرق الأوسط "ديريك فاتشت" أمام المؤتمر بضرورة حل مشكلة اللاجئين بشكل عادل ودائم كضمانة للاستقرار في المنطقة. وقال ميغيل موراتينوس في نفس المؤتمر بوجود القرار رقم (١٩٤) كأساس لمن يريد الحل. وأوضح أن هناك توجه أوروبي قوي لتبني هذا القرار.[٣٧]

لا شك أن الموقف الأوروبي من مشكلة اللاجئين بشكل خاص والعملية السلمية بشكل عام، يوفر لتلك الدول الأوروبية ميزات كثيرة منها: عدم التصادم مع الموقف الأمريكي والإسرائيلي، والتقدم من الموقف الفلسطيني والعربي، والابتعاد عن الغوص في كل ما من شأنه أن يزجها في خصومات حادة ناجمة عن حساسية وشدة تعقد المشكلة. إن هذا الموقف من المنظور الفلسطيني والعربي لا يمكن اعتباره كافيا لإسناد حق اللاجئين، ولا يساعد على دفع مشكلتهم باتجاه الحل.

الموقف العربي

إن موقف الدول العربية، وخصوصا الدول التي تأوي اللاجئين الفلسطينيين، لم يطرأ عليه أي تغير. فقد استمر هذا الموقف يطالب بتطبيق القرار الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (١٩٤). ويجدر الإشارة هنا، إلى أن دولا عربية كمصر، والعراق، ولبنان، والسعودية، وسوريا، واليمن، كانت قد صوتت ضد هذا القرار، لكن تحفظات هذه الدول لم تكن مرتبطة بالبند الخاص بعودة اللاجئين. ومنذ البداية، ألقت الدول العربية بمسئولية وجود مشكلة اللاجئين على إسرائيل، وطالبت بعودتهم إلى ديارهم وقراهم. ورأت أن أي تعويض يرضى اللاجئون به، يجب أن يحتسب على أساس فردي على أن يعكس القيمة الحقيقية للضرر اللاحق بهم. كما أنها لم تطرح أي تصور لموضوع

التعويض على اللاجئين، أو أي نموذج للعودة أو التوطين كحل لمشكلة اللاجئين. وطوال الوقت كانت ترى أن الأمم المتحدة تتحمل مسئولية إنشاء إسرائيل عبر قرار التقسيم رقم (١٨١) في نوفمبر ١٩٤٧ وعليها بالتالي المشاركة في دفع التعويض.

إلا أن هذا الموقف العربي الرسمي أخذ في التغير نتيجة لاتفاقية السلام المصرية – الإسرائيلية المعروفة باتفاقية كامب ديفيد ١٩٧٨، وكذلك مؤتمر مدريد، والاتفاق الفلسطيني – الإسرائيلي في ١٩٩٣، واتفاقية السلام الأردنية – الإسرائيلية عام ١٩٩٤، وكذلك المحادثات التي جمعت كل من لبنان وسوريا بإسرائيل من أجل التوصل إلى اتفاقيات سلام سواء ما تم منها ثنائيا أو عبر طرف ثالث.

وقد أدى هذا التغير، والذي يحمل في طياته اعترافا عربيا بوجود إسرائيل في المنطقة، إلى اعتماد الدول العربية ومساندتها لأي موقف فلسطيني يتم الاتفاق حوله مع الإسرائيليين بشأن اللاجئين. وتجلى هذا الموقف بوضوح بعد أن تم تبادل رسائل الاعتراف المتبادل والموقعة من رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية، ورئيس وزراء إسرائيل، ذلك الاعتراف المتبادل الذي سبق التوقيع على إعلان المبادئ في ١٣ سبتمبر ١٩٩٣ بأيام قليلة.

وكون هذه الدول العربية تأوي اللاجئين الفلسطينيين منذ نزوحهم وإلى الآن، فإن أي قرار أو حل يتعلق بهم سيؤثر على هذه الدول سياسيا واقتصاديا وديمغرافيا. ولعل أكثر هذه الدول تأثرا: الأردن، ولبنان. فعلى الرغم من مواقف هذه الدول المعلنة، والقاضية بقبولها بأي موقف فلسطيني تجاه مشكلة اللاجئين، إلا أن آلية تنفيذ أي اتفاق فلسطيني – إسرائيلي حول هذا الموضوع تستدعي الأخذ بعين الاعتبار موقف هذين البلدين. فليس من السهل على الأردن أن تتخلى عن ثلثي عدد سكانها، والذين هم في الأصل لاجئين فلسطينيين، لهم ثقلهم السياسي والاقتصادي والديمغرافي في الأردن. وهنا لابد من التوصل إلى اتفاق أردني – فلسطيني يكون سابقا على الاتفاق الفلسطيني – الإسرائيلي، يحدد عدد من ترغب حكومة فلسطين المستقبلية عودتهم إليها، وكيفية تقاسم

التعويضات لمن لا يرغب في العودة حيث أن الأردن ترى أن من حقها ونتيجة لرعايتها الطويلة للذين لجأوا إليها أن تحصل هي على هذه التعويضات لتطوير أوضاع من سيبقى في الأردن ويحمل جنسية أردنية. إذا ما تم الاتفاق على فيدرالية أو كونفدرالية فلسطينية – أردنية، فإن ذلك سيسهل إمكانية التوصل إلى اتفاق سواء فيما يخص العودة أو التعويض، وسيكون لهذا الوطن الجديد قدرة أكبر على الاستيعاب.

أما بالنسبة للبنان، فالقضية أعقد بكثير من الوضع في الأردن، حيث أن لبنان ترفض سياسة توطين اللاجئين فيها، لعدم قدرتها الاقتصادية على استيعابهم، وكذلك لأن هذا الكم السكاني المسلم السني سيؤثر على طبيعة التركيبة الطائفية التي يستند إليها نظام الحكم في لبنان، وسيؤدي إلى حالة من القلق وعدم الاستقرار السياسي. ومصدر هذا القلق أن المسيحيين اللبنانيين يخشون تهميشهم وتحولهم إلى أقلية. في حين يرى الشيعة أن الفلسطينيين وهم "سنة"، إضافة إلى رصيد المسلمين السنة في لبنان، وتقليلا من فرص الشيعة السياسية. فقد قال نبيه بري رئيس المجلس النيابي اللبناني، "سنحارب التوطين بشتى وجوهه بالطريقة نفسها التي نحارب بها الاحتلال الإسرائيلي". كما كان رد رئيس الوزراء اللبناني رفيق الحريري على المبادرة الكندية التي فهم منها توطين اللاجئين في لبنان بأن "وضع لبنان الديمغرافي والسياسي لا يسمح إطلاقا بتوطين اللاجئين الفلسطينيين". أن لبنان لا يملك إزاء هذا المشكلة إلا خيار إعادة هؤلاء اللاجئين إلى وطنهم الأصلي فلسطين، أو أن يتلقى التعويضات المقررة لمن يرغب في البقاء منهم، كي يقوم بعملية تطوير وتحسين مستوى معيشتهم، على أن يكونوا قانونيا رعايا وتابعين لدولة فلسطين المستقبلية ويحملون جنسيتها وجواز سفرها.[٣٨]

يتضح لنا من التصورات العربية، مدى عمق البعد الإقليمي للمشكلة، والذي يستدعي اتفاقا إقليميا يحفظ الاستقرار السياسي والأمني والديمغرافي لدول المنطقة، ونظمها السياسية مما يؤدي إلى تعزيز استقرار السلام المنشود.

خـــلاصـــة:

لم تكن الأطراف المختلفة ذات العلاقة بمشكلة اللاجئين الفلسطينيين تمتلك تصورا أو رؤية متكاملة لتناول المشكلة وحلها. وكانت طوال الوقت تحافظ على موقـــف وقـــائي يشكل صمام أمان لمصالحها القومية. إلا أن النهج الجديد الذي اتخذته الأطراف المباشرة، الطرف الفلسطيني والإسرائيلي، والقاضي بالقبول بحـــل الصـــراع عـــبر المفاوضـــات السياسية، دفع العديد من المفكرين والباحثين لدراسة مشكلة اللاجئين الفلسطينيين ووضـــع التصورات المختلفة للحل لجوانب عديدة منها.

وعلى الرغم من أن مواقف الأطراف المعنية بمشـــكلة اللاجئيـــن الفلســـطينيين الرسمية غير متقاربة، ومعظمها تفتقر إلى امتلاك التصور الكامل عن الحل بجزيئاته. إلا أن المواقف غير الرسمية، والأبحاث والدراسات للعديد من الباحثين والمفكرين من كـــل الأطراف بصدد المشكلة يمكن أن تشكل رافدا يعزز تطوير هذه المواقف الرســـمية فـــي عملية التفاوض وصولا لحل متفق عليه.

لعل أهم ملامح عملية السلام الحالية، أنها جاءت وليدة فلسفة لحل النزاعات تقـوم على التطلع إلى ما وراء النص وقواعد القانون الدولي وأدواته، الذي استمر لخمسة عقـود من الزمن. لتعتمد على أفكار مثل توازن المصـــالح والمســـاومة، والإيفـــاء بالحاجـــات الأساسية لأطراف النزاع. وقد انتزعت بسبب هذه الفلسفة الكثير من القضايا الخلافية مـن إطارها القانوني لتطرح للتفاوض بين الأطراف في إطار الحل النهائي سياسيا.

ورغم الإشارات الغامضة والخجولة إلى مرجعيات النص وقـــرارات الشـــرعية الدولية، فأنه ليس هناك من آلية واضحة وقادرة على جمع الأطراف على التقيد بها. وليس أدل على هذا الفهم أو الفلسفة من النموذج الفلسطيني – الإسرائيلي في المفاوضات. إذ أن التراجع عن قدسية النص لم يكن مصدر القلق الوحيد، بل وشمل هذا الـــتراجع الجـــدول

الزمني المتفق عليه في إطار هذه المفاوضات، بحيث بات التراجع عنه أكثر سهولة من عناء التوصل إليه.

إن أهمية الظروف السياسية في تطبيق النص عبرت عن نفسها بالصيغة الشرطية للقرار (١٩٤) عندما أشارت للاجئين الراغبين في العيش بسلام مع جيرانهم. وكذلك بالنص على أن هؤلاء اللاجئين، (Should) وهذه الكلمة أقل حزماً من (Must)، يجب أن يسمح لهم بالعودة في أول فرصة ممكنة. كما أن النص الصريح على خيار التعويض ينطوي على التقدير ضمناً بأن خيار العودة إلى المناطق التي تسيطر عليها إسرائيل، يمكن أن لا يكون في جميع الأحوال هو الخيار المرغوب فيه بالنسبة للأطراف المعنية. وتجدر الملاحظة أيضاً أن الفقرة (١١) هي جزء من القرار (١٩٤) الذي لم يدعُ إلى عودة اللاجئين فقط، بل وإلى تسوية شاملة للنزاع أيضاً[٣٩]. وهنا تكمن أهمية الحل السياسي عبر المفاوضات، والذي سيتم تناولها في الفصل القادم بالبحث والفحص عن مدى إمكانية هذه المفاوضات النهائية على الخروج بهذا الحل. ذلك الحل الذي من شأنه أن يهيئ الظروف الملائمة لتطبيق قواعد القانون الدولي بصورة أكثر نجاعة وفاعلية، وتتوافر له شروط الديمومة والقبول والشمولية وقابلية التطبيق العملية.

هوامش الفصل الثالث:

[1] A., Takkenberge, The Status of Palestinian Refugees in International Low, (R & S 13, 1995), P.29.

[2] صلاح خلف، "أفكار واضحة أمام مرحلة غامضة"، شؤون فلسطينية، العدد (29)، يناير 1974، ص 10.

فيصل حوراني، "الفكر السياسي الفلسطيني 1964 - 1974"، مركز الأبحاث الفلسطينية، بيروت، 1980 ص 204.

[3] E. Said. Peace and its Discontents, (N.Y.: Vintage Books, 1995, 1995), PP. 32-91.

[4] Haider, Abdul Shafi, Address delivered at the Madrid Peace Conference, 31 October 1991, archieved at http://www. Israel-mfg.gov.il.

[5] E. Said, Peace and its Discontents, op. cit., PP. 32-91.

- ماجد كيالى، "مثقفون فلسطينيون في سوريا يناقشون الأزمة الفلسطينية الراهنة: أسبابها، أشكالاتها، التساؤلات التي تطرحها"، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد (25) شتاء 1996، ص 123-154.

[6] R., Khalidi, Observations on the Palestinian Right of Return, in The Palestinian Right of Return, (Cambridge, MA: The American Academy of Arts and Seiences, Paper No. 6, 1990), PP. 5-11

[7] R. Khalidi, Toward a Solution, in Palestinian Refugees: Their Problem and Future, (Washington, D.C.: The Center for Policy Analysis on Palestine, 1994), PP.22-24.

[8] Sami. Hadwi, and Atef Kubrusi, Palestinian Rights and losses in 1948: A Comprehensive Study, (London: Saqi Books, 1988), P.121.

[9] Ziad, Abu Zayyad, The Palestinian Right of Return: A Realistic Approach, Palestine-Israel Journal of Politics, Economics, and Culture, No. 2, 1994), PP. 77.(

[10] Sari Nusseibah and Mark Heller, No Trumpets, No Drums: A Two-State Settlement of the Israeli- Palestinian Conflict, (New York: Hill and Wang, 1991) PP. 88-96.

[11] Beilin-Abu Mazen Plan, archieved at http://join. Virtual. Co.: 1/cgi-win/imra-exe/9704151.

[12] N., Masalha, Expulsion of the Palestinian: The Concept of Transfer in Zionist Political Thought 1882-1948, (Washington, D.C.: Inst. for Palestinian Studies, 1992), PP.88-96.

[13] Shamay, Cahana, The Claim to a Right of Return for the Palestinians and its Significance for Israel, (Jerusalem: Leonard David Inst., Hebrew University Press, 1993), P.11.

[14] نواف الزرو. "مشاريع التصفية الإسرائيلية للمخيمات الفلسطينية"، صامد الاقتصادي، العدد (83)، 1991، ص134-147.

[15] State of Israel, The Refugee Issue: A Background Paper, (Jerusalem: Government Press Office, 1994, P.10.

[16] Shlomo, Ben-Ami, Opening Remarks, Official Presentation by the Israeli Delegation to the Refugee Working Group of the Middle East Peace Talks, (Ottawa, Canada, 11Nov., 1992), PP.3-5 .

[17] بلال الحسن، "اللاجئون الفلسطينيون: المتاهة الخطرة"، مجلة الدراسات الفلسطينية، بيروت، العدد (26)، (ربيع 1996)، ص50-71.

[18] S., Gazit, The Palestinian Question, (Tel-Aviv: Jaffa Centre for Strategic Studies, 1994), PP.12-14.

[19] S., Gazit, The Palestinian Question, op. cit., P.10.

[20] Ibid, P.11

[21] Ibid, P.15.

[22] Ibid, P.30.

(23) Ibid.

(24) Ruth, Lapidoth, The Right of Return in the International Law, with Special Reference to the Palestinian Refugees, (Israel Yearbook of Human Rights, No. 16, 1986), PP.25-103.

(25) Eyal Benvenisti, and Eyal Zamir, Private Property Claims to Property Rights in the Future Israeli-Palestinian Settlement, (American Journal of International Law, 89, No.2, 1995), P.310.

(26) Ibid, P.327.

(27) Yoav Tadmor, The Palestinian Refugees of 1948: The Right to Compensation and Return, (Temple International Law Journal, 8, No. 2, 1994), P.415.

(28) Ruth Klinov, Reparations and Rehabilitation of Palestinian Refugees, (Jerusalem: Hebrew University Press, 1995), P.4.

(29) Ibid.

(30) Text of Beilin-Eitan Agreement, archieved at http://join. Virtual. Co. il/egi.win/imra. exe/9701301.

(31) محمد عبد العزيز ربيع، "سياسة أمريكا الجديدة وتوجهاتها الشرق أوسطية"، السياسة الفلسطينية، مركز البحوث والدراسات الفلسطينية، نابلس، العددان (3،4)، (صيف وخريف 1994)، ص27.

(32) إيليا زريق، "اللاجئون الفلسطينيون وحق العودة"، مجلة الدراسات الفلسطينية، بيروت، العدد (19)، صيف 1994، ص68.

(33) كيفن مكارثي، "قضية اللاجئين الفلسطينيين: رؤية"، السياسة الفلسطينية، مركز البحوث والدراسات الفلسطينية، نابلس، العدد (12)، خريف 1996، ص100-129.

(34) Leonard Hausman, The Harvard Project on Palestinian Refugees, (Ist. For for Social and Economic Policy in the Middle East, April, 1998), archieved at http:// www.art.Mcgill. Ca/MEPP/RRRN/papers/isepmel.Htm1.

(35) D., Arzt, Refugees into Citizens: Palestinians and the End of the Arab-Israeli Conflict, (Washington D. C.: Council on Foreign Relations Press, 1996), P.7.

(36) خطاب الرئيس الفرنسي "جاك شيراك" أمام المجلس التشريعي أثناء زيارته لفلسطين في 1996/10/23.

(37) أحمد سيف، "اتجاه أوروبي قوي لاعتماد قرار (194)أساسا لحل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين"، المنار، العدد (373)، الإثنين 1998/5/4، ص3.

(38) قدس برس، "اللاجئون الفلسطينيون بين موقف كندا الإنساني والحساسية اللبنانية من مسألة التوطين"، الأيام، العدد (593)، 1997/8/17.

(39) A.., Takkenberge, Protection of Palestinian Refugees in Territories Occupied by Israel, (International Journal of Refugee Law, Oxford University Press, Vol.3, No.3, 1991), PP.41-435.

الفصـــل الرابع

المفاوضات النهائية والحل الدائم

يهدف هذا الفصل إلى دراسة إمكانية التوصـــل إلـــى حـــل لمشـــكلة اللاجئيـــن الفلسطينيين من خلال المفاوضات السياسية النهائية، والتي تجري الآن بين الفلســـطينيين ودولة إسرائيل بناء على ميزان القوى السائد الذي حكم العملية السلمية الدائرة في الشـــوق الأوسط بين الدول العربية ودولة إسرائيل، وكذلك اتفاقيات السلام المنبثقة عنها. وسنحاول في هذا الفصل بحث واستقصاء إذا ما كان بإمكان هذه المفاوضـــات النهائيـــة أن تشـــكل فرصة للوصول إلى حل دائم لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين. تتوافر ضمنـــها لـــهذا الحـــل معايير الحل المنشود وهي الديمومة والقبول والرضى من الأطراف المعنيـــة والشـــمولية وقابلية التطبيق العملي.

بناء على الاتفاق الانتقالي الموقع في واشنطن ٢٨/سبتمبر ١٩٩٥، بين منظمـــة التحرير الفلسطينية ودولة إسرائيل، فقد تم تأجيل النظر في قضية اللاجئين إلى المرحلـــة النهائية للمفاوضات والتي كان من المتوقع الشروع فيها في مايو ١٩٩٦، وذلك بجـــوار علاج القضايا العالقة الأخرى مثل: القدس، المستوطنات، ترتيبات الأمن، الحدود، التعاون والعلاقات مع الجيران الآخرين، والقضايا الأخرى ذات المصلحة المشتركة.[1]

لم يحدد الاتفاق إذا ما كان سيتم تناول هذا الموضوعات في نفس الوقـــت، أو أن موضوعات معينة منها سيتم البدء بها قبل غيرها. كما إن القرارات التـــي يســـتند إليـــها الاتفاق الانتقالي لم تحدد الوضع الإقليمي النهائي والذي يجب أن تكون عليه الأراضـــي المحتلة –الضفة الغربية وقطاع غزة–، بل تركت الباب مفتوحاً لما سيتم الاتفاق حوله. لذا سيتناول هذا الفصل في البداية تحديد الوضع القانوني النهائي والدائم للمناطق الفلســـطينية المحتلة عام ١٩٦٧، حيث أن حل القضية الأساسية ألا وهي السيادة الفلسطينية وبشـــكل مرض ويلبي كل من حاجة الفلسطينيين لممارسة حقهم في تقرير المصير، والاهتمامـــات

الأمنية الإسرائيلية، سيشكل أرضية جيدة للدخول في نقاش الموضوعات المعلقة الأخرى بما فيها مشكلة اللاجئين. كما وسيعطي القدرة على الانتقال تفاوضياً من موضوع إلى آخر، حيث أن معظم الموضوعات التي بقيت معلقة، ترتبط كل منها بالآخر ارتباطاً وثيقاً. ثم الانتقال لدراسة إمكانيات التوصل إلى حل مشكلة اللاجئين من خلال هذه المفاوضات.

مستقبل المناطق الفلسطينية المحتلة عام ١٩٦٧

لقد تناول العديد من الكتاب والمفكرين والأكاديميين مستقبل المناطق المحتلة في عام ١٩٦٧ بالبحث والنقاش وكانت نتائج أبحاثهم تنصب على ثلاث تصورات ممكنة للوضع النهائي والدائم لهذه المناطق: استمرار الحكم الذاتي الفلسطيني في أجزاء من الضفة الغربية الفلسطينية وقطاع غزة ، إقامة الدولة الفلسطينية المستقلة، وإقامة دولة فيدرالية أو كونفدرالية فلسطينية – أردنية.

١- الحكم الذاتي الفلسطيني

إن هدف المفاوضات والهياكل المنشأة طبقا لإعلان المبادئ والاتفاقية الانتقالية هو إقامة سلطة الحكومة الذاتية الفلسطينية، أي مجلس السلطة الوطنية الفلسطينية، وهو الاسم الأكثر شهرة. وكثير من المهتمين والمختصين في الداخل والخارج على حد سواء يقولون بأن الحكم الذاتي الفلسطيني يتم في إطار الاحتلال. وهذه الحقيقة لا تصمد أمام المنطق القانوني، فالقانون الدولي لا يعرف حكما ذاتيا ضمن الاحتلال، ولا الواقع بالضرورة. فالحكم الذاتي كإدارة محلية ذاتية، يقتضي إطارا يغلفه ويعلو عليه، وإلا أصبح دولة. والحكم الذاتي له رأس يمثله ويرأسه شرعيا، مثل الحكم الذاتي الكردي في العراق. أما الاحتلال فهو وجود غير شرعي ولا يمثل الكيان الوطني. وعليه فإن المؤسستين متعارضتان من حيث القانون والواقع الفعلي، ولا يمكن إثبات إحداهما بدون نفي الأخرى. إذا وما دام الحال كذلك، فضمن ماذا يوجد الحكم الذاتي الفلسطيني؟ وهل

يمكن له أن يشكل حلا لمشكلة اللاجئين؟. وللإجابة على هذا التساؤل لا بد من تناول قضايا الإنشاء والرئاسة والتمثيل.

لقد أنشئ وشكل الحكم الذاتي الفلسطيني من قبل منظمة التحرير الفلسطينية. صحيح أن الاتفاق الانتقالي وصف وحدد، ولكنه لا ينشئ شيئا بذاته أكثر من تعهد الطرفين بأن يقوما بتنفيذه كل في ولايته. فقد نص الاتفاق في المادة (٣١)، بند (٤):" سيقر الطرفان جميع التشريعات اللازمة لتنفيذ هذا الاتفاق"، منظمة التحرير في ولايتها وإسرائيل في ولايتها. والتوقيع الثنائي على الاتفاق لا يدخل أي طرف في ولاية الآخر، وإلا اعتبرت منظمة التحرير آمرة للحكومة العسكرية الإسرائيلية. فقد نصت المادة (١)، فقرة (٥) من إعلان المبادئ حول ترتيبات الحكومة الذاتية الانتقالية على حل الإدارة المدنية وانسحاب الحكومة العسكرية الإسرائيلية[٢]. وهذا يقودنا إلى أن منظمة التحرير تولت التوقيع على الاتفاقيات والحكم في الأراضي الواقعة تحت سيطرتها بصفتها معلنة للدولة الفلسطينية في ١٥ نوفمبر ١٩٨٨وحكومتها الفعلية، والمقصود دولة فلسطين القانونية De Jure بموجب القرار(١٨١). وإن نقل الصلاحيات كان بمثابة إخلاء لها وليس تفويض. ولا ينفي ذلك كون إسرائيل لم تعترف بدولة فلسطين، فالأمر مشابه لاتفاقيات رودس للهدنة التي وقعتها الدول العربية مع إسرائيل بدون أن يكون هناك اعتراف، وكذلك لمعاهدة يالطا التي وقعها الاتحاد السوفيتي مع الولايات المتحدة بدون أن يكون بينهما اعتراف رسمي متبادل.

أما من حيث الرئاسة، فقد تولت منظمة التحرير رئاسة الحكم الذاتي الفلسطيني في مرحلة غزة-أريحا بشكل إداري، حيث تولى رئيس اللجنة التنفيذية للمنظمة رئاسة السلطة الوطنية وتعيين وزرائها. وبعد التوقيع على الاتفاقية الانتقالية،وجلاء قوات الاحتلال من المناطق الآهلة في الضفة الغربية الفلسطينية ومد سلطة الحكم الذاتي لهذه المناطق، صدر المرسوم الرئاسي رقم (١) لسنة ١٩٩٥ بشأن الانتخابات، ثم قانون الانتخابات رقم (١٥) لسنة ١٩٩٥ وعدة مراسيم معدلة له[٣]. قضت بتنظيم انتخابات لرئيس السلطة الوطنية

الفلسطينية وأعضاء مجلس السلطة الذي اشتهر لاحقا باسم المجلس التشريعي، كما قضى القانون المذكور أيضا بإدخال أعضاء المجلس التشريعي في عضوية المجلس الوطني الفلسطيني. وعليه فالحكم الذاتي مرءوس من منظمة التحرير ومتضمن فيها.

أما من حيث التمثيل، فقد اعترفت إسرائيل بمنظمة التحرير كممثل للشعب الفلسطيني، مع ملاحظة لازمة التعريف في الرسائل المتبادلة وفي متن إعلان المبادئ والاتفاقية الانتقالية. وهكذا انتفى أن تكون إسرائيل أو غيرها ممثلا للشعب الفلسطيني. أكثر من ذلك، تابعت إسرائيل مفاوضاتها مع المنظمة بعد إنشاء الحكم الذاتي الفلسطيني، السلطة في اتفاقية غزة–أريحا، ثم مجلس السلطة الوطنية في الاتفاقية الانتقالية. أي أن إسرائيل ذاتها تعترف بأن منظمة التحرير هي ممثلة الحكم الذاتي الفلسطيني. هذا وقد نصت المادة (٩)، بند (٥) من الاتفاق الانتقالي على أنه لن يكون للمجلس "الحكومة الذاتية" صلاحيات ومسئوليات في العلاقات الدولية، وأن من يقوم بذلك نيابة عن المجلس هي منظمة التحرير. وقد قامت منظمة التحرير بكل مناحي التمثيل للحكم الذاتي الفلسطيني.

لقد عارضت الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة وبشدة إقامة دولة فلسطينية بجوار إسرائيل. حتى أن رئيس الوزراء الإسرائيلي السابق اسحق رابين، والذي اعترف بمنظمة التحرير الفلسطينية كممثل شرعي للشعب الفلسطيني، استمر علانية في معارضته لإقامة مثل هذه الدولة. وبقي يشير إلى كيان فلسطيني لا يرقى إلى مستوى الدولة السيادية. وهذا يعني النية المبيتة للوقوف فقط عند حدود هذا الحكم الذاتي مع توسيع نطاقه قليلا بما لا يتعارض ونظريات الأمن والأرض الإسرائيلية.

ثم جاءت بعد ذلك، الحكومة الإسرائيلية اليمينية برئاسة نتانياهو،وكانت اكثر تشدداً. وعملت حتى اليوم على عرقلة سير المفاوضات الدائرة، والخروج على كل اتفاقيات أوسلو الموقعة مع الفلسطينيين وما أفرز عنها من اتفاقات تنفيذية وأخرها اتفاق

واي بلانتيشن. هذا على الرغم من حديثها الدائم عن الانتقال الفوري لمفاوضات الحل النهائي للتوصل إلى السلام.

وضمن هذا التصور الإسرائيلي، القاضي بإيقاف الزمان والمكان عند حدود المرحلة الانتقالية، نرى أنه سيتم الانتقاص من صفة منظمة التحرير الفلسطينية التمثيلية و ستكون غير قادرة على تحمل مسئولية اللاجئين المقيمين خارج نطاق منطقة الحكم الذاتي. وفي نفس الوقت لا يبدو أن الدول التي تأوي هؤلاء اللاجئين الآن وبشكل فجائي مستعدة رسميا لاستيعاب اللاجئين في مناطقها، ذلك الشيء الذي كانت ترفضه دوما ومنذ خمسين عاما مضت. وهؤلاء اللاجئون هم رعايا الدولة الفلسطينية القانونية De Jure المعلنة من قبلها، والتي تمثل هي حكومتها الفعلية . كما أنها، أي منظمة التحرير، والسلطة الفلسطينية بدون حالة الدولة الفعلية De Facto ، لا يمكن أن تكون مقبولة كحل دائم يمكن الشعب الفلسطيني من الممارسة الحقيقية لحقه في تقرير المصير.

ونظرا للعلاقة الوطيدة بين حق العودة، وحل مشكلة اللاجئين وممارسة حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني، ودون أخذ هذه العلاقة بعين الاعتبار، يبقى حل مشكلة اللاجئين ضمن هذا التصور غير مرضي، وغير مقبول فلسطينيا وعربيا. على الرغم من أن الحكم الذاتي تحت ظروف معينة يمكن أن يكون مرضيا في تقرير مصير شعب ما[٤]. إلا أنه في الحالة الفلسطينية يفتقر إلى متطلبات أساسية كثيرة.

إضافة إلى أن سكان مناطق الحكم الذاتي الفلسطينيين، لا زالوا يعتبرون أشخاص لا ينتمون إلى دولة، هذا على الرغم من أن المادة المتعلقة بجواز السفر في الحكم الذاتي، والذي تم الاعتراف به من قبل عدد لا بأس به من الدول، ولمدى معين، يعزز من وضعهم القانوني. إلا أن الحكم الذاتي، وبهذه الكيفية، ولهذه الأسباب ولغيرها، لا يساهم في التوصل إلى حل دائم لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين، وبالتالي في إنهاء الصراع الفلسطيني – الإسرائيلي[٥].

٢- إقامة دولة فلسطين المستقلة

في ظل قيام دولة فلسطين ذات السيادة الفعلية، فإن حكومتها المستقبلية ستكون في وضع يمكنها من التقرير باستقلالية مطلقة من هم مواطنوها. وتحت أي ظروف يمكن لهؤلاء المواطنين الفلسطينيين في الشتات بمن فيهم اللاجئون العودة إلى الوطن. هذا إضافة إلى أنها ستكون في وضع يمكنها من تزويد كل الفلسطينيين القاطنين في الوطن، أو في أي مكان آخر يتواجدون فيه بوثائق شخصية وجوازات سفر معترف بها دولياً. وبهذا تنهي وضعهم كأشخاص لا ينتمون إلى دولة، وتقوم بتوفير إمكانية الحماية القومية لهم، ولأول مرة كمواطنين تابعين لها.

إن إقامة هذه الدولة فعليا، وتحقيق معاهدات سلام إضافية بين كل من إسرائيل وسوريا، وإسرائيل ولبنان، سيعمل على الإسراع في تطبيع العلاقات مع معظم الدول العربية الأخرى المتبقية. وهذا سيفتح الطريق أمام التعاون الدولي من اجل إعادة تأهيل ودمج اللاجئين على قاعدة مبدأ العودة إلى هذه الدولة الفلسطينية، مع إبقاء الباب مفتوحاً لاستمرار الإقامة في البلدان العربية والدول الأخرى المضيفة حسب رغبة اللاجئين أنفسهم كرعايا لهذه الدولة.

وهنا يجب الإشارة إلى أن إقامة دولة فلسطينية لا يعني الممارسة غير المقيدة للسيادة الفلسطينية في مناطق الدولة. لقد اصبح من الشائع أن العالم يشهد تراجعاً لمفهوم السيادة القومية، والالتزام بمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول[٧]. هذا إضافة إلى أن العديد من الدول، طوعاً تضع بعض المعيقات أمام حرية حركتها من خلال الاتفاقيات الدولية. ولعل الدستور الياباني، ومعاهدة النمسا، وكذلك الاتفاقيات المتعلقة بالتحكم بالأسلحة وحماية البيئة لأمثلة ساطعة على ذلك. ومن خلال وجهة نظر الاهتمامات الأمنية

مكتبة جامعة بير زيت

الإسرائيلية، حول المخاطر المتوقعة من إقامة دولة فلسطينية، من الواضح أن إسرائيل ستضع شروطا في اتفاقها مع الفلسطينيين، تقضي بقبول الفلسطينيين قيودا معينة على استخدام أراضي دولتهم لأغراض عسكرية على سبيل المثال.

يرى البعض في أن يتم الاتفاق بين كل من إسرائيل ومنظمة التحرير في النهاية على إقامة دولة فلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة، أكثر التصورات أفضلية للانطلاق لحل قضية فلسطين ومن ضمنها مشكلة اللاجئين [٦]. ونرى أن هذا الطرح ينتقص من الحق الفلسطيني المقر قانونيا ودوليا ضمن القرار رقم (١٨١) والقاضي بإقامة دولة فلسطين بحدودها الموضحة في ملحق القرار. كما أن هذه الدولة المقترحة لدى هذا البعض لا صلة لها بقرار الأمم المتحدة الخاص باللاجئين رقم (١٩٤)، ذي الصلة الوثيقة قانونيا وسياسيا وتاريخيا بقرار الدولة الفلسطينية القانونية De Jure سالف الذكر. هذه الدولة المقرة أخذت تتجلى عمليا وفعليا De Facto من خلال ممارسة منظمة التحرير، الحكومة الفعلية لهذه الدولة، سلطاتها على بعض أجزاء هذه الدولة المحررة – المناطق المصنفة "أ" ضمن الاتفاقية الانتقالية–، وعبر ممثلها مجلس السلطة الوطنية الفلسطينية، التي من واجبها المطالبة ببقية أراضيها المحتلة في المفاوضات النهائية.

كما أن هذه الدولة المقترحة من هذا البعض لن يكون لها القدرة على استيعاب عودة اللاجئين الفلسطينيين وتأهيلهم. وسيكون ذلك بمثابة تفريط في معظمهم، والذين لم يعودوا إلى مدنهم وقراهم وبيوتهم، والموجودة ضمن أراضي الدولة الفلسطينية القانونية المحتلة من قبل إسرائيل، والبعض الآخر منهم ضمن الأراضي التي قررت لدولة إسرائيل بناء على نفس القرار. و لماذا ينطلق الجانب الفلسطيني في تحديد حدود دولته قبل البدء في المفاوضات على الحدود، وهو موضوع مستقل بذاته في المفاوضات. مع العلم بأن إسرائيل الطرف الآخر وإلى يومنا هذا لم تحدد لنفسها حدودا بل قامت بتجاوز ما حدد لها واحتلت أراضي الدولة الفلسطينية وبعض الدول العربية، وشرعت قوانين داخلية معتبرة تلك الأراضي أجزاء منها.

نرى أن هناك علاقة وثيقة بين التوصل إلى حل عادل ودائم لمشكلة اللاجئين ومسألة الحدود. ولكننا نرى أن التوجه نحو الحل المنشود لمشكلة اللاجئين ينطلق من حل مشكلة الحدود أولا وتحديدها، فالانتقاص من الحق الفلسطيني في هذا الجانب، تلقائيا يعني الانتقاص من حقوق اللاجئين المقررة في العودة والتعويض وتقرير المصير. ولا يمكن لأي حل بعد ذلك لمشكلة اللاجئين أن يكون دائما وشاملا، ناهيك عن كونه عادلا، أو حتى مقبولا فلسطينيا. وعليه نرى أن المطلوب كتصور يمكن أن يوصل إلى الحل المنشود، المطالبة بإقامة دولة فلسطين القانونية De Jure المقرة في القرار رقم (١٨١) لعام ١٩٤٧ وبحدودها الموضحة فيه دولة فعلية De Facto .

٣- فدرالية أو كونفدرالية فلسطينية - أردنية

بدون الدخول إلى تفاصيل إمكانية الاتحاد الفيدرالي أو الكونفدرالي الفلسطيني - الأردني، يكفي الملاحظة هنا أن مميزات وخصائص هذا التصور لا تختلف كثيراً عن التصور السابق. حيث يمنح هذا التصور السيادة الفلسطينية سواء في ظل دولة الفيدرالية، حيث يصبح لهم الحق في تقرير كيفية حل مشكلة اللاجئين وتقرير مصيرهم، أو في دولة الكونفدرالية والتي تعني إعلان دولتهم الخاصة مسبقاً. وهذا التصور يسهل عملية الوصول إلى حل لمشكلة اللاجئين، حيث يمكن أن لا يوجد ضغوط أو معيقات تحول دون تحرك اللاجئين من الضفة الشرقية إلى الضفة الغربية لنهر الأردن. كما أنه يوفر إمكانية بقاء هؤلاء اللاجئين حيث هم، هذا وفي نفس الوقت الذي يمكن منحهم فيه المواطنة الكاملة للدولة الفلسطينية - الأردنية، كما أن قدرة الفيدرالية أو الكونفدرالية على استيعاب اللاجئين العائدين نظرياً ستكون اكبر من دولة محدودة في الضفة الغربية وقطاع غزة. إلا أن هذا التصور، تقف أمامه إمكانية إخراجه إلى الوجود والتي تحتاج إلى موافقة أردنية وأخرى فلسطينية عبر اتفاق يتم التوصل إليه من خلال المفاوضات. وقد يكون الأردن لا يرغب في عملية المزج السكاني التي قد تتم جراء هذا الاتفاق.

حل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين

على الرغم من تباعد المواقف الرسمية للأطراف المختلفة وذات العلاقة بمشكلة اللاجئين، وعدم قدرتها على توفير أرضية جيدة للبدء في عملية التفاوض، وصولا للحل الدائم. إلا أنه يمكن التعرف على الكثير من جوانب الاتفاق بين رؤى وتصورات العديد من المفكرين والباحثين سواء في الجانب الإسرائيلي أو الفلسطيني، التي أصبحت تشكل منطلقات أولية للأطراف التفاوضية حول مشكلة اللاجئين. وذلك لاقتراب واضعي هذه التصورات والرؤى من صانعي القرارات السياسية للأطراف المختلفة. إن فحص ونقاش هذه الجوانب المتفق عليها، سيكون حاسما في تحديد وتوفير العناصر الرئيسية التي يمكن بناء حل نهائي ودائم وملموس لمشكلة اللاجئين على أساسها، حال بدء المفاوضات النهائية. تلك المفاوضات التي بالتأكيد سيلعب ميزان القوى القائم بين الأطراف على تحديد طبيعتها، وكذلك شكل ومضمون نقاط الحل الذي سيتضمنه الاتفاق الخارج عنها.

نرى أن التوصل إلى حل دائم لمشكلة اللاجئين، يستدعي إجراء المفاوضات النهائية بصدد اللاجئين بعد الانتهاء من تحديد مستقبل الأراضي الفلسطينية المحتلة عام ١٩٦٧ على فرضية أنها أجزاء من دولة فلسطين القانونية الآخذة في الكينونة والتجلي الفعلي مستقلة، عبر مستويين: المستوى الأول، ثنائي، ويضم ممثلي الفلسطينيين، منظمة التحرير الفلسطينية، وحكومة إسرائيل، للاتفاق على مبادئ الحل الأساسية التي يجب أن تشكل الأساس في الحل الدائم والشامل لمشكلة اللاجئين سياسيا. تلك المبادئ التي وقفت حائلا لغيابها إلى اليوم أمام تقدم المفاوضات حول المشكلة في كل الأطر التي أفرزت عن معادلة مدريد السياسية، وتحديدا مجموعة العمل الخاصة باللاجئين. ومفاوضات هذا المستوى، يجب أن تتضمن موضوعات هامة جدا تحتاج إلى الحسم من قبل صانعي القرار السياسي في الطرفين مثل: المسئولية عن مشكلة اللاجئين، حق العودة وكيفية ممارسته؟، والتعويض وتقييمه ولمن؟.

المستوى الثاني، دولي، ويضم الأطراف الإقليمية والدولية ذات العلاقة المباشرة بمشكلة اللاجئين في مؤتمر دولي ينادي له الطرفان، الإسرائيلي والفلسطيني، بناء على اتفاق المبادئ الثنائي. يهدف هذا المؤتمر إلى التوصل إلى خطة عمل شاملة تنسجم والمصالح الحيوية لكافة الأطراف المختلفة ذات العلاقة بالمشكلة تحمل في طياتها الأسس الإجرائية والتنظيمية اللازمة لحل الأبعاد السياسية والإنسانية والتنموية لمشكلة اللاجئين. يتم تبني هذه الخطة من قبل كل الأطراف ذات العلاقة، وذلك للمشاركة في تنفيذ ومراقبة خطوات الحل، تحقيقاً للاستقرار السياسي والأمني والاقتصادي والديمغرافي في المنطقة، ذلك الشرط الأساسي الضامن لديمومة السلام واستقراره وشموليته.

المستوى الثنائي

هناك مجموعة من القضايا التي يجب أن تتناولها مفاوضات المستوى الثنائي في المرحلة النهائية بين إسرائيل والفلسطينيين بصدد حل مشكلة اللاجئين. ويمكن تصنيفها إلى ثلاث قضايا رئيسية: قضية المسئولية عن مشكلة اللاجئين، ممارسة حق العودة وأين؟، وقضية التعويض. وحيث أن هذه القضايا الثلاث تشكل صلب مشكلة اللاجئين، لذا يجب تناولها بشكل أو بآخر حتى إذا ما رفضت إسرائيل إدراج بعضها على أجندة المفاوضات. وقد تقترح إسرائيل بعض التسميات الأخرى المختلفة لهذه القضايا. وقد تكون الرمزية مفيدة في إعطاء مخرج لهذه القضايا، والتي تعتبر ساخنة وصعبة التناول في الجو المشحون للعملية السلمية في الشرق الأوسط، والإرث التاريخي لخلفيات المشكلة سياسياً وعقائدياً ونفسياً. إلا أنه ليس من المتصور نجاح تناول مشكلة اللاجئين الفلسطينيين دون طرح هذه القضايا، والتوصل إلى حلول وسط مرضية للطرفين بصددها. فقد أصبحت هذه العناوين المذكورة رموزاً واختصارات لغوية لمشكلة اللاجئين برمتها.

ومن القضايا التي لا شك في أنها ستبرز في المفاوضات، تحديد وتعريف من هو اللاجئ الفلسطيني. وقد تناولت الدراسة هذا الموضوع في موضع آخر منها. ويبدو أنه ليس من الحكمة طرح هذا الموضوع كمسألة أولية في بداية المفاوضات، وذلك لأنه حالما

يتم الاتفاق على إقامة دولة فلسطينية مع إسرائيل يصبح الأمر عائدا لهذه الدولة الجديدة كي تقرر بشكل مستقل من هم رعاياها؟ ومن هو اللاجئ الفلسطيني؟. هناك موضوعان آخران يحتاجان إلى اتفاق حولهما: تعريف دقيق للاجئين المؤهلين للعودة الممكنة إلى إسرائيل، وأولئك الذين يطلبون التعويض. وفي الحالتين إذا ما تم الاتفاق على تعريفات دقيقة لذلك، يجب تضمينها في نص الاتفاق الثنائي. هذا الاتفاق الذي يحتاج إلى مخاض تفاوضي طويل، يحكمه توازن القوى القائم بين الأطراف الأساسية، والأخرى ذات العلاقة. وكذلك المصالح الحيوية لكل الأطراف في المنطقة والتي يعبر عنها صراع الارادات السياسية التفاوضي في مجرى عملية التفاوض. هذا إلى جانب الرغبة الصادقة في انتهاز هذه الفرصة التي قد لا تتكرر للتوصل إلى السلام المنشود كنتيجة لمصالحة تاريخية في المنطقة.

المسئولية عن مشكلة اللاجئين

يعتبر موضوع المسئولية عن حدوث مشكلة اللاجئين واستمرارها، من أكثر الموضوعات المطروحة للنقاش حساسية. فإسرائيل تنكر إنكارا مطلقا مسئولياتها عن حدوث المشكلة وكذلك بقائها طوال هذا الوقت بدون حل. هذا في حين أن الموقف الفلسطيني يربط حدوث المشكلة بعملية الطرد الجماعي للفلسطينيين من قبل المنظمات الصهيونية في فلسطين، وجيش الدفاع الإسرائيلي فيما بعد.

ونظرا لحساسية الموضوع، يوصي بعض الباحثين بتجنب هذا الموضوع نهائيا. والشروع في نقاش مسألة اللاجئين الفلسطينيين من خلال النظر إلى المستقبل وليس الماضي، وعدم خوض نفس المعارك القديمة حول أسباب النزاع لتحديد من المذنب ومن المسئول[٨]. هذا في حين أن الخالدي يعتبر موضوع المسئولية مركزيا في الرؤية القومية، ورؤية الذات للشعب الفلسطيني، لدرجة أن أي مدخل يحاول طمس التاريخ وتجاوزه

سيبوء بالفشل الكامل. وأنه لا يمكن لمصالحة حقيقية أن تبدأ دون تناول مثل هذا الموضوع[٩].

أما مارك إلياس فهو يرى أن "هذا ليس ضرورياً فقط للمصالحة مع الفلسطينيين، بل أيضاً، وبمعناه الواسع ضروري للاندماج الطبيعي والنفسي للشعب اليهودي ضمن عالم آمن معتمد على بعضه البعض"[١٠].

ويؤكد الخالدي على ضرورة الاعتراف بالضرر الذي ألحق بأغلبية الشعب الفلسطيني من قبل هؤلاء الذين قاموا به أو خلفائهم في السلطة. وعلى الرغم من أن هذا الاعتراف بهذا الخطأ، الاعتذار الرمزي، لن يلحق التزامات، إلا أنه على درجة كبيرة من الأهمية[١١].

قد أدرك الباحثون الإسرائيليون أهمية هذه النقطة التي أثارها الخالدي، لذا نرى شلومو غازيت يعترف بأهمية حصول اللاجئين الفلسطينيين على تعويض معنوي ونفسي. يكون بمثابة اعتراف بعذاب الفلسطينيين في الأعوام الخمسين الماضية مقابل تنازلهم عن حق العودة إلى إسرائيل، وعزمهم على المشاركة الفعلية في برنامج تأهيل مكثف للاجئين[١٢]. كما أن هناك اعتراف رمزي في إسرائيل بهذا الصدد، وخصوصاً من قبل المؤرخين الجدد الذين أعادوا رسم الأحداث التاريخية من واقع الأرشيف الإسرائيلي الحكومي فيما يخص مشكلة اللاجئين الفلسطينيين. فقد أكد مارك الياس، بأن اليهود يواجهون حقيقة أن إسرائيل ليست بريئة ولا متحررة من الذنب فيما يخص مشكلة اللاجئين خلال عملية إنشائها وتوسعها، ويقول "نحن كيهود تسببنا في حدوث ما عانينا منه تاريخياً "شعب لاجئ وشتات"[١٣].

وأخيراً يجب طرح موضوع المسئولية لأنه يؤثر على الجوانب الأخرى لمشكلة اللاجئين، مثل التعويض، وحق العودة، ويتقاطع مع معظم الجوانب الأخرى للصراع وبمعنى آخر، دون طرح هذا الموضوع لا يمكن تناول العديد من جوانب المشكلة بشكل فاعل وناجح[١٤].

ممارسة حق العودة

حق العودة وممارسته كمسألة المسئولية عن مشكلة اللاجئين والإقرار بها، موضع خلاف ومحط نقاش. إن المحتوى القانوني لهذا المفهوم وعلاقته باللاجئين الفلسطينيين يقود إلى أن اللاجئين الفلسطينيين لهم الحق القانوني في العودة إلى بلادهم الأصلية. أما الجانب الأخير من ممارسة حق العودة، والذي يمكن أن يطرح من البعض أثناء المفاوضات، هو ما إذا كان يجب السماح بعودة اللاجئين الفلسطينيين، أو عدد معين منهم يتم الاتفاق عليه، لما يعرف اليوم بإسرائيل؟.

يقول بيرتس لقد اعترفت منظمة التحرير الفلسطينية رسمياً بحق إسرائيل في الوجود، وعليه أيضاً اعترفت بوضوح بالشخصية اليهودية للدولة. لذا سيكون صعباً على المفاوضين الفلسطينيين الضغط باتجاه عودة واسعة النطاق للاجئين الفلسطينيين إلى مدنهم وقراهم السابقة داخل إسرائيل[١٥]. ويرى أن الأمر الواقع الآن وبعد الاعتراف المتبادل، قد وضع حداً لهذا النقاش الخلافي الذي بدأ مع تبني القرار (١٩٤) من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٤٨، حول ما إذا كان يجب السماح بعودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ذلك الجزء من فلسطين الانتدابية، والذي يشكل الآن دولة إسرائيل. ذلك أنه لم يعد هناك وجود لبيوتهم ومدنهم وقراهم كي يعودوا إليها.

ولكننا هنا يجب أن نميز بين حقهم المقر دوليا في العودة من حيث المبدأ، وكيفية تنفيذ هذا الحق وممارسته. إن الاعتراف الفلسطيني بإسرائيل لا يعني اعترافا فلسطينيا

بحدودها الحالية والتي تحتل إسرائيل ضمنها الآن معظم أراضي دولة فلسطين المقرة في قرار التقسيم رقم (١٨١). كما أن إسرائيل من البداية لم تر لنفسها حدودا، حتى تلك التي حددها لها قرار التقسيم، وقامت باحتلال أجزاء كبيرة من دولة فلسطين المقرة دوليا، وأكملت احتلالها كاملا عام ١٩٦٧ مع أجزاء من دول عربية أخرى. كما أن موضوع الفصل في الحدود بين إسرائيل والفلسطينيين لازال قائما، وهو أحد موضوعات التفاوض النهائية. وبهذا نرى أن يطالب الفلسطينيون بهذا الحق جماعيا وبواسطة ممثل اللاجئين الفلسطينيين الشرعي، منظمة التحرير الفلسطينية، ربطا له بممارسة حق تقرير المصير في دولة مستندين في ذلك إلى قرار الأمم المتحدة رقم (١٨١) والخاص بتقسيم فلسطين إلى دولتين. وأن تقوم دولة فلسطين المستقلة مستقبليا بمتابعة اللاجئين فيما يخص القضايا المعلقة والتي قد تبقى إلى ما بعد الانتهاء من المفاوضات النهائية.

هذا ويشير الخالدي إلى أن إسرائيل في عام ١٩٤٩، كانت قد قبلت بعودة ما لا يزيد عن (١٠٠) ألف لاجئ فلسطيني في نطاق لم شمل العائلات. ولا يوجد سبب اليوم يجعل إسرائيل لا تستطيع القيام بذلك، وهي في حالة سلام مع جيرانها[١٦]. أما غازيت فيقول بإمكانية قبول إسرائيل لعودة عدد محدود من اللاجئين، وذلك من خلال برنامج لم شمل العائلات المطبق منذ ١٩٤٨، حيث أعادت إسرائيل حوالي (٧٠) ألف فلسطيني على هذا الأساس منذ حرب ١٩٤٨.[١٧]

على أي حال، هناك عدد كبير من اللاجئين الفلسطينيين الذين لازالت بيوتهم وقراهم موجودة، ولديهم عائلات يعيشون هناك في داخل دولة إسرائيل المقررة في قرار التقسيم رقم (١٨١)، وقد تم طردهم من هناك . نرى أن على إسرائيل تحمل مسئوليتها عن مشكلتهم، وسعياً منها لإبداء حسن النية في التوجه نحو السلام، أن توافق على عودة أولئك اللاجئين الفلسطينيين الذين ينتمون لتلك المجموعة، وغيرهم ممن يرغبون في العودة إلى مدنهم وقراهم كمواطنين في دولة إسرائيل. ونعتقد أنه من المصلحة الفلسطينية الإصرار على حق العودة لهؤلاء اللاجئين وغيرهم لداخل إسرائيل كمواطنين إسرائيليين،

إذا كان لا بد من ذلك، على أن يعودوا كرعايا فلسطينيين داخل دولة إسرائيل المقررة في قرار التقسيم. ذلك أن هذه العودة تعزز التواجد الفلسطيني داخل دولة إسرائيل، وتضعف الصبغة اليهودية لهذه الدولة وتعزز من ثنائية القومية داخلها. كما أنها تقرب على المدى البعيد من الهدف الفلسطيني الذي كان يقول دوما بإمكانية إقامة دولة علمانية ديمقراطية واحدة على أرض فلسطين الانتدابية تتسع للفلسطينيين واليهود وتتعايش فيها الديانات السماوية الثلاث بسلام.

على افتراض أن السيادة الفلسطينية ستتحقق فعلياً بالنهاية. فحالة الدولة تفترض أن حكومة فلسطين ستكون في وضع يمكنها من التحديد بحرية من هم مواطنوها، وتحت أية ظروف يمكن للفلسطينيين في الشتات بمن فيهم اللاجئون العودة، والعيش في فلسطين. إن تشريعاً فلسطينياً شبيهاً بقانون "العودة" الإسرائيلي سيسمح لكل فلسطيني في الشتات يرغب في الحصول على الجنسية الفلسطينية بالعودة والاستيعاب داخل حدود الدولة الجديدة. من خلال الرؤية الواسعة لقانون "العودة" الإسرائيلي، إسرائيل لا تستطيع منطقياً طلب وضع قيود على العودة الفلسطينية إلى فلسطين[١٨]. أما بالنسبة لغازيت فهو يرى أن تطالب إسرائيل بأن لا تكون عودة اللاجئين الفلسطينيين والنازحين بداية لتجديد الصراع حول العودة إلى داخل حدود إسرائيل. وعلى القيادة الفلسطينية أن تتعهد بعدم توطين اللاجئين بالقرب من الخط الأخضر، ومنع أية إمكانية لمسيرة خضراء سلمية من قبل هؤلاء اللاجئين داخل إسرائيل[١٩].

إن ممارسة اللاجئين الفلسطينيين، وغيرهم من الفلسطينيين في الشتات لحقهم في العودة إلى فلسطين، سوف يكون عملياً وبالضرورة محدوداً بإمكانيات الدولة الجديدة الاستيعابية. وهذا الموضوع يحتاج إلى الطرح والنقاش أثناء المفاوضات من زواياه المختلفة. أولاً، كل دفعات التعويض من إسرائيل، وكذلك الدعم المالي من المجتمع الدولي، يجب أن تستهدف استيعاب اللاجئين العائدين. ثانياً، العمل على تأمين الاختيار الحقيقي للاجئين في العودة أو عدم العودة. ليس فقط لتقليص الضغط على برامج

الاستيعاب للدولة الجديدة، بل أيضاً لإحقاق العدالة للوضع الخاص للاجئين الذي تطـــور نتيجة لفترة الرحيل الطويلة.

مسألة التعويض

منذ بداية الصراع، كان كل من موضوعي العودة والتعويض مترابطين. فقد نادى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (١٩٤) (د-٣) لعـــام ١٩٤٨، بعـــودة اللاجئيـــن لبيوتهم، وفي نفس الوقت بنوعين من التعويض: الأول، تعويض اللاجئين الذين اختـــاروا عدم العودة إلى بيوتهم في إسرائيل. والثاني: التعويض عن كل مفقود أو مصاب بضـــور، والذي من الواجب وفقاً لمبادئ القانون الدولي والإنصاف أن يعوض عن ذلك الفقـــدان أو الضرر من قبل الحكومات أو السلطات المسئولة.[٢٠]

ويرى كل من سري نسيبة ومارك هيلر في ضوء الاعتراضات الإسرائيلية علـــى عودة اللاجئين إلى داخل إسرائيل، إعطاء عنصر التعويض في الحل وزناً معقـــولاً مـــن حيث العلاقة العكسية بينه وبين عنصر العودة الفعلية كي يتم الوصول إلى حـــل عـــادل ومتوازن لمشكلة اللاجئين من حيث مكونيها الأساسيين: العودة والتعويض.[٢١]

يقول بيرتس أنه وبعد ما يقارب الخمسين عاماً من مشكلة اللاجئين الفلســـطينيين ونزوحهم عن ديارهم وممتلكاتهم، من الصعوبة بمكان تحديد وتقييـــم هـــذه الممتلكـــات المصادرة. فقد تم استيعاب معظم ممتلكات اللاجئين في الاقتصاد الإسرائيلي من خـــلال تحويل ملكيتها، وغالباً بإدراك واعتراف مسبق من الحكومة الإسرائيلية. في الكثير مـــن الحالات مرت هذه الممتلكات على العديد من المالكين ضمن هيئات الحكومة الإســـرائيلية، وصنفت وأعيد تصنيفها ثانية بناء على العديد من القوانين المختلفة. فالعديد من الأراضـــي التي كانت سابقاً زراعية أصبحت صناعية أو مباني حكوميـــة أو ســـكنية. والممتلكـــات

المنقولة مثل المركبات والأدوات المنزلية، وحيوانات المزارع، والممتلكات الشخصية، كانت قد اختفت منذ زمن بعيد بدون أي تسجيل للموقع الذي انتقلت إليها[٢٢].

كما أشار بيرتس في دراسته الخاصة بالتعويض إلى أن هناك أيضا بعض المشاكل الفنية فيما يخص عملية حصر الممتلكات والأراضي. حيث أن كثير من السجلات الأصلية للأراضي أثناء فترة الانتداب، أما أنها أبيدت أثناء حرب ١٩٤٨، أو فقدت. كما أن جزءا كبيرا من ملكية الأراضي الخاصة في فلسطين كانت مسجلة بناء على النظام العثماني القديم. ولذا فإمكانية تحديد المالكين السابقين أو وارثيهم ستكون صعبة جدا بسبب انقسام العائلات المتعدد طوال الثلاث أجيال الماضية.[٢٣]

لقد بذلت جهود كبيرة في العقد الأول من الصراع في مسألة التعويض، وحازت على اهتمام كبير كونها مكونا أساسيا من مكونات البحث عن حل لمشكلة اللاجئين. فعندما أدركت لجنة التوفيق الدولية الخاصة بفلسطين عدم قدرتها على إنفاذ عودة اللاجئين إلى ديارهم وقراهم في فلسطين الانتدابية، أخذت تركز في حينه على مسألة التعويض كبديل . ففي حالة موافقة كل من إسرائيل والفلسطينيين على المبادئ التي يجب أن تحكم عملية التعويض، يمكن إنعاش لجنة التوثيق الدولية الخاصة بفلسطين وإعادة الحياة إليها، لا سيما أنها لم تحل أبدا ولازالت قائمة. وذلك للاستفادة من تقاريرها وسجلاتها حول اللاجئين وممتلكاتهم المنقولة وغير المنقولة في إنجاز اتفاقية تفصيلية حول مسألة التعويض، لا سيما وأن اللجنة قامت من خلال مكتب اللاجئين التابع لها برصد وتسجيل تلك الممتلكات المصادرة واستمرت في ذلك الجهد حتى عام ١٩٦٤[٢٤]. كذلك يمكن الإشارة إلى سجلات التسجيل الخاصة بالاونروا في هذا المجال، لاسيما وأنها تحتوي على معلومات تفصيلية وكاملة عن اللاجئين الأصليين وأحفادهم.

إن عملية تقييم الممتلكات المتروكة تعتبر إشكالية مهمة في مسألة التعويض حين تناولها في المفاوضات. ويتساءل بيرتس بصدد هذه الإشكالية، إذا ما كان يجب تقدير

التعويض عن هذه الممتلكات حسب قيم عام ١٩٤٧ للممتلكات أم استناداً إلى قيم عام ١٩٩٠؟. ويرى أن التقديرات العربية والإسرائيلية، وكذلك تقديرات الأمم المتحدة للممتلكات المفقودة تختلف من أدنى مستوى لها وهو في حدود (٢) مليار دولار، إلى أكثر من (١٠٠) مليار دولار أمريكي في أعلى تقدير بقيم عام ١٩٩٠.[٢٥]

هذا في حين عَّرف سامي هداوي، وهو خبير فلسطيني بملكية الأراضي في عهد حكومة الانتداب في فلسطين، وكان في الخمسينات خبيراً مخمناً للأرض في لجنة التوفيق الدولية الخاصة بفلسطين، في مؤلفه المشترك مع عاطف قبرصي حول مسألة التعويض[٢٦]، التعويض على اللاجئين بمفاهيم الضرر وجبر الحال والتأمين. وقد ادخلا في حساباتهما للخسائر الفلسطينية عام ١٩٤٨ أربعة مكونات هي:

١- الممتلكات غير المنقولة، وهي بنى تحتية عامة أراضي خاصة وجماعية في مناطق مدنية وريفية.

٢- الممتلكات المنقولة، وهذه تشمل على مواد الاستهلاك ووسائل الإنتاج.

٣- الفرص الضائعة، أي ما انعكس في فقدان الدخل وخسارة الوظيفة وضياع التعليم.

٤- الضرر النفسي والمعنوي اللاحق بالفرد لجهة أمنه وسلامته وهويته وتحقيق ذاته. حيث أن للحرمان من هذه العناصر عواقب اقتصادية تجبر الفرد على أداء متدن. ويخمن هداوي وقبرصي قيمة الخسائر المادية والمعنوية بـ (١,١٨٢) مليار جنيه فلسطيني بأسعار عام ١٩٤٨. وبتحويل هذه القيمة إلى الدولار الأمريكي ومواءمتها مع معدلات التضخم الأمريكية، فإنها تصل إلى (١٤٧) مليار دولار أمريكي بأسعار عام ١٩٨٤، والى (٩٢) مليار دولار حين يحصر التعويض بالملكية المادية.

ونرى أنه لا يوجد هناك معنى للتساؤل حول السنة التي يجب اعتمادها لتقييم وتقدير التعويضات على أساس أسعارها، فهي بالقطع السنة التي يتم فيها الاتفاق على هذه التعويضات وكيفية أدائها.

ويشير بيرتس إلى أن حجم أموال التعويضات ستكون كبيرة، وذلك لتمويل التطور الاقتصادي المطلوب لاستيعاب اللاجئين سواء في فلسطين، أو أي مكان آخر. وهي أكبر من أن تتحملها دولة واحدة بمفردها، لذا يجب تشكيل تكتل دولي من عدة جهات يقوم بجمع الأموال اللازمة لعملية التعويض. والدول المشاركة في هذا التكتل ستكون أعضاء في لجنة دولية تشرف على دراسة الطلبات والطعون، وكذلك توزيع الاستحقاقات، وإدارة كل جوانب عملية التعويض.[٢٧]

أن كبر حجم أموال التعويضات لا يلغي مسئولية إسرائيل عن تحمل ذلك العبء، وذلك استنادا إلى مسئوليتها عن مشكلة اللاجئين. فإن إسرائيل نفسها وإلى يومنا هذا تتلقى التعويضات من دولة ألمانيا الإتحادية جراء ما حدث لليهود من خسائر في الحرب العالمية الثانية. وليس هذا فقط، بل أن حكومة إسرائيل تطارد كل دول العالم حكومات وأفراد، وإلى يومنا هذا، مطالبة بالتعويضات عما لحق اليهود من خسائر، وكذلك بمحاكمة كل من ارتكب مخالفة أو جرما بحقهم. ونعتقد أن للفلسطينيين الحق في الإصرار على التعامل بالمثل في هذا الجانب، فإسرائيل تتحمل الجزء الأعظم من المسئولية والتعويضات.

هناك إشكالية أخرى قد تواجه المفاوضات حول عملية التعويض، وهي الدعوة الإسرائيلية المقابلة بالحصول على تعويضات عن ممتلكات اليهود التي تم مصادرتها في الدول العربية بعد هجرتهم إلى إسرائيل. ويشير الخالدي بهذا الصدد إلى أنه إذا كانت التعويضات عن الممتلكات المفقودة ستكون كقاعدة يؤخذ بها كجزء من التعويضات، فإن اليهود الذين غادروا، أو أجبروا على مغادرة الأقطار العربية في عام ١٩٤٨ وما بعده، لديهم وبنفس الدرجة دعاوى شرعية. تلك الدعاوى التي يجب حلها بالترافق مع التعويضات للفلسطينيين[٢٨]. ونود الإشارة هنا إلى أن ذلك يجب إلا يتم على حساب التعويضات للفلسطينيين، حيث إنهم لا يتحملون مسئولية مغادرة هؤلاء اليهود لأماكن

سكناهم وتركهم لممتلكاتهم. على العكس من ذلك فقد تتضرر الفلسطينيون من أولئك اليهود الذين قاموا باحتلال بيوتهم ومدنهم وقراهم والاستيلاء على ممتلكاتهم.

وأخيرا، يجب ملاحظة أن مسألة التعويض مرتبطة ارتباطا وثيقا ومعتمدة على الجوانب الأخرى من التسوية السياسية. حيث أن حلها النهائي سيعتمد على مكان توطين اللاجئين، ومصير القدس، وأين سيتم رسم الحدود بين إسرائيل ودولة فلسطين، وماذا سيكون مصير المستوطنات، وممتلكات المستوطنين في الأراضي التي ستصبح جزءا من فلسطين. ونظرا لتشابك الموضوعات العالقة في مرحلة المفاوضات النهائية، فقد تقود المفاوضات إلى أشكال متعددة من المقايضات أو التنازلات المتبادلة في أحد هذه الموضوعات العالقة مقابل موضوع آخر. ولعل أقرب موضوعين يمكن المقايضة والمبادلة فيما بينهما، مسألة اللاجئين، والمستوطنات.

المستوى الدولي

حالما يصل الطرفان الفلسطيني والإسرائيلي إلى اتفاقية مبادئ حول العناصر المختلفة للحل ثنائيا، يجب توسيع دائرة المفاوضات والنقاش لتشمل الأطراف الأخرى المعنية مثل الدول العربية المضيفة للاجئين، الأطراف الراعية لعملية السلام، والدول المانحة، والمنظمات الدولية ذات العلاقة. وذلك من خلال الدعوة لعقد مؤتمر دولي يعمل على اعتماد وتبني خطة عمل شاملة تغطي الجوانب الأخرى المتعلقة بحل مشكلة اللاجئين مثل: إدارة مسألة التعويض، الإسكان، إعادة تأهيل اللاجئين القاطنين في المخيمات داخل الدولة الفلسطينية المنوي إقامتها، اقتصاديا، استيعاب اللاجئين العائدين، تأهيل اللاجئين الذين لا يرغبون في العودة، وتحديد وضعهم القانوني مع التركيز وبشكل خاص على أولئك الذين يقطنون المخيمات في كل من الأردن ولبنان وسوريا.

إن اللاجئين الفلسطينيين لديهم الحق في الإقامة المستمرة في البلدان المضيفة لهم إذا ما رغب بعضهم ذلك. وهذا الحق ناتج عن إقامتهم الاستثنائية الطويلة، وكذلك

اندماجهم الناتج عن الأمر الواقع في النشاطات الاجتماعية والتجارية والاقتصادية في هذه البلدان. ولا يعني الشروع في حل، أو التوصل إلى حل لمشكلتهم، تعريضهم للهجرة قسرا مرة أخرى. وقد يتخذ اكثر من شكل لضمان إقامتهم المستمرة، آخذا بعين الاعتبار الهموم السياسية والاقتصادية للدول المضيفة. وهناك ثلاث إمكانيات:

- الأولي، إعطاء اللاجئين خيار الحصول على أو الاحتفاظ بجنسية الدولة المضيفة.
- الثانية، منح اللاجئين حق ازدواجية الجنسية، وذلك ليتمكنوا من ربط أنفسهم بفلسطين، وبنفس الوقت المحافظة على روابط المواطنة في البلد الذي عاشوا فيه معظم حياتهم.
- الثالثة، إعطاؤهم خيار الإقامة الدائمة بدون جنسية رسمية مقارنة بحاملي البطاقات الخضراء في الولايات المتحدة.

ولعل الإسكان وتطويره لمعظم اللاجئين العائدين بالإضافة إلى إعادة إسكان اللاجئين المقيمين في فلسطين، ستشكل أحد التحديات الكبيرة للدولة الجديدة. إن مصادر التمويل لهذا الغرض، يجب أن تأتي من التعويضات الإسرائيلية، بالإضافة إلى الأموال الممنوحة دوليا عبر إنشاء تكتل دولي للتمويل. أن هذه الجهود في قطاع الإسكان يجب أن تكون مترافقة مع بعض المشاريع التكميلية الهادفة إلى إعادة تأهيل اللاجئين اقتصاديا، وتطوير أوضاعهم. وقد يكون ذلك من خلال مشاريع اقتصادية مشتركة تقام في المنطقة بتمويل محلي ودولي مشترك، يعمل على إنعاش اقتصاديات المنطقة في ظل سياسات الاقتصاد والتجارة الحرة، والتي لا يمكن أن تتم إلا في ظل سلام دائم ومستقر.

إن من أهم أهداف هذا المؤتمر، ضمان ديمومة حل مشكلة اللاجئين، والنظر في طعون واعتراضات دول المنطقة المضيفة، أو تلك ذات العلاقة. والعمل على علاج العقبات التي تظهر أمام الحل، والتي قد تؤثر على هذه الدول سواء في الجانب السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي الديمغرافي تمهيدا للوصول إلى اتفاقية إقليمية لحل مشكلة اللاجئين تحمل في طياتها خطة العمل الشاملة الواجب تطبيقها.

يتضح لنا أن حلا شاملا لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين، يحتاج إلى تعاون فعال من كل ممثلي الأطراف المختلفة، والمنخرطين في العملية السلمية الشاملة في الشرق الأوسط. لهذا تحتاج عملية الحل ترتيبات تنظيمية وإجرائية مناسبة يشارك فيها المهتمون ضمن خطة العمل الشاملة. وذلك لتمكين هذه الأطراف من تحديد الأولويات، توفير الأموال اللازمة، ووضع الخطط التنفيذية المفصلة ومراجعة التطورات. وعليه يمكن تشكيل هيئة دولية تعمل على تنفيذ خطة العمل والأشراف عليها. ولها أن تستفيد من خبرة كل من الأونروا الطويلة في مساعدة اللاجئين الفلسطينيين، ولجنة التوثيق الدولية الخاصة بفلسطين، وكذلك خبرة وتجربة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمفوضية العليا للاجئين التابعة للأمم المتحدة.

خلاصة

نعتقد أن الحل الذي قد تخلص إليه المفاوضات النهائية لا يمكن له أن يرى النور إلا من خلال تطوير مواقف الأطراف الرسمية استنادا إلى نقاط الالتقاء والاتفاق التي جاءت في تصورات ورؤى المفكرين والباحثين الذي تناولوا المشكلة. وكذلك بالتزام الأطراف المختلفة وتحديدا الطرف الإسرائيلي والفلسطيني بمواصلة نهج المفاوضات السياسية من أجل إنجاز الاتفاق حول مشكلة اللاجئين.

إن الحل الذي يمكن الوصول إليه عبر المفاوضات النهائية، إذا قدر لها أن تستمر، وفي ظل موازين القوى القائمة، يحتاج من الأطراف إلى تقديم تنازلات قد تكون قاسية. والقيام بالموافقة على رزمة من المقايضات في الموضوعات المعلقة المختلفة مثل: الحدود، اللاجئين، القدس، المستوطنات، السيادة الفلسطينية.

ونعتقد أن هذا الحل المفترض في إطار هذا التوجه،المفاوضات السياسية النهائية في ظل ميزان القوى السائد الذي يتحكم فيها لا يمكن أن تتوافر له معايير ومقاييس الحل

النهائي والدائم المنشود. ذلك أنه في ظل ميزان القوى الحالي لن يلبي المصالح والأهداف الحيوية الفلسطينية، وعلى رأسها العودة الشاملة للاجئين، والإقرار بالدولة الفلسطينية القانونية من قبل إسرائيل. قد يكون هذا الحل مقبولا ومرضيا عنه مرحليا لاعتبارات ميزان القوى القائم اليوم. وقد يكون حال قبوله من الأطراف المعنية، قابلا للتطبيق العملي، ولكنه بالقطع لن يكون دائما. فالأطراف المعنية حال قبولها به ورضاها عنه تعي تماما أن هذا هو ما يمكن تحقيقه من أهدافها الوطنية ومصالحها الحيوية في هذه المرحلة، وضمن دائرة إمكانياتها على الفعل والتأثير في ظل ميزان القوى الحالي. وبالتالي فهذا الحل، لا يمكن له أن يضمن الديمومة والاستمرارية، كون ميزان القوى السائد اليوم قابل للتغير في أي زمن وضمن أي طارئ مستقبلي. كما أن معيار القابلية أو القدرة على تطبيقه عمليا، والذي يبدو ممكنا نتيجة للموافقة والقبول الأولي بالاتفاق، يتوقف على مدى التزام الأطراف به وعدم تنصلها منه أو أي جزء فيه، وبالتحديد إسرائيل. ويعزز ذلك التجربة التفاوضية معها حتى اليوم، وذلك كونها الطرف الأقوى في ظل ميزان القوى السائد حاليا.

ونرى أن الطرف الفلسطيني إذا أراد الاستمرار في هذه المفاوضات، وخصوصا بعد المحاولات المستمرة من قبل حكومة إسرائيل بالتنصل من الاتفاقيات الموقعة، فهو في حاجة ماسة إلى تجميع قواه الداخلية، وترميم البيت الفلسطيني سياسيا واقتصاديا وإداريا. وذلك لتعزيز موقفه التفاوضي، واستمالة واستقطاب القوى المساندة الخارجية للضغط على الطرف الإسرائيلي لإجباره على الاستمرار في مفاوضات مجدية وفاعلة، وتحسين فرصه في الوصول إلى حل تكون خسائره فيه على مستوى مصالحه القومية الحيوية أقل ما يمكن نسبيا. ذلك أن الأساس دوما، هو الفعل على الأرض، فإسرائيل لم تذهب إلى المفاوضات في مدريد، وحتى لم توافق على فتح قناة أوسلو، إلا تحت ضغط الانتفاضة الفلسطينية. كما أن الولايات المتحدة لم تقدم على طرح مبادرة مدريد إلا عندما أدركت أن مصالحها الاستراتيجية وكيفية تأمينها يحتاجان إلى مثل هذه المبادرة. وطالما أن مصالحها غير مهددة، فهي ترى نفسها في حل من القيام بمبادرات جديدة أو الضغط على إسرائيل.

هوامش الفصل الرابع

(1) البند الخامس، الفقرة (2) من الاتفاق الفلسطيني الإسرائيلي الانتقالي في الضفة الغربية وقطاع غزة، الموقع في واشنطن 1995/9/28، مجلة الدراسات الفلسطينية، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، العدد (25)، شتاء 1996.

(2) نصوص كل من: "إعلان المبادئ حول ترتيبات الحكومة الانتقالية" و "الاتفاق الفلسطيني-الإسرائيلي الانتقالي في الضفة الغربية وقطاع غزة"، في ملاحق: مجلة الدراسات الفلسطينية، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، العدد(25)، شتاء 1996.

(3) السلطة الوطنية الفلسطينية. الوقائع الفلسطينية، منشورات وزارة العدل، غزة، العدد (10)، 1995.

(4) I., Brownlie, Principles of Public International Law, op. cit., P. 595.

(5) S. Gazit, The Palestinian Refugee Question, (Tel-Aviv: Jaffa Centre for Strategic Studies, 1994), P.18.

(7) I., Brownlie, Principles of Public International Law, op. cit., P.76.

(6) S. Nusseibah and M. Heller, No Trumpets, No Drums: A Two-State Settlement of the Israeli-Palestinian Conflict, (New York: Hill and Wang, 1991), P.53.

(8) D., Arzt, Refugees Into Citizens: Palestinians and the End of the Arab-Israeli Conflict, (Washington D.C.: The Council of Foreign Relations Press, 1996), P.7.

(9) R., Khalidi, Toward a Solution, in Palestinian Refugees: Their Problem and Future, a Special Report, (Washington D.C.: CPAP, 1994), P.22.

(10) M., Ellis, The Palestinian Refugees and the End of Auschwitz, in Palestinian Refugees: Their Problem and Future, a Special Report, (Washington D.C.: CPAP, 1994), P.7.

(11) R., Khalidi, Toward a Solution, op. cit., P.23.

(12) S., Gazit, The Palestinian Refugee Question, op. cit., P.14.

(13) M., Ellis, The Palestinian Refugees and the End of Auschwitz, op. cit., P.7.

(14) D., Peretz, Palestinian Refugees and the MiddleEast Peace Process,(Washington D.C.: Inst. Of Peace Press, 1993), P.6.

(15) D., Peretz, Palestinian Refugees and the Middle East Peace Process, op. cit., P.75.

(16) R., Khalidi, Toward a Solution, op. cit., P.24.

(17) S., Gazit, The Palestinian Refugee Question, op. cit., P.6.

(18) S. Nusseibah and M. Heller, No Trumpets, No Drums op. cit., P.91.

(19) S. Gazit, The Palestinian Refugee Question, op. cit., P.19.

(20) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (194) (د-3) لعام 1948، الفقرة (11). أنظر: الأمم المتحدة. " الحاجة إلى عقد المؤتمر الدولي للسلام في الشرق الأوسط"، نيويورك، 1990.

(21) S. Nusseibah and M. Heller, No Trumpets, No Drums op. cit., P.95.

(22) D. Peretz, The Question of Compensation, in Palestinian Refugees: Their Problem and Future, a Special Report, (Washington D.C.: CPAP, 1994), P.15.

(23) Ibid., P.19.

(24) UNCCP. Historical Survey of Efforts of the United Nations Conciliation Commission for Palestine to secure the Implementation of Paragraph (11) of General Assembly Resolution (194) (III). Working Paper Prepared by the Secretarit. UN doc. A/AC.25/w. 82/Rev.1, 1961, PP.15-23.

(25) D. Peretz, The Question of Compensation, op. cit., P.17.

(26) S. Hadawi, and A. Kubrusi, Palestinian Rights and Losses in 1948: A Comprehensive Study, (London: Saqi Books, 1988), P.120-122.

(27) D. Peretz, The Question of Compensation, op. cit., P.17.

(28) R. Khalidi, Toward a Solution, op. cit., P.24.

الخـــاتـمـــــة

في معرض البحث عن حل دائم لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين، لا يمكن لنا بـــأي حال من الأحوال انتزاع هذه المشكلة، من سياقها العام، ألا وهو قضية فلسطين والصراع العربي – الإسرائيلي فهي تشكل صلب وجوهر هذه القضية.

لقد مرت هذه القضية ومعها مشكلة اللاجئين بأكثر من مرحلـــة تاريخيـــة، ومـــا المرحلة الحالية سوى واحدة منها حكمتها معادلات سياسية محددة ارتهنت لميزان قـــوى فرض معادلة أوسلو التي حملت في طياتها فكرة التعـــايش الفلســطيني – الإســرائيلي، واقتسام ومقايضة الأرض بالسلام كتتويج للقبول العربي بدولة إســـرائيل فـــي المنطقـــة العربية، والذي بدأ مع زيارة السادات إلى إسرائيل . ونتيجة لميزان القوى هذا، وافقـــت الأطراف المختلفة ذات العلاقة، ومن وحيّ فهمها المرحلي لمصالحـــها القوميـــة، علـــى الدخول في العملية السياسية الجارية في المنطقة منذ ١٩٩١.

هذا وقد عالجت الدراسة في معرض بحثها عن الحل الدائـــم لمشـــكلة اللاجئيـــن تحديدا ثلاث توجهات يمكن من خلالها الولوج إلى الحل. فقـــد ناقشـــت الدراســـة مـــدى إمكانيات بناء الحل على الحق الفلسطيني التاريخي والمقر قانونيا،والذي شـــكل الـــهاجس الرئيسي لنضال الشعب الفلسطيني وعلى رأسهم اللاجئين، قواعد القانون الدولي وأدواتـــه، ثم المفاوضات السياسية استنادا لميزان القوى القائم في محاولة للوصول إلى حـــل علـــى شكل اتفاق سياسي مقبول على الأطراف المختلفة ذات العلاقة . وخلصت الدراســـة إلـــى عدم قدرة أي منها على الإيفاء بكل معايير ومواصفات الحل الدائم المطلوب، من حيـــث الديمومة والرضى والقبول من الأطراف المعنية والشمولية والقابلية للتطبيق العملي.

نرى بأن الفلسطينيين إن لم يجدوا تجاوباً مع طرحهم التوصـــل إلـــى مصالحـــة تاريخية على قاعدة التعايش بين الطرفين، والإقرار بحقهم في إقامة دولتـــهم المســـتقلة و

ممارسة حقهم في تقرير المصير بمن فيهم اللاجئون، يمكنهم انتهاج ما تعتبره الدراسة التوجه الأخير، والذي تقدمه كتوصية في هذه المرحلة بالذات. وهذا التوجه، التوصية، يشكل الحد الأدنى للحركة باتجاه البحث عن الحل ضمن المواصفات والمعايير التي وضعتها الدراسة. يرتكز هذا التوجه إلى رؤية أفضلية الثبات على الحق والمحافظة عليه، على الولوج إلى، أو الموافقة على، حل لا يؤدي إلى إحقاق حق اللاجئين في العودة والتعويض وتقرير المصير في دولتهم القانونية المقرة في القرار رقم (١٨١) وبشكل فعلي. على أن يستند هذا التوجه الانتظارى إيجابا، إلى حركة نضالية ضاغطة من الفعل النشط البناء على الأرض داخليا، لتهيئة الذات وتقويتها لتغيير ميزان القوى أو التسريع في حدوث ذلك. ومواجهة أي تغير مستقبلي طارئ على طريق استثماره لصالح تحقيق المصالح الحيوية للشعب الفلسطيني.

وقد يكون من الجدير ضمن هذا التوجه الإشارة إلى إن ميزان القوى القائم الآن، سواء على المستوى الدولي أو الإقليمي في المنطقة العربية وما يحيط بها، وأخذا بكل المتغيرات المستجدة التي طرأت عليهما في العقد الأخير، ليس أبديا وقابلا للتغيير. وقد عبر العديد من المفكرين والباحثين العرب في ندوة "صراع القرن" التي عقدت في عمان بالأردن، ونظمتها مؤسسة عبد الحميد شومان في الفترة ما بين (٢٢-٢٥) مايو ١٩٩٨، وكذلك في الندوة التي نظمتها صحيفة "الخليج" الإماراتية، بالإمارات العربية، وبالتعاون مع المركز العربي لبحوث التنمية والمستقبل بالقاهرة ، في ٥ حزيران ١٩٩٨، حول تطور البيئة الداخلية للصراع العربي – الإسرائيلي، عن اعتقادهم بأن صراع القرن لم ينته بعد، وأن الصراع مع إسرائيل سوف يتواصل باعتباره صراعا حضاريا، وبأن النصر الإسرائيلي، لم يكن مطلقا كما أن الهزيمة العربية والفلسطينية لم تكن مطلقة أيضا. كما أكدوا على عدم جدوى السير اكثر من ذلك في البحث عن مصالحة تاريخية مع إسرائيل. كما يجب التسليم بأن هناك مرحلة أو معركة قد انتهت، ولم يعد باقيا لديها ما تعطيه للمستقبل على الرغم من أن قوى هذه المرحلة ما تزال مصممة من أجل استمرار بقائها على أن تستهلك الأمة ذاتها كي تضمن امتداد عمرها في القرن القادم.

ولكننا نرى أن الأمم أكبر من المراحل في حياتها، وذلك أن الأمم باقية، والمراحل عابرة. وأن مواقع نشأة ونمو مرحلة جديدة هي نفسها تلك المواقع الطبيعية لقوى المجتمع المدني ومؤسساتها الأصيلة، وليست المصنوعة، والتي كانت دوماً حاضنة التجديد في حياة الأمم. وكانت، قبل التنظيمات السياسية، محيطاً واسعاً ولدت ونشأت فيه كل عوامل النهوض والتقدم. وإذا جاز لنا التطلع إلى المستقبل، فلابد للأمة العربية أن تنتزع نفسها من فكرة الهزيمة وتأبيدها، وأن تعمل على الخروج من حالة انكسار وتغييب الذاكرة العربية، وصون التراث الديني الحضاري باعتباره تراثاً تاريخياً حافظاً لذاكرة الأمة مهما بلغت درجة السواد والحلكة وخلل موازين القوى.

إن مستقبل الأمة العربية قادر على الوفاء بوعده إذا ما هي استوعبت عمق وضرورات الحقائق التي صنعها اتصال الأرض واللغة والثقافة والمصلحة والأمن بين شعوبها، ومواجهة حالة الاختراق القائمة، ودراسة وفهم معطيات العصر الحالي بأكمله. إن ثقة الأمة بنفسها وبمستقبلها هو في حد ذاته الدرع الواقي والمعادل السياسي لمائة ترسانة نووية.

قائمة المراجع

الكتب العربية

- الكيالي، عبد الوهاب. *"تاريخ فلسطين الحديث"*، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط (١٠)، بيروت، ١٩٩٠.
- بابادجي، رمضان، وآخرون. *"حق العودة للشعب الفلسطيني ومبادئ تطبيقه"*، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ط (١)، بيروت، ١٩٩٦.
- حوراني، فيصل. *"الفكر السياسي الفلسطيني: ١٩٦٤-١٩٧٤"*، مركز الأبحاث الفلسطينية، بيروت، ١٩٨٠.
- زريق، أيليا. *"اللاجئون الفلسطينيون والعملية السلمية"*، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ط (١)، بيروت" ١٩٩٧.
- شارون، أرئيل." *مذكرات أرئيل شارون*"، ترجمة: أنطوان عبيد، بيروت، مكتبة بيسان، ط١، ١٩٩٢.
- شوفاني، إلياس. *"موجز في تاريخ فلسطين الحديث"*، بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ط١، ١٩٩٦.
- مصالحه، نور الدين. *"طرد الفلسطينيين: مفهوم الترانسفير في الفكر والتخطيط الصهيونيين ١٨٨٢-١٩٤٨"*، بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ط١، ١٩٩٢.
- مؤسسة الدراسات الفلسطينية. *"فلسطين: تاريخها وقضيتها"*، بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ط١، ١٩٨٣.
- مقلد، اسماعيل صبري. *"العلاقات السياسية الدولية: دراسة في الأصول والنظريات"*، منشورات ذات السلاسل، ط (٥)، الكويت، ١٩٩٣.
- والتز، فكتوريا وشيشا، يواخيم. ***لقد اغتصبتمونا أرضنا: سياسات الاستيطان الصهيوني في فلسطين في مائة عام***"، إيسيسكو: منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، ١٩٩٣.

الدوريات

- الأمم المتحدة. "حقوق الانسان واللاجئون"، ***صحيفة وقائع*** رقم (٢٠)، ١٩٩٣.
- الحسن، بلال. "اللاجئون الفلسطينيون: المتاهة الخطرة"، ***مجلة الدراسات الفلسطينية***، العدد (٢٦)، ١٩٩٦.
- الزرو، نواف. "مشاريع التصفية الإسرائيلية للمخيمات الفلسطينية"، ***صامد الاقتصادي***، العدد (٨٣)، ١٩٩١.
- السلطة الوطنية الفلسطينية. ***الوقائع الفلسطينية***، العدد (١٠)، ١٩٩٥.

- خلف، صلاح. "أفكار واضحة أمام مرحلة غامضة"، ***شؤون فلسطينية***، العدد (٢٩)، ١٩٧٤.
- ربيع، محمد عبد العزيز. "سياسة أمريكا الجديدة وتوجهاتها الشرق أوسطية"، ***السياسة الفلسطينية***، العددان (٣،٤)، ١٩٩٤.
- زريق، أيليا. "اللاجئون الفلسطينيون وحق العودة"، ***مجلة الدراسات الفلسطينية***، العدد (١٩)، ١٩٩٤.
- شبلاق، عباس. "مسيرة السلام وأثرها على قضية اللاجئين الفلسطينيين"، ***السياسة الفلسطينية***، العدد (٦)، ١٩٩٥.
- صالح، عبد الله. "اللاجئون الفلسطينيون بين العودة والتوطين"، ***السياسة الدولية***، العدد (١١٤)، ١٩٩٣.
- عبد الناصر، وليد. "قضايا اللاجئين ومستقبل الترتيبات الاقليمية في الشرق الأوسط"، ***السياسية الدولية***، العدد (١١٥)، ١٩٩٤.
- كيالي، ماجد. "مثقفون فلسطينيون في سوريا يناقشون الأزمة الفلسطينية الراهنة: أسبابها، أشكالها، التساؤلات التي تطرحها"، ***مجلة الدراسات الفلسطينية***، العدد (٢٥)، ١٩٩٦.
- مكارثي، كيفين. "قضية اللاجئين الفلسطينيين: رؤية"، ***السياسة الفلسطينية***، العدد (١٢)، ١٩٩٦.

الوثائق

- إعلان المبادئ الفلسطيني – الإسرائيلي، ١٩٩٣/٩/١٣.
- الاتفاق الفلسطيني – الإسرائيلي الانتقالي في الضفة الغربية وقطاع غزة، واشنطن ١٩٩٥/٩/٢٨.
- رسائل الاعتراف المتبادل بين إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، ١٩٩٣/٩/٩.
- كلمة رئيس الجانب الفلسطيني في الوفد الفلسطيني – الأردني المشترك لمجموعة العمل الخاصة باللاجئين، أوتاوا، كندا، ١٣ مايو ١٩٩٢.
- قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (١٨١) (د-٢)، المؤرخ في ١٩٤٧/١١/٢٩.
- قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (١٩٤) (د-٣)، المؤرخ في ١٩٤٨/١٢/١١.
- قرار مجلس الأمن رقم (٢٤٢) ، المؤرخ في ١٩٦٧/١١/٢٢.
- قرار مجلس الأمن رقم (٣٣٨) ، المؤرخ في ١٩٧٣/١٠/٢٢.
- الوثائق الرسمية للجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الطارئة الأولى، الجلسة العامة، المجموعة العامة.

الصحف

- جريدة الأيام، ١٩٩٧/٨/١٧، ١٩٩٨/٥/٢٣.
- جريدة الحياة الجديدة. ١٩٩٦/١٠/٢٤، ١٩٩٨/٦/٦، ١٩٩٨/٦/٢١، ١٩٩٨/٦/٢٢.
- جريدة المنار. ١٩٩٨/٥/٤، ١٩٩٨/٥/١٨.

المـــراجـــع الأجنبيـــة

Books

-Arzt, D.E., ***Refugees Into Citizens: Palestinians and the end of Arab-Israeli Conflict.*** Washington D.C.:Council on Foreign relations Books, 1996.

-Brownlie, I., ***Principles of Public International Law.*** Oxford: Oxford University Press,1990.

-Cahana, S., ***Significance for Israel.*** Jerusalem: Leonard David Inst.,Hebrew University Press, 1993.

-Cattan, H., ***Palestine and International Law: The Legal Aspects of the Arab-Israeli Conflict.*** London: Longman Press, 1976 .

-Cattan, H., ***Palestine, The Arabs & Israel: The Search for Justice*** . London: Longman Press, 1969.

-Edwards, D., ***International Political Analysis.*** New York: Holt, Rinehart and Winston Inc., 1970.

-Forbes Martin, S., ***Refugee Women.*** London: Zed Books Ltd, 1992.

-Gilpin, R., ***War and Change in World Politics.*** Cambridge: Cambridge University Press, 1981.

-Goodwin-Gill, G.S., ***The Refugee in International Law.*** Oxford: claredon Press, 1996.

-Grahl-Madsen, A.,***The status of Refugees in International Law,*** vol. 1. Leyden:H.W. Sijthoff, 1966.

-Hadawi, S.,and Kubrusi, A., ***Palestinian Rights and Losses in 1948: A Comprehensive Study***. London: Saqi Books , 1988.

-Hathway, J. ***The Law of Refugee Status.*** Toronto: Butterworths, 1991.

-Hoffmann, S., ***Contemporary Theory in International Relations.*** N.J.: Prentice Hall, 1960.

-Holsti, K. J., ***International Politics: A Framework for Analysis.*** N.J.: Prentice hall, 1967.

-Khalidi, R., ***Observations on the Palestinian Right of Return.*** Cambridge: The American Academy of Arts and Sciences, 1990.

-Klinov,R., ***Reparations and Rehabilitations of Palestinian Refugees.*** Jerusalem: Hebrew University Press, 1995.

-Masalha, N., ***Expulsion of the Palestinians: The Concept of Transfer in Zionist Political Thought, 1882-1948.*** Washing to D.C.: Inst. for Palestine Studies, 1992.

-Morganthau, H., ***Politics Among Nations: The Struggle for Power and Peace.*** NewYork: Alfred A. knopf, 1960.

-Morris, B., ***The Birth of the Palestinian Refugee Problem:1947-1949.*** Cambridge: Cambridge Univeristy Press, 1987.

-Nakhleh, I., ***Encyclopedia of the Palestine Problem,*** Vol .I. New York: International Books, 1991.

-Needler, M., ***Understanding Foreign Policy.*** New York: Holt Rinehart and Winston Inc., 1966.

-Nusseibah, S., and Heller, M., ***No Trumpets, No Drums: A Two-State Settlement of the Israel - Palestinian Conflict.*** N.Y.: Hill and Wany, 1991.

-Nye, Joseph S., Bound to Lead: ***The changing Nature of American Power.*** N. Y.: Basic Books 1990.

-Peretz, D., ***Palestinian Refugees and the Middle East Peace Process.*** Washington D.C.: Inst. of Peace Press, 1993.

-Roof, M.K., and Kinsella, K.G., ***Palestinian Arab Population: 1950-1984.*** Washington D.C.: Centre for International Research. 1987.

-Rosenau, J. ***International Politics and Foreign Policy.*** New York: Free Press, 1960.

-Said, E.W.,***The Question of Palestine.*** New York: Random House, 1979.

-Said, E.W., ***Peace and its Discontents: Gaza-Jericho, 1993-1995.*** London: Vintage Books, 1995.

-Schiff, B.N., ***Refugees Unto the Third Generation: UN Aid to Palestinians.*** New York: Syracuse University Press, 1995.

-Takkenberge, A., ***The Status of Palestinian Refugees in International Law.*** Amsterdam: R&S, No 13, 1995.

-Tessler, M., ***A History of the Israeli-Palestinian Conflict.*** Bloomington: Indine University Press, 1994.

-UNHCR, ***The State of the World's Refugees 1995: In Search of Solutions.*** Oxford: Oxford University Press, 1995.

-UNHCR, ***The State of the World's Refugees 1993: The challenge of Protection.*** NewYork: Penguin Books, 1993.

-UNHCR, ***Collection of International Instruments Concerning Refugees.*** Geneva: United Nations, 1979.

-United Nations. ***The United Nations and the Question of Palestine.*** NewYork : UN Department of Public Information , 1990 .

-United Nations. ***The United Nations and the Question of Palestine.*** New York: UN Department of Public Information, 1994.

-Wright, Q., ***The Study of International Relations.*** New York: Appleton-Century Crofts, 1955.

Periodicals

-Abu Zayyad , Z. "The Palestinian Right of Return : A Realistic Approach" ***Palestine Israel Journal of Politics, Economics , and Culture*** . No2, 1994 .

-Benvenisti, E. , and Zamir , E., "Private Property Claims to Property Rights in the Future Israeli-Palestinian Settlement". 89, ***American Journal of International Law*** , No 2 . 1995 .

-Cassese, A., "some Legal Observations on the Palestinian Right of Self-determination". ***4 Oxford International Review*** , No 1 , 1993 .

-Cervenak, C.M., "Promoting Inquality: Gender-Based Discrimination in

UNRWA's Approach to Palestine Refugee Status ". ***16 Human Rights Quarterly*** , No 2 , 1994.

-Lapidoth, R. "The Right of Return in International Law, with Special Reference to the Palestinian Refugees". ***Israeli Yearbook of Human Rights***, No 6,1986.

-Quigly, J.,"family Reunion and the Right of Return to Occupied Territory", ***6 Georgetwon Immigration Law Journal***, No 2, 1992.

-Tadmor, Y., "The Palestinian Refugees of 1948: The Right to Compensation and Return". ***8 Temple International Law Journal***, Np 2. 1994.

-Takkenberge, A., "The Protection of Palestinian Refugees in the Territories Occupied by Israel ***International Journal of Refugee law***,Vol.3 No 3, 1991.

Reports

-Ellis, M., ***"The Palestinian Refugees and the End of Auschwitz". In Palestinian Refugees: Their Problem and Future-A Special Report,*** Washington D.C.: Centre for Policy Analysis on Palestine, 1994.

-Gazit, S., ***"The Palestinian Refugee Question" Israel Palestinians: Final-Status Issues-A Special Report,*** Translated by Mira Sucharov. Tel-Aviv: Jaffa Centre for Strategic Studies, 1994.

-Khalidi, R., ***"Toward a Solution", in Palestinian Refugees: Their Problem and Future-A Special Report.*** Washington D.C.: Centre for Policy Analysis in Palestine, 1994.

-Peretz, D., ***"The Question of Compensation" in Palestinian Refugees: Their Problem and Future. A Special Report.*** Washington D.C.: Centre for Policy Analysis on Palestine. 21994.

-State of Israel, ***"The Refugee Issue: A Background Paper"***. Government Press Office, 1994.

-UNCCP, ***Historical Survey of Efforts of the United Nations Conciliation Commission for Palestine to Secure the Implementation of Paragraph (11) of General Assembly Resolution (194) (III).*** Working Paper prepared by the Secretariat, UN doc. A/AC. 25/w. 82/Rev.1, New York, 1961.

Documants

-Abdul Shafi, H. Address delivered at the Madrid Peace Conference, 31 Oct., 1991, Archieved at http://www.Israel mfa.gov.il..

-Ben-Ami, S., Opening Remarks, Offical Presentation By the Israeli Delegation to the Refugee Working Group of the Middle East Peace Talks, Ottawa, 11 Nov., 1992. Archieved at http://join. Virtua. Co.:1/egi-win/imra-exe/9703211.

-Beilin-Abu Mazen Plan, archieved at http://join. Virtual. Co.il/cgi-win/imra.exe/9704151.

-Beilin-Eitan Agreement, archieved at http://join. Virtual. Co.:1/cgi-win/imra.exe/9701301.

-Leonard Hausman. The Harvard Project on Palestinian Refugees, archieved at